شبكة الألوكة
www.alukah.net

# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

## ناسخ الحديث ومنسوخه

المؤلف

أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان (ابن شاهين)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في المكتبة الوطنية بباريس.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

Volume de 67 feuillets

24 Octobre 1872.

718

شبكة الألوكة
www.alukah.net

Source gallica.bnf.fr / Bibliothèque nationale de France. Département des manuscrits. Arabe 718

هذا كتاب الناسخ والمنسوخ

يبول مستقبل القبلة وقال ابن عمر دخلت على حفصة
فجاءت على التفاته فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين لبنتين مستقبل القبلة وهذا يدل على ان حديث النهي
نسخ بغيره او يكون الامر على ما قال ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
النهي وقع على استقبال القبلة في الفضاء واذا كان بينك
وبين القبلة شيء يستتر فلا بأس ● وقال مالك بن انس لا
تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبرها وقال
الشافعي رحمه الله لا تستقبل القبلة ولا تستدبر هامة
وسئل احمد بن حنبل عن استقبال القبلة بالخلاء فقال اما بيت
المقدس فليس ونفسي منه شيء فلا بأس ان تستقبله ● ●
حديث آخر في الوضوء ● حدثنا عبد الله بن محمد
البغوي حدثنا عبد الله بن عمر الضراري حدثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان حدثني عمرو بن عامر الانصاري عن انس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة
قال قلت كيف كنتم تصنعون قال كنا نكتفي بالوضوء
ما لم نحدث ● حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سويد بن سعيد
حدثنا شريك عن عمرو بن عامر عن انس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة ● حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا محمد بن حميد حدثنا سلمة عن ابن اسحق عن حميد الطويل
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة قلت
لانس كيف تصنعون انتم قال نصلي الصلوات بالوضوء الواحد
ما لم نحدث ● حدثنا يحيى بن القاسم الفرائضي حدثنا شريح بن
يونس حدثنا هشيم عن خالد الحذاء عن خالد بن
ابن مالك عن عائشة رضي الله عنها انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم
يستقبل القبلة لحاجته بعد النهي ● الخلاف في ذلك
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا وكيع
عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة

Ar. 664

No 48 Olim 88 Arab
Traditions touchant la religion de Mahomed

Author nominatur Abu Hafdh ibn Schahin ut notatur in quodam loco ab ipso libri scriptore.

664

Al Nasekh v al mansoukh. De Traditionibus a Pseudopropheta Mohammede acceptis quæ dubiæ fidei sunt, et quæ aliarum firmiorum authoritate obliteratæ sunt.

Multi inter Doctores Mohammedanos hoc argumentum tractarunt.

Quinam vero hujus operis mutilati author sit non satis liquet.

Hic codex sua vetustate commendatur scriptus est enim anno Hegiræ 574, atque adeo potest vel ad Abu Mohammed Cassem al Nabiri, vel ad Hebat allah Ben Selamah referri, quorum primus anno Hegiræ 340, alter vero anno 410 scripsit.

Cod. Arab. 383.

عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان
يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ● حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا
قيس يعني ابن الربيع عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خمس صلوات يوم فتح مكة
بوضوء واحد والحديث الاول من قول النبي صلى الله عليه
وسلم وهو خلقه والحديث الثاني هو توسعة وترخصة
ليس فيها ما يحكم عليه بشيء ولم يبلغنا ان احدا من الصحابة
والتابعين كانوا يتعمدون الوضوء لكل صلاة ●
وسئل احمد بن حنبل عن الرجل يتوضأ لكل صلاة فقال ان
صلى الصلوات بوضوء واحد فلا باس صلى النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح بوضوء يعني واحدا والذي هو اشبه ان النبي
وقع على الوضوء لكل صلاة لاجماع الناس على انه من فعل
ذلك فقد مضت صلاته وان صلاة يوم الفتح كلها
بوضوء واحد كان بعد الفعال الاول ● حديث
اخر حدثنا محمد بن هرون بن حميد بن المتوكل حدثنا ابو
مصعب احمد بن ابي الزهري عن عبد المهيمن بن العباس
ابن سهل بن سعد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مصمص من اللبن وقال له دسما ● حدثنا
احمد بن يونس الفقيه حدثنا الحرث بن محمد حدثنا محمد بن عمر
الواقدي اخبرنا عبد الرحمن بن عبد العزيز ومحمد بن عبد الله بن
مسلم عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض منه
وقال له دسما ● حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث
حدثنا احمد بن عصام حدثنا احمد بن محمد بن المغلس حدثنا
ابو هشام الرفاعي قال اخبرنا ابو عامر العقدي حدثنا
ايوب بن سيار عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم شرب لبنا فمصمص من دسمه ● ●

بعرع

ان

2

الخلاف في ذلك ○ حدثنا احمد بن سلمان بن الحسين
حدثنا ابراهيم بن اسحق الحربي حدثنا ابو كريب حدثنا زيد بن الحباب
عن مطيع بن راشد حدثنا ثوبة العنبري حدثنا انس
ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ولم يمضمض
ولم يتوضأ ● حديث اخر في الطهارة ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي انا ابو الربيع الزهراني ومنصور
ابن ابي مزاحم قالا حدثنا شريك عن ابي فزارة عن ابي زيد
عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن
هل معك وضوء او ماء قال لا الا نبيذ قال تمرة طيبة وماء
طهور فتوضأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ ابي مزاحم
قال ابو الربيع في حديثه عن زيد او ابي زيد ● حدثنا عبد الله
بن محمد حدثنا محمد بن عباد المكي حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم
حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابي رافع عن ابن مسعود
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلة الجن امعك ماء قال لا قال
معك نبيذ قال نعم قال فتوضأ به ● حدثنا الحسين بن
اسماعيل حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد حدثنا سويد
ابن عمرو قال حدثنا ابو خالد عن فائد عن ابيه حدثنا
عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ
بيده عشاء فانطلق يمشي حتى برز ثم خط برجله خطا ثم
قال لا تزم حتى اتيك فانطلق حتى كان في وجه الصبح
اتاني فقلت ما شأنك يا رسول الله اين كنت قال ارسلت الى الجن
فقلت ما شأن اسماء هذا الصوت الذي سمعت انفا قال هو
وداع القوم حين اقبلت من عندهم ● حدثنا عبد الله
ابن خشيش حدثنا احمد بن يحيى المقدمي حدثنا ابو يعلى محمد
ابن الصلت حدثنا ابو صفوان عن يونس عن الزهري عن
ابي عثمان بن شبة عن عبد الله بن مسعود قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن له الخلاف في ذلك

حديث

مسند

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى
الشواذ حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الجن ولا رآهم ○ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
علي بن الجعد حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت
أبا عبيدة هل كان عبد الله ليلة الجن مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما كان ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا عمر بن علي بن عبد العزيز حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد
عن خالد عن أبي معشر عن أبيه عن علقمة عن عبد الله قال
لم أكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ووددت أني كنت معه
حديث آخر ○ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ومحمد بن
هرون الحضرمي قالا حدثنا إسحق بن أبي إسرائيل أخبرنا محمد
ابن جابر السحيمي حدثنا قيس بن طلق عن أبيه قال كنت
عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل يسأله عن مس الذكر
فقال أما هو بضعة منك وهذا حديث اشتهر به
محمد بن جابر وقد رواه عنه الأكابر ممن هو أسن منه
وأقدم صحبة فرواه عنه أيوب السختياني وعبد الله
ابن عون وسفيان الثوري وهشام بن حسان وقيس
ابن الربيع وهمام بن يحيى وصالح المري وحماد بن زيد
وسفين بن عيينة ووكيع وابن فضيل والمفضل بن صدقة
وإخوته أيوب بن جابر وجماعة ذكرتهم في كتاب
الأكابر عن الأصاغر في السنن ورواه عن قيس بن طلق مع
محمد بن جابر أيضا أيوب بن عتبة وعبد الله بن بدر ○
حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا علي بن الجعد أخبرنا أيوب
ابن عتبة عن قيس بن طلق حدثني أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه سئل عن الرجل يتوضأ من مس الذكر فقال وهل هو
إلا بضعة منك ○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن



زياد بن أيوب قال وحدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله
ابن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال خرجنا وفدا
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقدمنا عليه فبايعناه وصلينا
معه فجاء رجل بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في مس
الذكر في الصلاة فقال وهل هو إلا بضعة منك أو
مضغة منك ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا
إسمعيل بن إسحق بن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن
سلمة عن جعفر بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال هو جزء منك ○ الخلاف
في ذلك رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة
منهم جابر بن عبد الله الأنصاري وعبد الله بن عمرو
وعبد الله بن عمر وزيد بن خالد الجهني وأبو هريرة وأبو
أيوب خالد بن زيد الأنصاري وعائشة وأم حبيبة وبسرة
بنت صفوان فأما حديث جابر بن عبد الله حدثناه
محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم
دحيم حدثنا ابن أبي فديك وعبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب
عن عفيف بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر
ابن عبد الله أن رسول النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس فرجه
فليتوضأ وهذا حديث غريب لا أعلم جوده إلا دحيم
وإبراهيم بن صالح وحدث به محمد بن يحيى النيسابوري ومحمد
ابن عوف والحسن بن محمد الزعفراني والعباس بن محمد جميعا
عن عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم ○ وأما حديث
عبد الله بن عمر حدثناه الحسين بن حليم بن عبد الملك بدمشق
حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الوهبي وحدثنا عمرو بن أبي سلمة حدثنا
صدقة بن عبد الله الدمشقي حدثنا هاشم بن زيد عن نافع
عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس فرجه
فليتوضأ ○ حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الزعفراني حدثنا
القاسم بن هاشم حدثنا يحيى بن صالح حدثنا العلاء بن سليمان

كأنه

عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
مس فرجه فليتوضأ ● واما حديث عبد الله بن
عمرو فحدثناه عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا
هشام بن عبد الملك البزاز ح وحدثنا عبد الله بن محمد البغوي
ومحمد بن سليمان قالا حدثنا احمد بن الفرج الحمصي قالا حدثنا بقية
حدثني الزبيدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل مس فرجه فليتوضأ
قال وايما امراة مست فرجها فليتوضأ لا اعلم ذكر هذه
الزيادة في مس المراة فرجها غير حديث عبد الله بن عمرو ●
واما حديث زيد بن خالد الجهني حدثنا الحسن بن حليب
الدمشقي حدثنا احمد بن عبد الرحمن التنوخي حدثنا عمر بن ابي
سلمة حدثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن اسحق عن الزهري
عن عروة عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من مس فرجه فليتوضأ ● حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا ابن هاني حدثنا احمد بن حنبل حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال
حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن مسلم الزهري عن عروة
عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من مس فرجه فليتوضأ ● واما حديث ابي هريرة
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا هرون بن عبد الله والحسن
ابن عبد الملك قالا حدثنا معن بن عيسى حدثنا يزيد
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس
بينه وبينه شيء فليتوضأ ● حدثنا علي بن محمد العسكري
حدثنا هدام بن داود حدثنا عمي سعيد بن عيسى بن تليد
حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثني يزيد بن عبد الملك
التوفلي عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افضى بيده الى فرجه ليس
بينه وبينه حجاب فقد وجبت عليه وضوء الصلاة ●

الباهلي

شيء



واما حديث ابي ايوب الانصاري فحدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي حدثنا ابو غسان حدثنا عبد السلام بن
حرب عن اسحق بن عبد الله عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن
عبد الرحمن عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال توضأ من مس الذكر
وربما قال من مس ذكره فليتوضأ ● واما رواية عائشة
رضي الله عنها فحدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا شريح بن يونس
حدثنا ابن ابي فديك عن ابرهيم بن اسماعيل بن ابي حبيبة الاشهلي
ح وحدثنا عبد الله بن محمد ايضا حدثنا سعيد بن يحيى الاموي
اخبرنا ابو القاسم بن ابي الزناد اخبرني ابرهيم بن اسماعيل عن عمر
ابن سعيد ح وقال ابن الاموي عن عمر بن شريح عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
مس فرجه فليتوضأ وقال الاموي من مس ذكره فليتوضأ ●
حدثنا سعيد بن نفيس الصواف حدثنا جامع بن سوادة
حدثنا زياد بن يونس الحضرمي حدثنا يحيى بن ايوب عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مس
فرجه فليتوضأ ● حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النسائي
حدثنا علي بن سعيد بن بشر بن النعمان النسائي حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي عن حسين المعلم عن يحيى
ابن ابي كثير عن المهاجر عن عكرمة عن الزهري عن عروة عن
عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعاد الوضوء في مجلس وسالوه عن ذلك
فقال اني حككت ذكري ورواه عبيد بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم ● حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا محمد
ابن اسحق حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا الفضل
ابن المختار ابو سهل عن عبد الله بن موهب عن عبيد بن مالك ان
رجلا قال يا رسول الله اني احككت في الصلاة فاخذت
بذكري فرجي فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانا افعل ذلك ● ●
واما حديث ام حبيبة فحدثنا عبد الله بن محمد بن زياد
حدثنا يونس بن عبد الاعلى حدثنا عبد الله بن يوسف عن الهيثم بن خالد

أخبرني العلاء بن الحرث عن مكحول عن نفسه بن أبي أمامة عن أم
حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس
ذكره فليتوضأ ● وأما حديث بسرة بنت صفوان
فحدثنا عبد الله بن محمد الدوري حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابن
أبي حازم عن أبيه عن أبي هريرة عن بسرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ وروى هذا الحديث مروان
عن بسرة ● حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا كامل بن طلحة نا
حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن مروان قال من
مس ذكره فليتوضأ فاذكر ذلك عروة فقال مروان
بأيهما أرضى إذهب إلى بسرة أنت صفوان فسلها فسألها
بسرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ
وهذا حديث كثير الطرق وهو في كتاب الأبواب بطرقه
وهذا باب كثير الاختلاف عن الصحابة والتابعين فمنهم
من الصحابة لم يروا في مس الفرج وضوءا عامدا كان أو غير عامد
ومنهم من قال إذا تعمد فمنهم أبو بكر وعمر قالا إن
مس الذكر وضوء ومنهم علي بن أبي طالب قال ما أبالي إياه
ما أبالي إياه مسست أو أذني ما أنعل لذلك وقال حذيفة
وقال ابن مسعود وهل هو إلا بضعة منك وقال
عمار بن ياسر مثل ذلك وقال عمران بن الحصين ما
أبالي مسستيه أو أنفي أو أذني وقال سعد إن
علمت أن منك بضعة لحشيته فاقطعها وسئل ابن عباس
عن مس الذكر فقال ليس فيه وضوء وروي عن الحسن
عن عمر بن الخطاب وعلي وعبد الله بن مسعود وعمران في مس
الذكر ما أبالي مسستيه أو أذني وقال الآخر أنفي وقال
الآخر أخيك وعن ابن أبي ليلى لم ير وضوءا من مس الذكر
وعن أبي الدرداء أنه سئل عن مس الذكر فقال ما
هو بضعة منك وكان معاذ بن جبل لا يتوضأ من مس



الذكر وقال ابن عمر ما أبالي أخذت بذكري أو بإبهامي أنفي
ومن الناس من قال يستحب من المس وسئل عن
مس الذكر فقال لا يتوضأ وهو قول النخعي وإبراهيم
وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن البصري كان لا يرى في
مس الذكر وضوءا وهكذا قال قتادة وتشتد
طاوس على الرجل يمس ذكره لا يرى فيه وقال الشعبي يؤخذ
إذا عرك عرك الأدم وضوءا وهكذا قال أبو عبد الرحمن
أيضا وهو قول الضحاك ومكحول وقال أبي جعفر أن من الناس
من يقول إذا مسست ذكرك فتوضأ قال لو كان ذلك عندي
لعاقبته ● وقول العلماء للناس فيه الوضوء
ليس عليه وضوء وقال مالك من مس ذكره ناسيا
فأحب إلي أن يتوضأ إذا مس بباطن الكف وإن مسه
تشبيها وقال الأوزاعي يتوضأ من مس الذكر قال
ابن أبي ذئب وسئل عن الرجل يمس ذكره قال عليه الوضوء
وإن مسه من وراء الثوب فلا شيء عليه قال وسمعت مخولا
يقول إن تعمدت مس ذكرك فتوضأ وإن احتطت فلا وضوء
عليك وقال محمد بن الحسن لا وضوء في مس الذكر وهو قول
النعمان وقال الشافعي رحمه الله من مس فرجه بباطن
كفه عامدا أو ساهيا فعليه الوضوء وإن مسه بظاهر
كفه فلا وضوء عليه قال أحمد بن حنبل وإسحق من
مس الفرج الوضوء قال أبو داود سمعت أحمد سأله رجل
عن مس الذكر العمد والخطأ واحد فقال الخطأ والعمد وفي
الصلاة وغير الصلاة واحد وقال أبو ثور وأهل الحديث
من ذلك أن يتوضأ ● من قال من الصحابة والتابعين
فيه الوضوء قال مصعب بن سعد حين أمسك
المصحف على أبي محذورة ذكري فقال لي قم فتوضأ وقال
ابن عمر إذا مس الرجل فرجه فقد وجب عليه الوضوء ●

وقال ابن عباس في رواية أخرى من مس ذكره فليتوضأ
وروى ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أفضى بيده الى فرجه
فانصرف وأخذ بيد رجل فقدمه فصلى بالناس ودخل
فتوضأ وقالت عائشة توضأ من مس الذكر ●
ومن التابعين قال عروة بن الزبير من مس فرجه
توضأ وقال سعيد من مس ذكره فعليه الوضوء
قال سليمان بن يسار اذا مس فرجه فعليه الوضوء
وسبل طاوس من مس الذكر فقال اف ولم يشبه بوضوء
وسئل جابر بن زيد عن الرجل يمس فرجه بيده
او المرأة هل عليهما طهور قال نعم فلما سأل قيس عطاء
وانا اسمع فقال يا ابا محمد لو مسست ذكرك وانت في
الصلاة المكتوبة أكنت قاطعا صلاتك ومنصرفا
ومتوضأ قال ايم الله ان كنت لقاطعا صلاتي ومنصرفا
فأتوضأ وقال نافع يتوضأ من مس الذكر قال
ابان مولى عثمان اذا مسك الرجل ذكره فلا تصل حتى تتوضأ
وقال مجاهد يتوضأ وقال عبد الرحمن بن القاسم يتوضأ وقال
حميد الطويل ان مسه متعمدا فعليه الوضوء وان اخطأ
فمسه فلا وضوء عليه وكان سليمان بن التيمي يرى الوضوء
من مس الذكر وقال الزهري من مس ذكره توضأ
وعن الحسن كان يكره مس الذكر بعد الوضوء وعن ابن
العالية اذا مس فرجه فليتوضأ وعن جابر بن زيد اذا
مس الرجل ذكره متعمدا أعاد الوضوء وعن مكحول انه
كان اذا تعمد مس فرجه توضأ واذا لم يتعمد لم يعد الوضوء
قال الشعبي اذا مس الرجل خليله توضأ ● حديث
آخر في المسح على الرجلين حدثنا احمد بن محمد بن المغلس
حدثنا ابو همام حدثنا عيسى يعني ابن يونس حدثنا الاعمش
عن رجاء عن عبد خير عن علي رضي الله عنه قال كنت ارى ان
باطن القدمين احق بالغسل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

الفرج



مسح ظاهرهما ● حدثنا احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه
حدثنا عبد الله بن شريك حدثنا عبد الغفار يعني ابن داود
ابن الهيثم حدثني الاسود عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي
صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على القدمين وكان عروة يفعل
ذلك حتى اسود ظاهر قدميه ● حدثنا احمد حدثنا بشر
ابن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم اخبرنا يعلى بن
عطاء عن ابيه اخبرني اوس الثقفي قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتى كظامة قوم بالطائف فتوضأ ومسح
على رجليه قال هشيم هذا في ابتداء الاسلام ●
الخلاف في ذلك ونسخه ● حدثنا عبد الله بن
سليمان بن الاشعث حدثنا محمود بن خالد حدثنا الوليد يعني ابن
مسلم انا عبد الله بن العلاء انه سمع بسر بن ارطاة
وابا الازهر يحدثان عن وضوء معوية اذ بين لهم وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثلاثا ثلاثا وغسل رجله اليمنى
ثلاثا ● حدثنا عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن مالك الدمشقي
حدثنا روح بن عبد الرحمن الموسيجي حدثنا الهيثم بن ربيع الثقفي
ابو المثنى حدثنا الاصبغ بن زيد عن سليمان بن الحكم عن محمد
ابن سعيد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ
ابن جبل قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
واحدة واحدة وانتضل ثلاثا ثلاثا وغسل رجليه
غسلا ● حدثنا محمد بن مطر بن عبد الرزاق النهرجاني
احمد بن محمد العطار حدثنا ابو عمر الحوضي حدثنا هشيم بن حماد
حدثنا العرزمي عن عطاء عن جابر قال امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا توضأنا ان نغسل ارجلنا ● حدثنا
علي بن عبد الله بن مبشر حدثنا يحيى بن معلى بن منصور
حدثنا الحرث بن سرام حدثنا المعتمر بن سليمان عن
الوازع عن نافع عن سالم عن ابن عمر عن ابي بكر وعمر رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد توضأ وفضل على قدميه
قدر اصبع لم يصبها بالماء فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد وضوءه

ابي

اوس بن ابي

بلغ



شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا يدل على انه كان قد جف الوضوء فيما [illegible] من غسل
اذا جف الوضوء ابتدا الوضوء وهذه الاحاديث تدل على نسخ
المسح على القدمين يقول هشيم كان هذا في بدء الاسلام ثم
وما يدل على ذلك غسل الرجلين وقول النبي صلى الله عليه وسلم
ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار وقول النبي صلى
الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار

**اخبرنا** حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا داود
ابن عمرو الضبي حدثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش
عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينام جنبا ولا يمس ماء ● حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا شجاع بن مخلد وشيخ من يونس ولا يمس ماء
ابن بشير حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن ابي اسحق عن
الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينام وهو جنب ولا يمس ماء ● حدثنا عبد الله بن
محمد البغوي حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي حدثنا ابراهيم بن
زياد عن ابيه عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي اهله ثم ينام ولا يمس ماء

**الخلاف** في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
ابو خيثمة وابن المثنى والحسن بن الصباح قالوا حدثنا
سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ
وضوءه للصلاة ● حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرحمن
ابن صالح حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري
عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة واذا اراد
ان ياكل غسل يديه ● وهذا الحديث ليس طريقه بالقوي
ومنسوخ لانه يحتمل قول عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينام وهو جنب لا يمس ماء للغسل وكان



يتوضأ كما يدل على ذلك ما حدثناه احمد بن سلمان قال
قرئ على احمد بن محمد البرتي وانا اسمع حدثنا ابو حذيفة
شاهين عن شريك عن عباد بن منصور عن غضيف قال سألت عائشة
عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت ربما اغتسل قبل ان ينام
وربما نام قبل ان يغتسل ● حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
سيف بن فروخ حدثنا يزيد بن عياض بن جعدبة عن الاعرج
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احب
ان يلبث المشرك وهو جنب اخاف ان يموت فلا تحضره
الملائكة ● **حديث آخر في التيمم** ● حدثنا
عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا يعقوب بن
عبد الله بن ابي سلمة حدثنا ابو زياد عبد الرحمن بن نافع حدثنا
محمد بن عبد الملك الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم التيمم المتوضئ

**الخلاف** في ذلك ● حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري
ثنا ابو الازهر احمد بن الازهر حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي
قال سمعت لحيي ابو محمد حدثني يزيد بن ابي حبيب عن عمران
ابن ابي انس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتلمت
في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت
ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكر ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته
بالذي منعني من الاغتسال وقلت سمعت الله يقول ولا
تقتلوا انفسكم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا
حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن
وهب حدثني عمي يعني عبد الله بن وهب حدثني عمرو بن الحرث
عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبد الرحمن بن جبير
عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان عمرو بن العاص كان على
سرية وانه اصابهم برد شديد لم يصبهم مثله فخرج لصلاة
الصبح فقال والله لقد احتلمت البارحة ولكن والله ما رايت
برد امثل هذا مر على وجوههم مثله فغسل مغابنه

وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فلما فرغ من صلاته أقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه فقال كيف رأيتم عمرو
وصحابته لكم فأثنوا عليه خيرا فقالوا يا رسول الله صلى لنا وهو
جنب فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو فسأله فأخبره بذلك
وبالذي لقي من البرد وقال يا رسول الله إني سمعت الله عز وجل قال ولا تقتلوا
أنفسكم إن الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو
حدثنا أحمد بن سلمان بن أيوب النرسي حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك حدثنا معاوية بن هشام
عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أن النبي صلى الله عليه وسلم
أمر عمرو بن العاص على جيش فيهم عمر بن الخطاب فاحتلم
وهو في ليلة باردة شديدة البرد فأشفق إن اغتسل أن يهلك وأمر أصحابه
فتيمموا فلما قدموا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال وأقرهم وهو جنب فأخبره
عمرو بما صنع فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنت وهذا
الحديث يحتمل أن يكون ناسخا للأول وأن النهي على إمامة المتيمم
بالمتوضئ وهذا الحديث فإن وجود سنده من طريق الزهري وأن
يحتمل أن يكون النهي في ذلك لا الضرورة وقت مع وجود
الماء فإن قال قائل فيجوز أن يكون أرخصه للعمرو
أن الظاهر أنه نهاه أو نامره بالإعادة قيل لو كان رخصه
له دون غيره لقال أحسنت ويضحك في وجهه ولقال له كما
قال لأبي بردة بن نيار في تجنبه حيث قال عنزا عناق
قال تجزيك أنت ولن تجزي عن أحد بعدك وكما قال للمظاهر
في رمضان حيث قال وقد أعطاه التمر للكفارة كله
أنت وعيالك حيث شكا إليه الفقر والله أعلم

**حديث** آخر في سور الفجر حدثنا محمد بن مخلد
ابن حفص حدثنا أبو بكر بن عباد بن الوليد الغبري حدثنا حفص
ابن واقد حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه
الكلب سبع مرات أولاهن بالتراب والهر مثله

**الخلاف** في ذلك حدثنا عبد الله بن سليمان



سليمان بن أشعث حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنا
عمي أخبرني الليث عن يعقوب بن إبراهيم الأنصاري عن عبيد الله بن
سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن عروة بن الزبير عن
عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تصغي له الهرة
فيصغي لها الإناء فتشرب منه فيتوضأ بفضلها حدثنا
عبد الله بن محمد البغوي حدثنا شريح بن يونس وزياد بن أيوب
قالا حدثنا إسماعيل بن زكريا عن خارجة عن عمرة عن عائشة قالت كنت
أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد قد أصابت
الهرة منه قبل ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
هارون بن عبد الله ومحمد بن عبيد الله قالا حدثنا أبو زيد عن خارجة
عن عائشة قالت لقد رأيتني أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتطهر
من إناء واحد قد أصابت قبل ذلك منه الهرة حدثنا
الحسين بن الحسن بن عبد الرحمن قاضي الشام حدثنا أحمد بن عبد الله
الكندي حدثنا إبراهيم بن الحجاج عن أبي يوسف عن أبي حنيفة عن
حماد عن إبراهيم عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم توضأ ذات يوم فجاءت الهرة فشربت من
الإناء فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرب منه ما بقي
حدثنا محمد بن أحمد بن محبوب الغنجري بالبصرة حدثنا محمد بن
خلف عن صالح الكلاعي حدثنا أبي حدثنا سليمان بن عبد الملك العوفي
حدثنا أبو الحسن يعني علي بن صالح عن محمد بن إسحاق عن صالح عن جابر
ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع الإناء للتشور
فيبلغ فيه ثم يتوضأ من فضله

**حديث** آخر حدثنا
البغوي حدثنا الفضل بن الحسين الحذاء حدثنا عبد الواحد بن زياد
حدثنا عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ
حدثنا أحمد بن محمد بن شعبة حدثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري
حدثنا شعيب بن عبيد عن عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا عاد توضأ حدثنا علي بن

الحسن بن قحطبة الصيقلي حدثنا يعقوب الدورقي حدثنا أنس
بن عياض حدثنا سفين الثوري عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي
سعيد الخدري قال سفين ولا أعلم إلا أنه قد رفعه إلى النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا أراد أحدكم العود فليتوضأ يعني الرجل
يأتي امرأته ○ **الخلاف في ذلك** ● حدثنا محمد بن محمد
ابن سليمان الباغندي حدثنا عبد الله بن جرير بن حبلة حدثنا
معاذ بن فضالة حدثنا يحيى بن أيوب عن موسى بن عقبة وأبي حنيفة
عن أبي إسحاق الهمداني عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جامع لم يعد ولا يتوضأ وينام ولا
يغتسل ○ **حديث آخر** حدثنا أحمد بن سليمان حدثنا محمد
ابن عبد الله بن سليمان حدثنا عفان بن مكرم حدثنا يونس بن
بكير عن سعيد بن مسروق عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء ولا أبو بكر ولا عمر
ولا علي ولا ابن مسعود وكره ذلك من الصحابة ابن عباس وجابر
ومن التابعين إبراهيم ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير وسعيد
ابن المسيب وابن أبي ليلى وأبو العالية ومحمد بن علي وعطاء ومسلم بن
يسار والحكم وقتادة وحسن بن صالح ○ **الخلاف في ذلك** ○ حدثنا أحمد بن سليمان حدثنا إبراهيم الحربي وأحمد بن يحيى
قالا حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا رشدين عن عبد الرحمن بن
زياد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه
حدثنا عبد الله الدعوي حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب
عن يزيد بن خباب عن أبي معاذ عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة
ينتشف بها بعد الوضوء ○ وكان يمسح بالمنديل عثمان
ابن عفان وأنس بن مالك وطلق وكان الحسن والحسين
وكذلك كان ابن عمر وعبد الرحمن بن يزيد الأنصاري وقال
جابر بن عبد الله لا بأس بالمنديل بعد الوضوء ○ وكان



ابن أبي ليلى وعلقمة والأسود ومسروق والحسن البصري
وابن سيرين وموسى بن طلحة وحبيب وأبو جعفر والربيع
ابن عميلة وأبو الأحوص والشعبي وبشير بن أبي مسعود وسالم
ابن أبي الجعد وبكر بن عبد الله المزني وجابر بن زيد والضحاك
وعبد الله بن الحرث وأبو صالح وميمون بن مهران وابن جبير بن
ومكحول ومجمع بن عبد العزيز وأبو عثمان وأبو الأشعث
والحكم وحماد ومحمد بن المنكدر وعطاء بن سالم والزهري
وحميد الطويل وسفين الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي
وأحمد بن حنبل كان يصلي لا يرون بالمسح بالمنديل ○ غندي
**حديث آخر** ● حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي
حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا معوية بن هشام حدثنا الحكم
ابن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال
أتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ونحن بجهينة أن لا تنتفعوا
من الميتة بإهاب ولا عصب ● حدثنا محمد بن محمد بن
سليمان حدثنا محمد بن حميد الرازي وعثمان بن أبي شيبة قالا
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مطرف عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن عبد الله بن عكيم قال أتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ورواه عن الحكم
جماعة منهم الأعمش ومنصور والثوري وإسمعيل بن
مسلم وشعبة ومطرف ومسعود والأجلح وخالد بن
كثير والمسعودي ومحمد بن أبي ليلى والحجاج بن أرطاة وحمزة
الزيات وأبو مريم وعبد الملك بن أبي غنية ومطر الوراق
والعرزمي والحسن بن عمارة وأبان بن تغلب ويزيد بن
أبي زياد وطلق بن السمح والربيع بن الركين وأبو سعد
البقال ومحمد بن قيس ورواه خالد الحذاء وشعبة فوقفا
فقالا قبل موته بشهرين وآخر بشهر ○ حدثنا
عبد الله الدعوي حدثنا سوار بن عبد الله حدثنا المعتمر عن خالد
الحذاء عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه انطلق

● وأنا أمشي معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة إذ دخل
الحي فدخلوا وقعدت على الباب قال فخرجوا فأخبروني
أن عبد الله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
إليهم قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب
ولا عصب ● حدثنا الحسن بن أحمد بن صدقة حدثنا
أحمد بن أبي خيثمة حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا عباد بن عباد بن
شعبة وخالد الحذاء عن الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى عن عبد الله
ابن عكيم قال أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض
جهينة قال شعبة في حديثه وأنا غلام شاب وقال
خالد قبل موته بشهرين لا تستمتعوا من الميتة بشيء من
إهاب ولا عصب ● وهذا الحديث مشهور بعبد
الله بن عكيم وليس له إلا هذا الحديث وقد روى عبد الله
ابن عمر بن الخطاب وجابر بن عبد الله جميعا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل ما كتب به النبي صلى الله عليه وسلم إلى أرض جهينة
فأما حديث ابن عمر فحدثناه محمد بن محمشاذ العنبري
بالبصرة حدثنا عيسى بن غيلان ح وحدثنا محمد بن علي بن
حمزة الأنطاكي حدثنا أبو أمية الطرسوسي قالا حدثنا
يحيى بن صالح حدثنا عياض بن زيد الكلبي حدثنا عبد الرحمن
ابن نباتة قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن ينتفع من الميتة بعصب أو إهاب ●
وأما حديث جابر فحدثناه أحمد بن محمد بن سعيد
الهمداني حدثنا حمزة بن يحيى الصوفي حدثنا علي بن قادم حدثنا
زمعة بن صالح عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا ينتفع من الميتة بشيء ● حدثنا عبد الله بن سليمان
ابن الأشعث حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم الأصبهاني عن
أبيه قال سمعت نهشلا عن الضحاك عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء مات لم يذك حرم داخله



وخارجه الخلاف في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا خلف بن هشام البزار نا أبو عوانة عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس أن شاة لسودة بلغت زمعة ماتت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعلت فلانة للشاة
قالت ماتت قال فهلا صنعتم بجلدها قالت أخذناها قال
فهلا أخذتم جلدها فدبغتموه واستمتعتم به قالت
يرسول الله أوليست قد أهديت إلى الميتة فقال إنما أهديت
إن تطعموها فبعثنا فأخذنا جلدها فأخذناه فدبغناه
فزبغناه
فلم نزل نتخذه حتى تخرق ● حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال ماتت شاة لأم الأسود زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر وهي سودة فأتاها النبي صلى
الله عليه وسلم فأخبرته فقال ألا انتفعتم بمسكها فقالت
يرسول الله مسك ميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل
لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون
ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير إلى قوله لعبير
الله إنكم لستم تأكلونها قالت فبعثت بها فسلخت
قال ابن عباس فجعلت مسكها فزبه بها إلى أن انتهى بعد
سنة ● حدثنا عبد الله البغوي حدثنا محمد بن بكار
حدثنا فليح يعني ابن سليمان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن
ابن وعلة المصري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دباغ كل إهاب طهوره ● حدثنا عبد
الله البغوي حدثني جدي وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا
يزيد بن هارون أخبرنا مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم
ابن أبي الجعد عن أخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
في جلود الميتة قال إن دباغه قد أذهب خبثه
أو رجسه أو نجسه ● حدثنا عبد الله بن محمد البغوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا محمد بن أبان حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو سهل حفص الخراساني
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دبغ الميتة
دباغها يعني طهورها ● قال عبد الله أبو سهل
الخراساني روى عنه أبو نعيم لا أعلم روى عنه غيره ●
حدثنا عبد الله الدعوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا القاسم
بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم مر على شاة ميتة فقال لو دبغوا
إهابها فإن ذكاته طهوره ● حدثنا عبد الله الدعوي
حدثنا داود بن أمية حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن
قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق
أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بماء في قربة من عند امرأة فقالت
إنها ميتة قال دباغها يطهرها قالت نعم قال دباغها ذكاتها
وطهورها ● حدثنا عبد الله الدعوي حدثنا ابن زنجويه
حدثنا عبد الرزاق عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط
عن ابن ثوبان عن أمه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن جلود الميتة فقال طهورها دباغها ● وهذه
أحاديث لا يمكن ادعاء نسخ شيء منها بالآخر فإن
قال قائل فإن حديث ابن عكيم يروى حديث ابن عباس
وابن عمر وعائشة ومن روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهورها
دباغها لعرف العهد بالنهي أمكن أن يقول عمره لجواز
أن يكون الأمر قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بجمعة إذا
كان الأمر هكذا كان الأولى الأخذ بالحديثين جميعا
قوله لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب يحتمل لا تنتفعوا
في حال من الأحوال ويحتمل قبل الدباغ فلما احتمل الأمرين
جميعا وجاء قوله أيما إهاب دبغ فقد طهر حملنا القول
الثاني وهو قوله لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب
على ما يطابق قوله الأول وهو أيما إهاب دبغ فقد طهر
فتستعمل الإهاب بعد الدباغ وتحظره قبل الدباغ



فيستعمل الخبرين جميعا ولا يترك أحدهما للآخر وقد
حكي عن الخليل بن أحمد أنه قال لا يقع على الجلد اسم الإهاب
إلا قبل الدباغ فإذا دبغ لم يسم إهابا وإنما يسمى أديما
أو جرابا أو جلدا فإذا صح ذلك كان فيه تأكيد ما ذكرناه
من استعمال الخبرين والله أعلم ● باب الاختلاف
في الأذان حدثنا عبد الله الدعوي حدثنا خلف بن هشام
حدثنا سعيد بن راشد المازني حدثنا عطاء بن أبي رباح
عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مسير له فحضرت
الصلاة فنزل القوم فطلبوا بلالا فوجدوه فقام رجل
فأذن ثم جاء بلال فقال القوم أن رجلا قد أذن فمكث
القوم هويا ثم إن بلالا أراد أن يقيم فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم مهلا يا بلال فإنما يقيم من أذن ● حدثنا أحمد بن عيسى
ابن السكين حدثنا إسحق بن نجيح الرشدي حدثنا إبراهيم
يعني ابن خالد الصنعاني حدثنا الثوري وحدثنا علي بن محمد
القشيري حدثنا عبد الله بن أبي مريم حدثنا محمد بن يوسف
حدثنا سفيان ح وحدثنا علي بن محمد حدثنا جامع بن سواده
حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن
زياد عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحارث الصدائي
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني فأذنت للفجر
فجاء بلال ليقيم فقال عليه السلام يا بلال إن أخا صداء
قد أذن ومن أذن فهو يقيم ● حدثنا أحمد بن يونس
حدثنا الحرث بن محمد حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ حدثنا
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم حدثني زياد بن نعيم الحضرمي
من أهل مصر قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما كان أول أذان الصبح أمرني فأذنت فأراد بلال
أن يقيم فقال له عليه السلام إن أخا صداء قد أذن ومن أذن
فهو يقيم قال الصدائي فأقمت الصلاة ● حدثنا

الحسين بن صدقة حدثنا أحمد بن أبي خيثمة نا يحيى بن عبد الحميد
حدثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن زياد عن زياد بن نعيم
عن زياد بن الحرث الصدائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أذن فهو يقيم ○ الخلاف في ذلك ○ حدثنا
عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا يونس بن حبيب حدثنا
أبو داود نا محمد بن عمرو الواقفي بطن بقا له همنوا واقف
عن عبد الله بن محمد الأنصاري عن عمه عبد الله بن زيد أنه
رأى الأذان في المنام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال فأذن بلال فقال فجاء عمر بن الخطاب إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنا أرى الرؤيا تؤذن بلال قال
فأقم أنت هو هذا حديث غريب لا نعلم أن أحدا قال فيه
أن الذي أقام الصلاة عمر بن الخطاب إلا في هذا الحديث ○
والمعروف أن الذي أقام عبد الله بن زيد بن عمرو بن ثعلبة بن الحارث
ابن الخزرج بن جشم بن الحرث بن الخزرج ن حدثنا عبد الله
ابن سليمان حدثنا سهل بن الأيلي حدثنا عبد السلام بن مطهر
حدثنا أبو سهل الأنصاري عن عبد الله بن محمد بن زيد عن عمه
عبد الله بن زيد قال أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحدث
في الأذان قال فجاء عبد الله بن زيد فقال إني رأيت الأذان
قال فمر فألقه على بلال فقام فألقاه على بلال ثم قال رسول
الله إنا أن ينبها وأنا كنت أريد أن أؤذن قال فأنت
فأقم قال فقام فأقام ○ حدثنا أحمد بن يونس حدثنا محمد
ابن عثمان حدثنا أبي حدثنا حماد بن خالد ح وحدثنا
محمد بن عمرو عن محمد بن عبد الله عن عمه عبد الله بن يزيد قال أرى
عبد الله بن زيد في المنام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال
ألقه على بلال فألقاه على بلال فأذن بلال فقال عبد الله أنا
رأيته وأنا كنت أريده قال فأقم أنت ○ حدثنا
أحمد يعني ابن يونس حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم نا
محمد بن سعيد بن الأصبهاني حدثنا عبد السلام بن حرب

12

عن أبي العميس عن عبد الله بن محمد بن زيد عن أبيه عن جده أنه حين
رأى الأذان هو بلالا فأذن بأمر عبد الله بن زيد فأقام ○
وهذا أدب ولا اختلاف الفقهاء فيه وقد ذكره بعض الصحابة
يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لا بأس بأذان الرجل
والصلاة بإقامة غيره ح وقال عبد العزيز بن رفيع رأيت
أنس بن مالك يؤذن غيره وأنا هو فأقام وقال سالم استبلاني حرف
مع عائشة رضي الله عنها وشغلها إلى مكة فأمرت رجلا فأذن
وشغل المؤذن بعض الشيء فأمرت رجلا فأقام وقال
الجريري عن عبد الله بن شقيق أنه أذن غيره وأقام هو ○
وسئل مالك عن مؤذن أذن بالصلاة وأقام غيره الصلاة
بإقامته قال نعم لا بأس بذلك وكان أبو حنيفة لا يرى
بأسا أن يؤذن الرجل ويقيم غيره وهو قول محمد بن الحسن وقول
أبي ثور وأما سفيان الثوري فإنه كان يقول إذا أذن
الرجل فهو يقيم وقال الشافعي رحمه الله ولو أذن رجل
فأقام غيره كرهته وأجزأه والذي يذهب إليه أحمد
بن حنبل أن الذي أذن هو يقيم فإن لم يفعل استقبل
الأذان والذي يدل عندي على هذا أن حديث عمرو حديث
زياد بن الحرث هو الناسخ لحديث الرخصة في الذي أذن وأقام
غيره لأن حديث عبد الله بن زيد هو الأول في أمر الأذان وحديث
زياد بن الحرث بعد حديث عبد الله بن زيد فأخذ قوم
بالأول وأخذ آخرون بالثاني وقد ذكر الخلاف في الأذان
فأجمع أكثر الناس على حديث عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب
وقال آخرون بل علمه جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة المعراج فعلمه الأذان والصلاة جميعا وأنا ذاكره
إن شاء الله تعالى ن حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
وهب بن بقية حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الواسطي عن
عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

استشار المسلمين فيما يجمعهم على الصلاة فذكروا البوق
فكرهه من أجل اليهود ثم ذكروا الناقوس فكرهه
من أجل النصارى فأري تلك الليلة النداء رجل من الأنصار
يقال له عبد الله بن زيد بن عمر بن الخطاب فطرق الأنصاري النبي
صلى الله عليه وسلم ليلا فأمر بلالا فأذن به قال الزهري وزاد بلال في نداء الفجر
الصلاة خير من النوم فأقره النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمر
أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولكنه سبقني

وهذا حديث غريب إن كان عبد الرحمن حفظه وقد خالفه
أصحاب الزهري يونس وشعيب بن أبي حمزة ومعمر ومحمد بن
إسحق وابن جريج كلهم روى عن الزهري عن سعيد بن المسيب
حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا محمد بن عوف
حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سعيد
ابن المسيب أن الناس كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجمعون إلى الصلاة فيتحينون ولم يؤمر بالنداء فيها فتكلموا ذات يوم
أشيا فجمع الناس للصلاة وقال بعضهم البوق وقال بعضهم
الناقوس فقام عمر فقال أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله
يا بلال قم فناد بالصلاة قال عبد الله بن زيد الأنصاري ثم
أحد بني الحارث بن الخزرج فأري في المنام أن رجلا مر
به في ثياب خضر وأنا نائم فقلت تبيع الناقوس قال وما تصنع به
قال فقلت أريد أن أضرب به للصلاة فقال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك
المسلمين قال فأخذ بيدي فأخذ يعلمني الأذان قال فقال تقول الله أكبر
الله أكبر فذكر خبر الأذان بطوله وطرق هذا الحديث
ويشرح الأذان إلى أن قال ذلك من قال
إن الأذان تعليم النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة المعراج
السماء ليلة عرج به مع الصلاة حدثنا عبد الله بن سليمان
ابن الأشعث حدثنا سليمان بن شبيب حدثنا يونس بن موسى
البصري حدثنا حسن بن حماد حدثنا زيد بن الحباب النهدي
عن محمد بن علي بن عبيد الله عن جده عن علي بن أبي



طالب رضي الله عنه قال لما أراد الله عز وجل أن يعلم رسوله صلى
الله عليه وسلم الأذان أتاه جبريل عليه السلام بدابة
وذكر حديث المعراج بطوله وقد مضى في كتاب التفسير
بطوله وقال صلى الله عليه وسلم فخرج ملك من الحجاب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا فقال يا محمد الله
والذي بعثك بالحق إني لأقرب الخلق مكانا وإن هذا
ملكا ما رأيته منذ خلقت قبل ساعتي هذه قال فقال
الملك الله أكبر الله أكبر فقيل له من وراء الحجاب صدق
عبدي أنا أكبر أنا أكبر فقال الملك أشهد أن لا إله إلا
الله قال فقيل من وراء الحجاب صدق عبدي أنا إله لا إله إلا أنا
قال الملك أشهد أن محمدا رسول الله قال فقيل له من وراء
الحجاب صدق عبدي أنا أرسلت محمدا قال ثم قال الملك حي على
الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قال فقيل له من
وراء الحجاب صدق عبدي ودعا إلى عبادتي قال ثم قال الملك
الله أكبر الله أكبر قال فقيل له من وراء الحجاب صدق عبدي أنا أكبر
أنا أكبر ثم قال الملك لا إله إلا الله قال فقيل له من وراء الحجاب
صدق عبدي أنا إله لا إله إلا أنا قال ثم أخذ الملك بيد محمد صلى الله عليه وسلم
فقدمه فأم أهل السماء فيهم آدم ونوح صلى الله عليهما
قال أبو جعفر أكمل الله تعالى لمحمد الشرف على أهل
السماء وأهل الأرض حدثنا أحمد بن محمد بن هارون
المزرفي بالبصرة حدثنا موسى بن سيار بن عبد الرحمن حدثنا
يونس بن موسى بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا الحسين بن
حماد بن يعلى حدثنا زياد بن المنذر عن محمد بن علي بن الحسين
عن أبيه عن أبي رافع عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا علي إن الله عز وجل علمني الصلاة وعلمني الأذان
أتاني جبريل عليه السلام بالأذان يقال لها البراق وذكر الحديث
بطوله حدثنا جعفر بن محمد بن نصر وحدثنا عابد بن أحمد
الشواف حدثنا محمد بن حماد بن زيد الحارثي حدثنا عابد بن

من وراء الحجاب

الله قال وعلمني من وراء

قال يعني الله الحق

حبيب بياع الهروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسري بي إلى السماء
الدنيا أذن جبريل عليه السلام فظنت الملائكة أنه يصلي بهم
فقدمني فصليت بالملائكة ٥ حدثنا محمد بن محمود الأنباري
حدثنا محمد بن هانئ حدثنا أبي حدثنا أبي حدثنا طلحة بن زيد عن
يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال لما أسري بالنبي
صلى الله عليه وسلم إلى السماء أوحي إليه بالأذان فنزل فعلمه بلالا ٥
حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا يعقوب بن يوسف
الضبي حدثنا أبو جناده حصين بن المخارق قال حدثنا عبد
الصمد بن علي عن أبيه عن ابن عباس قال علم النبي صلى الله عليه وسلم
الأذان حين أسري به وأدبه رجل من الأنصار ٥ هذا لفظه
حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا يعقوب بن يوسف
حدثنا حصين عن منذر بن أبي طريف عن محمد بن بشير عن
محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال كان الأذان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به فلما كان في السماء حضرت
الصلاة فأذن جبريل عليه السلام مثنى مثنى وأقام مرة
مرة وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأم أهل السماء
حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم الحربي حدثنا عبيد الله
ابن عمر حدثنا يونس بن أرقم حدثنا سعيد بن دينار عن
زياد بن المنذر حدثني العلاء قال قلت لأبي الحنفية كنا
نتحدث أن الأذان رؤيا رآها رجل من الأنصار فضحك
وقال محمد بن علي تمر إلى أحسن دينكم فزعمتم أنه كان رؤيا
هذا والله الباطل ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
عرج به أسري به إلى مكان من السماء فوقف وبعث الله
عز وجل ملكا ما رآه أحد في السماء قبل ذلك اليوم عليه
الأذان وذكر باقي الحديث ن هذا الشيخ رحمه الله
وهذا باب ينظر فيه ويتأمل وذلك أنه لا خلاف

بلغ العرض
بالدرس بقراءته



بين أهل العلم أن الإسراء كان بمكة واختلفوا في وقته
فقال السدي فرض على النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس
ببيت المقدس ليلة أسري به قبل مهاجره بستة أشهر
وقال الواقدي الإسراء كان في ليلة السبت لسبع
عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بسنة الثانية
عشر من المبعث قبل هجرته إلى المدينة بثمانية عشر
شهرا وخالف هذا القول عبد الله بن عباس كذلك ٥
حدثناه يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا بندار بن عبد الصمد حدثنا
محمد بن عابد حدثني محمد بن شعيب عن عثمان بن عطاء عن
أبيه عن عكرمة عن ابن عباس قال وأسرى الله عز وجل
به ليلة إلى بيت المقدس قبل خروجه إلى المدينة بسنة
فرض الله عز وجل فيها الصلاة يعني في ليلة التي أسري بالنبي عليه
السلام وكان يسجد ويجعل الكعبة قبل وجهه مستقبل
بيت المقدس وهو بمكة فدل على أن الإسراء كان بمكة
وأما حديث الأذان مع عبد الله بن زيد الأنصاري وعمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما فإنه كان بالمدينة كذلك ٥
حدثناه أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم الحربي حدثنا أحمد
ابن أبي يوسف عن إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة أمر الناس أن يجمعوا
للصلاة حين مواقيتها بغير دعوة فهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يجعل بوقا كبوق يهود ثم كرهه ثم
أمر بالناقوس وذكر الحديث بطوله وقد ذكر في بعض حديث
أنس أنهم هموا أن ينوروا نارا وقيل هموا أن ينصبوا
علما حتى رأى عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب أمر
الأذان فأتيا الحديث في أمر الأذان في ليلة المعراج
فما وجه هذا والذي عليه أكثر أهل العلم حديث عبد الله
ابن زيد والأذان فليس من فروض الصلاة لأن فروض

الصلوات الخمس فرضت في ليلة المعراج والمعراج حديث
صحيح الاسناد رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة
قد ذكرناهم في اول كتاب المعراج والشك في حديث المعراج
ظرف وكلام مستطرف فيه لا يطلق على الصحة واما
الحديث في نفسه فلا نرده من حيث الثابت في الاسلام والله
اعلم ○ حدثنا البغوي حدثنا العباس بن الوليد النرسي
حدثنا وهيب بن خالد حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن قلابة عن انس
ابن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة
حدثنا عمر بن احمد بن علي المروزي وابو عثمان حدثنا محمد
ابن الليث حدثنا عثمان بن عمر حدثنا خارجة عن ايوب
عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان
يشفع الاذان ويوتر الاقامة ○ حدثنا محمد بن عثمان
ابن جبلة العدني بالبصرة حدثنا جميل بن الحسن حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد حدثنا خالد عن ابي قلابة
عن انس قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء يعرفونه فذكروا ان يوروا
نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلالا ان يشفع الاذان
وان يوتر الاقامة ○ **الخلاف** في ذلك ○
حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث والحسن بن احمد
ابن الربيع الانماطي ومحمد بن القاسم الشطوي واحمد بن عبد
الله الرقي واسمعيل بن العباس بن محمد الوراق
قالوا حدثنا عمر بن شبة حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
حدثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن عبد الله بن زيد
انه سمع اذان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذانه واقامته
مثنى مثنى ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا عبد الله
ابن سعيد الاشج حدثنا عفيف بن خالد عن ابن ابي ليلى عن عمرو
ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد قال كان
اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا شفعا في الاذان

الربعي



والاقامة ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن عثمان اخو
وهب والحسن بن الحسن الحناط قالا حدثنا محمد بن مطهر
حدثنا علي بن هاشم بن البريد عن ابن ابي ليلى عن عمرو بن
مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن زيد الخطمي
انه كان يؤذن برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يشفع
الاذان والاقامة ○ حدثنا عبد الله بن خليفة حدثنا
محمد بن يحيى وعمرو بن عبد الله الاودي وعلي بن محمد بن
ابي المنصور قالوا حدثنا حفص حدثنا الاعمش عن عمرو
ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم عنهم ان عبد الله بن زيد الانصاري جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رأيت في المنام كان رجلا
قائما على هذا الحائط فاذن مثنى مثنى واقام مثنى مثنى وقعد
قعدة وعليه ثوبان اخضران ○ قال الشيخ رحمه الله
وهذا باب قد اختلف فيه من تقدم ومن تأخر
فطائفة اختارت الشفع في الاذان والوتر في الاقامة
وطائفة اختارت الشفع في الاذان والوتر في الاقامة
وطائفة اختارت الشفع في الاذان والوتر في الاقامة
وفي الطائفة التي تشفع الاذان وتوتر الاقامة قال
الشافعي رحمه الله تعالى المؤذن فرادى الا انه يقول قد
قامت الصلاة مرتين ○ قال الحرث بن ابي اسامة
سمعت الشافعي يقول الاقامة مرة مرة وقال الثوري الاذان مثنى مثنى
والاقامة مثنى مثنى وقال احمد بن حنبل اذا رجع فلا
بأس وان لم يرجع فلا بأس وقد روي عن ابي عبد الله انه
قال لا يعجبني ○ **حديث** آخر ○ حدثنا
عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق حدثنا ايوب بن سليمان الشعراني
حدثنا عبد الوهاب الخوطي حدثنا بقية عن خالد بن

ابن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام ساجدا فعليه الوضوء
الخلاف في ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد الفضوي
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ح وحدثنا ابراهيم بن عبد الصمد
حدثنا ابو سعيد الاشج وحدثنا محمد بن يوسف الوكيعي
القاضي ومحمد بن احمد بن مهدي الجرجرائي عن ابيهم قالا حدثنا
محمد بن الحاج بن نصير الصيرفي قالوا حدثنا عبد السلام
ابن حرب عن يزيد بن سنان الاودي الاودي عرفة عن ابي الطفيل
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي من نام
ساجدا او صوره حتى يضطجع فاذا اضطجع استرخت
مفاصله قال الشيخ نفرد بهذا الحديث عبد السلام بن
حرب عن ابي خالد الدالاني ولا اعلم رواه غيره ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا ابو الربيع الزهراني
حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام في ركوعه وسجوده اظنه
قال ينفخ صلاته ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الاشقر
حدثنا القاسم بن عبد الله بن عامر واحمد بن عبد الواحد
الحارثي قالا حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني حدثنا
شريك عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو ساجد لم يصلي
ولا يتوضأ ○ حدثنا جعفر بن احمد بن سنان الموصلي
حدثنا محمد بن زياد الزيادي حدثنا فضيل يعني ابن عياض
عن منصور عن ابراهيم قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينام وهو ساجد فيعرف نومه بنفخه ○
حدثنا محمد بن جعفر بن زيد المطيري حدثنا حماد بن
الحسن حدثنا حجاج بن نصير حدثنا المبارك بن فضالة

بنزل



عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام العبد
وهو ساجد يقول الله عز وجل انظروا الى عبدي روحه عندي
وبدنه ساجد لي ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد حدثنا ابراهيم
ابن عبد الله بن ابي شيبة حدثنا بكر بن عبد الرحمن حدثنا عيسى
ابن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليضحك الى ثلاثة نفر رجل
قام في جوف الليل واحسن الطهور ثم صلى ورجل نام وهو ساجد
ورجل يحمي كتيبة فهزمهم فهو على فرس جواد لو شاء ان يركبه
لركبه ○ قال الشيخ رحمه الله وهذا الباب فيه نظر
لمن عرف ○ اما حديث عمرو بن شعيب فليس بمرضي الاسناد
لان صدقه من عبد الله هذا يعرف بالدمشقي انه معاوية
السمين ليس يحتج به على غيره وقد ضعفه يحيى بن معين واحمد
ابن حنبل فان صح الحديث فمعناه والله اعلم انه من نام ساجدا
في صلاة الفرض واما حديث ابي العالية عن ابن عباس
فان صح فمعناه والله اعلم ليس على من نام ساجدا او صوحتى
يضطجع يعني في النوافل ويصدق ذلك ما روى الحسن عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام العبد وهو
ساجد يقول الله عز وجل انظروا الى عبدي فهذا يعني في
النوافل وصلاة الليل وكذا سائر هذه الاحاديث ○
حديث اخر ○ حدثنا احمد بن سعيد الهمداني حدثنا
محمد بن احمد بن عبد الله بن زياد بن سابور حدثنا وضاح بن يحيى
حدثنا هناد عن يحيى بن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث هن علي فريضة وهن لكم
تطوع الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحى ○
الخلاف في ذلك حدثنا محمد بن عيسى البرذعي

حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا محمد بن بكير حدثنا مروان
ابن معاوية حدثنا عبد الله بن محرر عن قتادة عن أنس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بالضحى والوتر ولم
يفرض علي ○ قال الشيخ والحديث الأول أولى الصواب
لا والثاني فيه عبد الله بن محرر وليس هو عندهم بالمرضي
ولا أعلم الثاني منهما لصاحبه ولكن الذي عندي أشبه
أن يكون حديث عبد الله بن محرر على ما فيه ناسخا
للأول لأنه ليس يثبت أن هذه الصلوات فرض والله أعلم
حديث آخر في الضحى ○ حدثنا عبد الله بن سليمان
ابن الأشعث حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن
نافع أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء
ابن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى الضحى بسبع الزبير ثماني ركعات ثم قال أيها صلاة
رغب ورهب ○ قال عبد الله بن سليمان هذا الزبير
ابن عبد المطلب مات كافرا ○ حدثنا أحمد بن
محمد بن مصعدة الأصبهاني حدثنا محمد بن أيوب الرازي حدثنا
عبد الله بن الخراج حدثنا عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان عن
أبيه عن الزبير المكي عن عكرمة بن خالد عن أم هانئ بنت
أبي طالب أنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتح
فتح مكة نزل بأعلى مكة فصلى ثمان ركعات فقلت
يا رسول الله ما هذه الصلاة قال صلاة الضحى ○ حدثنا محمد بن
إبراهيم بن مرزوق الأنماطي حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حكيم بن
معاوية عن زياد بن عبد الله النميري عن حميد الطويل عن أنس
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات
الحديث في ذلك ○ حدثنا محمد بن هارون بن عبد الله بن
سليمان الحضرمي حدثنا عبد الله بن عبد الله ح وحدثنا يوسف



ابن يعقوب بن إسحاق بن بهلول حدثنا خلف بن يحيى بن بهلول
والأحاديث عن سفين عن عاصم بن كليب عن أبيه عن
أبي هريرة قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحى قط ○
حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا أحمد بن علي
الطوسي حدثنا زيد بن أبي الحباب حدثنا سفين عن
عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة قال ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى قط ○ حدثنا الحسين
ابن محمد بن محمد بن عفير الأنصاري حدثنا أبو سلمة بن عاصم
حدثنا سفين الجمري حدثنا النضر بن عبد السلام عن سفين
عن عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة قال ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى قط ولقد كان يصلي حتى
تنزلع قدما رجليه ○ حدثنا علي بن محمد العسكري
حدثنا الحسن بن مخلد بن خازم حدثنا أبو الجماني حدثنا
وكيع عن سفين عن عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي
هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى مرة واحدة
قال الشيخ رحمه الله وهذه أحاديث ليس يمكن
أن يقضى لأحدها على صاحبه لتفاوت أسانيدها في
الرجال وليس يقول أبو هريرة ما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلى الضحى قط وقوله في حديث وكيع مرة
واحدة يقضي على من رآه صلاها والأشبه أنه كان يصلي
الضحى لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فضل صلاة
الضحى وأمر بها لا أدري ما الذي عليه حدثنا علي بن محمد
العسكري حدثنا حمزة بن عثمان بن صالح حدثنا بكار بن
محمد بن شعبة الربعي حدثنا أبو عمر بن بكر الأعين عن
ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما يسرني صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين ○
حديث آخر ○ حدثنا يوسف بن يعقوب

باجدها

ابن خالد النسابوري حدثنا اسماعيل بن حفص حدثنا يونس
ابن بكير عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة عن ابي غطفان
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشار في الصلاة
اشارة تفقه او تفهم فقد قطع الصلاة ○ الخلاف
في ذلك ○ حدثنا فتحي بن محمد بن صاعد حدثنا عثمان بن صالح
الخياط وحدثنا علي بن المنتصر بن محمد بن حدثنا الحسن
ابن علي الصدائي وحدثنا محمد بن هرون الحضرمي حدثني ابي
قالوا حدثنا اصرم بن حوشب حدثنا ابو عبد الرحمن بن زياد
ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي فاشار الي ما صنعت
واشار زياد بيده فحركها الفظ فتحي بن محمد ○ حدثنا
عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا علي بن حماد زعبة
حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله عن نابل عن ابن
عمر عن صهيب انه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
فسلم عليه فرد عليه اشارة قال السيخ والحديث
الاول في التغليظ ارجح فيحتمل ان يكون منسوخا
لان حديث اشارة النبي صلى الله عليه وسلم معروفة بهذه
الاحاديث وغيرها وقد كان الناس يشيرون في
الصلاة لمن فاته حكم فاته فيصلي ويدخل مع الناس فيما
بقي حتى جاء معاذ فصير اول صلاته ملحق بما ادرك حين
سلم النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
فصوبها فعله ولم ينه من اشار بيده فارجح الاولين
ان يكون معناه التغليظ في الاشارة في غير ما
ينوب من الصلاة وجوز ان يكون التغليظ في الاشارة
في الصلاة الفرض والله اعلم ○ حديث اخر
في قضاء الوتر ○ حدثنا الحسين بن اسمعيل الضبي
حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي حدثنا ابو عصام
يعني رواد بن الجراح حدثنا هشام عن الصحاك عن



ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاته الوتر من
الليل فليقضه من الغد عند الضحى قال السيخ هذا مرسل
ليس عند الضحاك عن ابن عمر ○ حدثنا احمد بن يونس
الفقيه حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي حدثنا ابو
مصعب حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطا
عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نام
عن وتره او نسيه فليقضه اذا اصبح ○ الخلاف
في ذلك ○ حدثنا احمد بن محمد بن الحسن بن سليمان الخراز
حدثنا محمد بن هشام بن ابي خيثمة السدوسي حدثنا
عبد المعز بن عبد الصمد يعني العمي حدثنا ابو هرون العبدي
عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادركه
الصبح ولا وتر له ○ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو هشام
ابن اسحق حدثنا ابو سلمة حدثنا حماد عن ابي هرون عن ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وتر بعد صلاة الصبح
حدثنا محمد بن سليمان بن الباغندي حدثنا الحسن
ابن سعيد الفارسي حدثنا غسان بن عبيد حدثنا ابو هلال
محمد بن سليم عن ابي هرون عن ابي سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ادركه الصبح فلا وتر له ○ قال السيخ
رحمه الله والذي يشبه عندي ان كانت هذه الاحاديث
صحيحة المعاني فالناسخ منها النهي عن الوتر بالنهار
مع الاختيار وهو اشبه بذلك الا ان يكون على وجه
النسيان والنوم عنها لان النبي صلى الله عليه وسلم لما
نسي صلاة او نام عنها قومها الوقت الذي ذكره
لا وقت لها غيره وهذا في الفرايض فاذا جاز في الفرايض
فهو في النفل والنوافل اجوز واما الحديث في نفسه
والرخصة في القضا فليس هو حديث قرضي السند لان
حديث ابن عمر رواه ابو عصام هذا هو رواد بن

الجراح عن هشيل وهشيل هذا هو ابن سعيد فربما منه عن
الضحاك عن ابن عمر ولا اعلم ان الضحاك رأى ابن عمر ولا سمع
منه والثاني فهو اضعف وان كان فيه عبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم ○ حديث آخر في قنوت الفجر ○
حدثنا عبد الغافر بن سلامة الحمصي حدثنا احمد بن محمد
ابن المغيرة حدثنا شعيب بن زيد حدثنا خليد بن دعلج عن قتادة عن انس انه حدثهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قنت في صلاة الفجر بعد الركوع وابو بكر
وعمر وعثمان قدر ما من خلافته ثم طلب اليه المهاجرون
والانصار فقدم القنوت قبل الركوع ○ حدثنا احمد
ابن يونس حدثنا ابرهيم بن عبد الله حدثنا ابو عمر يعني
الحوضي حدثنا النعمان بن عبد السلام ان ابا جعفر الرازي
اخبرهم عن الربيع بن انس عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قنت في صلاة الغداة حتى مات ○ الخلاف
في ذلك ○ حدثنا احمد بن محمد بن مغلس حدثنا
الحسين بن علي بن يزيد الصدائي ح وحدثنا محمد بن القاسم
الشطوي حدثنا احمد بن الخليل قالا حدثنا محمد بن يعلى يلقب
زنبور حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن نافع
عن ابيه عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
القنوت في الفجر ○ قال الشيخ وهذا حديث غريب
لا اعلم حدث به عنبسة ولا حدث به عن عنبسة
الا محمد بن يعلى زنبور وقد حدث به ابرهيم بن بشار
الرمادي عن محمد بن يعلى زنبور والذي يدل في معنى
هذه الاحاديث ان النهي منسوخ والذي عليه العمل
القنوت في الفجر وانه الناسخ لغيره لما رواه ابو جعفر
الرازي عن الربيع عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في صلاة
الغداة حتى مات وعلى ذلك اهل المدينة واذا كان



وذا كان اهل المدينة على شيء فهو الحق ○ وسئل مالك
ابن انس عن القنوت في الفجر فقال لم ادرك احدا يعينه قيل له
او كانوا يقنتون قال نعم وقد ذهب مالك الى القنوت في
الصبح قبل الركوع وسئل ابن ابي ذئب عن القنوت في الصبح
فقال هو الامر بهذا البلد منذ كان الاسلام وهو قول ابي
الزناد وابن هرمز وسئل سفيان الثوري عن القنوت في الفجر
فقال لا باس به واما انا فلا افعله وقال الشافعي
رحمه الله يقنت في الصبح لما علم النبي صلى الله عليه وسلم ابنه
الحسن بن علي وقال الاثرم سالت احمد بن حنبل عن القنوت
في الفجر والقوم في الامر بخلاف كما قنت النبي صلى الله عليه وسلم
يدعوا على قوم قلت فيرفع صوته قال نعم كذا فعل النبي
صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله وسالت ابي عن القنوت
في اي الصلاة قال في الوتر بعد الركوع وان قنت في الفجر
اتباع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت فان قنت في الصلاة
كلها قال لا الا في الوتر والغداة ○ حديث
آخر ○ حدثنا احمد بن بهزاذ بن مهران البيتوري ابو بصر
حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا اسد بن وهب حدثني يحيى بن ايوب
عن العلاء بن كثير عن داود بن ابي هند عن سعيد المقبري
ان ابا شريح العدوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام
جنة فان تم فلكم وله وان نقص فعليه النقصان ولكم
التمام ○ حدثنا احمد بن ابرهيم بن عبد الوهاب الشيباني
بدمشق حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا اسد حدثنا الفرج بن
فضالة عن عبد الله بن عامر الاسلمي عن ابي علي هزان عن مصقلة
عن عقبة بن عامر الجهني قال سافرنا مع عمر فحضنا
ان يؤمنا ابي فقلنا ما يحملك قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من ام قوما فاتم الصلاة فله ولهم وان هو
لم يتم فعليه الاثم وقد تم ذلك لهم ○ الخلاف
في ذلك ○ حدثنا احمد بن نصر بن شبكاب البخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا بن خلف بن رجا حدثنا ابي حدثنا الحسن بن صالح عن ابي معوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه اذا فسدت صلاة الامام فسدت صلاة من خلفه ○
قال الشيخ وهذا الحديث ان لها وجه في العلم ودلك انه
اذا لم يتم الركوع والسجود والتمكن من السجود لم يكن هو
التام في الصلاة نفسه فكان المؤتمون به مع اتمامهم
صلاتهم تامة ○ واما وجه الحديث الثاني اذا فسدت
صلاة الامام فسدت صلاة من خلفه اذا ذكر بعد الصلاة
انه كان جنبا او على غير وضوء فاعلمهم ذلك فسدت
صلاتهم بفساد صلاته وان لم يعلموا ذلك فصلاتهم
ماضية وعليه هو الاعادة والدليل على ذلك ما حدثناه
الحسين بن محمد بن سعيد حدثنا محمد بن الحرث عن نفيع عن
عيسى بن ابراهيم بن جرير عن الصباح عن البراء بن عازب عن النبي
صلى الله عليه انما امام يتيمم فصلى بالقوم وهو جنب
فقد مضت صلاتهم ثم ليغتسل هو ثم ليعد صلاته وان
كان بغير وضوء فمثل ذلك ○ حدثنا احمد
بن حنبل البغوي حدثنا عبد الله بن عمر الفواري حدثنا بشر
ابن منصور حدثنا سفين عن سماك بن حرب عن جابر بن
سمرة قال كان النبي صلى الله عليه اذا اصلى الغداة لم يبرح
حتى تطلع الشمس حسنا ○ الخلاف في ذلك
حدثنا احمد بن نصر بن طالب حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح
وحدثنا ابن ابي مريم وابن طارق قالا حدثنا روح بن
فروخ حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وكان ساعة يسلم يقوم ثم
صليت مع ابي بكر وكان اذا سلم وثب من مكانه
كانه يقوم عن رضفة قال ابن طارق رضفتين ○
قال الشيخ فاما الحديث الاول والعمل عليه في تاديب
الصلاة في الجلسة في الفجر والعصر وكل صلاة بعدها
صلاة فقد كره ان يقتصر الامام في صلاته وكل صلاة
ليس بعدها صلاة فليس ينبغي للامام ان يقوم من مكانه

من مجلسه



وهما صلاتان الفجر والعصر فاما حديث ابن عباس الذي
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وكان يسلم يقوم يعني بذلك الصلوات كلها الا ما بين الصلاتين وقوله
ثم صليت مع ابي بكر وكان اذا سلم وثب من مكانه كانه
يقوم عن رضفة يعني بالرضفة الحجارة او الشيء الحار
يريد بذلك هذه الصلوات التي بعدها النوافل والله اعلم
حدثنا احمد بن حنبل حدثنا الدعوي حدثنا العباس بن الوليد
النرسي حدثنا وهب يعني ابن خالد حدثنا ابو عثمان عن ابي قلابة
عن انس عن النبي صلى الله عليه قال اذا اقيمت الصلاة وحضر
العشاء فابدوا بالعشاء ○ حدثنا عبد الله بن سليمان بن
الاشعث ومحمد بن هرون بن عبد الله قالا حدثنا احمد بن حنبل
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا ابو عمر عن ابي قلابة
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا اقيمت
الصلاة ووضع العشاء فابدوا بالعشاء ○ حدثنا احمد
حدثنا سويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة عن موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا
كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه
وان قامت الصلاة ○ حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر
الواسطي حدثني احمد بن المقدام حدثنا سفين بن عيينة وغيره
ابن علي وداود بن دهثم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة
فابدوا بالعشاء ○ حدثنا علي بن موسى بن محمد الانباري
قدم علينا حدثنا عمر بن شبة حدثنا مخشي بن سعيد الباهلي
حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدوا
بالعشاء ○ حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر حدثنا احمد
ابن المقدام حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه

اذا وضع العشا واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشا ○ ○
الخلاف في ذلك حدثني ابي رحمه الله حدثنا العباس
ابن محمد بن حاتم الدوري حدثنا مفضل بن منصور حدثنا محمد بن
منصور عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يوجز الصلاة لطعام ولا لغيره قال
الشيخ هذا حديث غريب ومحمد بن منصور هذا هو الجعفري
الشعيري والسر في هذين الحديثين شيء لا ان كل واحد منهما له
معنى وان اختلفت الالفاظ فقوله لا يوجز الصلاة لطعام
ولا غيره اذا وجبت الصلاة لم يبدؤا بسواها واما
حديث اذا وضع العشا فابدؤا بالعشا اذا كان
الوقت متسعا وان الصلاة غير فائتة لانه بدأ بالعشا مع
فوات الصلاة ○ حديث آخر ○ حدثنا عبد الله
ابن سليمان بن الاشعث حدثنا هرون بن سليمان الخزاز حدثنا
ابو بطة الحنفي حدثنا الضحاك بن عثمان حدثني صدقة بن يسار
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم
فليصل الى شيء يستتر به ولا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى
فليقاتله ○ الخلاف في ذلك حدثنا محمد بن محمود بن محمد
النسائي حدثنا علي بن مسلم حدثنا ابو عامر حدثنا عبد الله بن
عطا القرشي حدثنا سفين بن عبد الرحمن بن المطلب بن ابي وداعة
عن ابيه عن جده انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وليس بينه
وبين الناس يطوفون بالبيت شيء ○ حديث آخر
حدثنا البغوي حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن ابي اسحق
قال سمعت الاسود يحدث عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرا النجم فسجد وما بقي احد الا سجد الا ان شيخا اخذ كفا
من تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفيني هذا قال عبد
الله فلقد رايته قتل كافرا ○ حدثنا عبد الله بن سليمان
حدثنا محمد بن احمد بن ابي المثنى حدثنا اسحق بن منصور حدثنا
اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله قال اول سورة



انزلت فيها سجدة والنجم فقرأها النبي صلى الله عليه وسلم فسجد
فسجدنا حدثنا احمد بن يونس الفقيه قال قرئ على ابي الاحوص حدثنا
موسى بن ايوب حدثنا مجالد بن حسين سمعته منه مرارا عن هشام
ابن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قرأ سورة النجم فسجد وسجد معه كل شيء من الانس والجن والشجر
الخلاف في ذلك حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق
البزاز بالبصرة حدثنا سليمان بن الاشعث حدثنا محمد بن رافع
حدثنا ابراهيم بن العباس قال محمد رايته بالمدينة حدثنا ابو قدامة
عن مطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة قال الشيخ
وهذا الحديث نوجه به الاول لان حديث ابن مسعود كان
بمكة والسجود في سورة النجم كان بمكة فان صح حديث مطر
الوراق هذا فهو ناسخ للاول واسناد حديث ابن مسعود
فصحيح لا علة فيه فان صح حديث مطر فصحة النجم وادام
انشقت واقرأ منسوخ الحكم والله اعلم ○ حديث
آخر ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا محمد
ابن عبد الله بن غالب حدثنا الحسن بن علي بن سيف حدثني
اسحق بن سوار حدثني عكرمة عن ابن عباس قال جمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشا
بالمدينة من غير خوف ولا مطر فقلت لابن عباس لم فعل
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراد ان لا يحرج امته
ان لا يحرج امته فعل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الحضر وهو في السفر اوجب ○ حدثنا محمد بن مخلد ومحمد
ابن جعفر المطيري قالا حدثنا حسين بن عبد الملك
ابن شاكر حدثنا احمد بن محمد القواس حدثنا مسلم بن خالد
الزنجي عن داود بن ابي هند عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب
والعشاء وما بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر
حدثنا عبد الباقي بن قانع حدثنا اسمعيل بن الفضل حدثنا
احمد بن محمد بن مهدي الفرسي حدثنا مسلم بن خالد عن داود
بن ابي هند عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء وما
بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر قلت ما اراد
بذلك قال ان لا يحرج امته ○ الخلاف في ذلك ○
حدثنا محمد بن علي الواسطي حدثنا عمار بن خالد الثمار حدثنا
عبد الحكيم بن منصور عن حشرج بن نباتة عن عكرمة عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بين صلاتين
من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر ومن سرق
شرابا حتى يذهب عقله الذي اعطاه الله عز وجل فقد اتى
بابا من ابواب الكبائر ومن يشهد شهادة يجتاح بها مال
مسلم فقد اوجب النار ○ حدثنا الحسين بن احمد
ابن صدقة حدثنا عبد بن شريك حدثنا نعيم بن حماد
حدثنا المعتمر يعني ابن سليمان عن ابيه عن حشرج عن عكرمة
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمع بين
الصلاتين من غير عذر من الكبائر ○ حديث
جمع سنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنبيه ○ حدثنا
عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا محمد بن خلف العسقلاني
وحدثنا احمد بن عيسى بن السكين البلدي حدثنا اسحق بن زيد
الخطابي وحدثنا موسى بن عبيد الله الطاقاني احمد بن
العباس بن عبد الله الترقفي قالوا حدثنا الفريابي حدثنا
سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كنا
نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرد علينا يعني
في الصلاة فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه
فلم يرد وقال في الصلاة لشغلا ○ وحدثنا عبد الله
ابن

النبي



ابن محمد حدثنا احمد بن حفص قال حدثني ابي قال حدثني ابو همام بن طهمان
عن ابي الزناد عن محمد بن علي بن حسين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي تطوعا فمر عليه عمار فسلم عليه فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النسائي حدثنا عمر
ابن حفص بن بشر بن الحكم حدثنا سفين عن عمرو عن محمد بن علي عن
ابن جعفر ان عمارا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه
حدثنا عبد الله حدثنا الحسين بن علي حدثنا عبد الرزاق انا ابن
جريج اخبرني عون بن عبد الله عن حميد الحميري ان ابن مسعود
سلم على النبي صلى الله عليه وسلم بركة والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي فرد
عليه السلام ○ واخبرنا القاضي ابو بكر الداودي انا
عمر بن احمد بن عثمان حدثنا احمد بن عبد الله البرقي حدثنا رزق الله
ابن موسى حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا مالك بن انس
عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا ركع واذا رفع رأسه
من الركوع ولا يرفع بعد ذلك ○ حديث
حدثنا محمد بن نوح بن عبد الله الجنديسابوري حدثنا ابو
عبيدة احمد بن عبد الله بن ابي التيمي حدثنا ابي ثم حدثنا
ابن جريج عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت ما
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر قط الا صلى
ركعتين ○ حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة
حدثنا عبد الله بن سعد حدثنا عمي حدثنا ابي عن ابن اسحق
حدثني هشام بن عروة ان عروة حدثه ان عائشة قالت
يا ابن اختي والله ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
السجدتين بعد العصر عندي قط ○ حدثنا يوسف
ابن يعقوب بن خالد النيسابوري حدثنا اسحق بن ابراهيم الصواف
حدثنا بلال ابن عبد الملك بن الوليد بن معدان الضبعي
عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش ابي وائل عن عبد الله ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين قبل صلاة الفجر
وفي الركعتين بعد صلاة العصر بقل يا أيها الكافرون
وقل هو الله أحد ٥ حدثنا العباس بن العباس
ابن المغيرة حدثنا عبيد الله بن سعد حدثنا عمي حدثنا أبي
عن ابن إسحق حدثني هشام بن عروة أن عروة بن الزبير أخبره
أن عمر بن الخطاب كان ينهى الناس عنها يعني الركعتين
بعد العصر فمر على معاوية الأزدي فنهاه فقال والله لا أنتهي
يا عمر لقد صليتهما مع من هو خير منك مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عمر وبحك يا معاوية أنت لعمري كان الناس
كلهم مثلك لما نهيت ٥ الخلاف في ذلك ٥
حدثنا محمد بن محمد بن محمد التستري الأصم حدثنا علي بن مسلم
حدثنا جعفر بن عون حدثنا موسى بن عبيدة عن ثابت مولى
أم سلمة قال وكان يرحل لها عن أم سلمة قال بعثتني
عائشة إلى أم سلمة تسألها عن الركعتين اللتين صلاهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر فقالت إن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصليهما بعد الظهر فشغله قوم فصلاهما
فصلاهما قبل وهما بعد ٥ حدثنا أحمد بن محمد بن المغلس
حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا منصور عن
قتادة أخبرنا أبو العالية عن ابن عباس قال سمعت عمر
وأحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وطائفة من
أصحابه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد
الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى
تغرب الشمس ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا أحمد
ابن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو أن المنذر بن عبيد
حدثه أن أبا صالح السمان حدثه أنه سمع أبا هريرة
يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صلاتين بعد العصر
حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى ترتفع قال
أبو عيسى وهذا حديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم



في النهي عن الصلاة بعد العصر رواه جماعة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واختصرت ذكرهم ها هنا وهم في
كتاب الناهي مذكورون وهذا هو المعمول عليه
عند أهل العلم في النهي وثبت فيه حرج لصلاته بعد العصر سببا
أو غير ذلك والله أعلم وقد أكد هذا النهي حديث
رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه حدثناه محمد بن نوح الجنديسابوري
حدثنا شعيب بن أيوب حدثنا أسباط بن محمد وأبو نعيم
عن سفيان عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي صلاة مكتوبة إلا صلى بعدها
ركعتين إلا الفجر والعصر ٥ حدثنا أخبرنا
أحمد بن عبد الله بن جابر الحافظ بالرملة حدثنا محمد بن أحمد
ابن عمه حدثنا سوار بن عمارة حدثنا العلاء بن هرون
عن حسين بن المعلم عن عمرو بن شعيب حدثني سليمان مولى
أم سلمة قال أتيت علي ابن عمر وهو قاعد على البلاط
وأهل المسجد يصلون فقلت ألا تصلي فقال إني قد صليت
قلت ألا تصلي مع القوم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تصلى صلاة في يوم مرتين ٥ حدثنا محمد بن الحسن بن
زياد حدثنا محمد بن عبد الرحمن الشامي حدثنا خالد يعني ابن
الهياج حدثنا أبي عن الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب
حدثني سليمان مولى ميمونة قال أتيت علي ابن عمر وهو قاعد
على البلاط وأهل المسجد يصلون فقلت ألا تصلي فقال إني قد
صليت قلت ألا تصلي مع القوم قال إني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تصلى صلاة في يوم مرتين ٥ حدثنا محمد بن
محمد بن علي الديباجي حدثنا أحمد بن سعيد بن زياد التستري
حدثنا سليمان بن محمد بن العباد أخبرنا عبد الله بن المبارك
عن عاصم الأحول عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عمر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعاد صلاة في يوم مرتين

حدثنا محمد بن الحسن حدثنا محمد بن عبد الرحمن الشامي حدثنا
خالد يعني ابن الهياج حدثنا ابي حدثنا الحسن بن دينار عن
عاصم الاحول عن سليمان بن عتر عن رجل قال كنا نصلي
في بيوتنا ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا صلينا
فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعيد صلاة مكتوبة
في اليوم مرتين ○ حدثنا سعيد بن محمد بن صبيح الصيرفي
حدثنا محمد بن يوسف البوشنجي حدثنا الاسود بن مروان حدثنا
الهرماس بن سنان حدثنا عاصم الاحول عن خالد بن ابي بكر
ان فتيانا كانت منازلهم بالعوالي فكانوا ربما يصلون
في منازلهم ثم ادركوا الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم
فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فنهاهم ان يصلوا
صلاة في يوم مرتين ○ **الخلاف في ذلك** ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا العباس بن الوليد
النرسي حدثنا منصور بن خالد الذهبي عن زياد بن نضلة عن يسير
ابن محجن عن ابيه انه كان جالسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذن بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ومحجن في
مجلسه فلما فرغ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك
ان تصلي معنا الست برجل مسلم قال بلى والله يا رسول
الله صليت في اهلي قال فاذا اتيت فصل مع الناس وان
كنت قد صليت ○ حدثنا عبد الله بن خشيش
حدثنا يوسف بن موسى وحدثني ابن حدثنا العباس بن
محمد قالا حدثنا ابو داود الحفري وحدثنا سفيان الثوري
وحدثنا احمد بن اسحق بن تهلول واحمد بن الحسن بن محمد
ابن الجنيد قالا حدثنا علي بن مسلم حدثنا وكيع حدثنا
سفيان عن زياد بن اسلم بن يسير بن محجن قال اصلي في البيت
ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اصل معه فاقام الصلاة
فصلى بالناس ثم رجع الي وانا جالس في مجلسي ابرح
فقال امسلم انت فقلت نعم قال افلا صليت معنا



قلت صليت في البيت فقال اذا صليت ثم اتيت قوما وهم
يصلون فصل معهم لفظ حديث ابن خشيش ○ قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح الاسناد وقد رواه عن زيد بن اسلم
جماعة اختصروا نهيه وهم مذكورون في المعجم منهم روح بن
القاسم والدراوردي واسماعيل بن عياش ومحجن هذا الذي روى
هذا الحديث هو قال له النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال ارموا
وانا مع ابن الادرع وهو محجن بن الادرع الاسلمي ويؤيد
هذا الحديث حديث معاذ ○ حدثنا الحسن بن علي
ابن الجعد اخبرنا سعيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله
ان معاذ ابن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء
ثم يرجع فيصلي بقومه ○ حدثنا عبد الله حدثنا ابو الربيع
الزهراني حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر قال
كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي مسجده
فيصلي بهم ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن عامر
الاصبهاني حدثنا ابو سفيان حدثنا النعمان عن سفيان عن عمرو
ابن دينار عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ يصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ياتي مسجد قومه فيصلي بهم ○
حدثنا احمد بن محمد بن سعيد حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن محمد
ابن المختار وحبيب بن الشهيد عن عمرو بن دينار عن جابر قال
كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي مسجد قومه فيصلي
بهم ○ ورواه ابو الزبير عن جابر ○ وابن عمرو بن دينار
وزاد فيه الفاظا ليست في حديث عمرو ○ حدثنا
علي بن الفضل بن طاهر البلخي حدثنا عبد الصمد بن الفضل ان
عصام بن يوسف حدثهم عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير
عن ابي الزبير عن جابر ان معاذ بن جبل كان يصلي مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم فيطول

له نافلة ولهم فريضة ○ حدثنا محمد بن مخلد حدثنا أحمد بن الوليد
حدثنا عبد الله عن إبراهيم بن إسماعيل عن ابن المنكدر عن جابر
أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المكتوبة
ثم يرجع فيصلي بقومه وروى هذا الحديث أبو صالح عن جابر
لم يذكر فيه جابرا ○ حدثناه عبد الله بن سليمان حدثنا عثمان
ابن عمر الأصبهاني حدثناه بكر بن بكار حدثنا حمزة الزيات
عن حبيب عن أبي صالح عن معاذ بن جبل أنه كان يصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم ○ هذه أحاديث
يظن الذي لا يتأملها أنها متضادة أو بعضها ينسخ بعضا
فإن كانت ناسخة ومنسوخة فالأولى أن يكون
منسوخا حديث ابن عمر والأول كل واحد منها منفرد بمعنى
فأما حديث ابن عمر فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي صلاة
في يوم مرتين إذا تعمد فصار الإعادة لصلاة خرجت على التمام
فريضة ولا صلاة عليه فيما تقدم مثلها وأما حديث
معاذ فإنه حضر الصلاة فكره أن يؤخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يصلي وإن كان قد صلى وكذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم
لغير معاذ في حديث آخر وأما حديث معاذ فإنه كان
يصلي فرضه مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه وكان إمامهم
فيصلي بهم فتكون له نافلة ولهم فريضة ولا خلاف بين أهل
النقل للحديث أنه حديث صحيح الإسناد وقد اختلف الفقهاء
هل يجوز الصلاة إذا اختلفت النيتان نية الإمام والمأموم
إلا أن جماعة قوم وردها آخرون ○ وسمعت أحمد بن سلمان
النجيرمي يقول سمعت إبراهيم بن إسحاق يسأله رجل من أهل خراسان
إذا صلى الإمام تطوعا ومن خلفه فريضة قال لا يجزيهم
قال فابن حديث معاذ بن جبل قال إبراهيم الحربي حديث
معاذ بن جبل قد أعيا القرون الأولى ○ حدثنا
آخر ○ حدثنا الحسن بن إسماعيل المحاملي حدثنا عبد الرحمن
ابن يونس حدثنا عمر بن أيوب الموصلي حدثنا جعفر بن برقان

النبي



عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد
لا يزيد على ذلك ○ الخلاف فيه حدثنا عبد الله بن
جعفر بن خشيش حدثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر
حدثنا حسين بن زائدة عن منصور عن يحيى بن عباد عن حجاج
أو عن أبي هشام عن حجاج شك منصور عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع
الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء
الأرض وملء ما شئت من شيء بعد قال منصور عن عون عن أخيه
عبيد الله هذا الحديث ○ الخلاف الثاني حدثنا
محمد بن أيوب بن حبيب الرقي بمصر حدثنا محمد بن عبد الله الشوسي
حدثنا حجاج بن نصير حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي عن سعيد
ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر
فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد أهل الثناء والمجد
وإذا رفع رأسه من الركوع فكبروا وارفعوا ورؤوسكم
وإذا سجد وكبر فاسجدوا وكبروا وإذا صلى جالسا فاجلسوا
وكبروا قال الشيخ فقولوا سمع الله لمن حمده صواب وأما
سواء الحرف عوب من الزوائد والمشهور وإذا قال سمع
الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ○ حديث آخر
في الركعتين قبل المغرب حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول
القاضي حدثنا أبي عن أبيه عن سعيد عن علي بن زيد بن جدعان عن
أنس بن مالك قال إن كان المؤذن ليؤذن على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنرى أنها أقامه من كثرة من يقوم يصلي
ركعتين قبل المغرب ○ حدثنا أحمد بن محمد بن مغلس حدثنا
محمد بن سجاع المروزي حدثنا أبو عبيدة الحداد عن المعلى

ابن حسان القبطي حدثني موسى بن أنس عن أبيه أنس بن مالك
قال كان إذا قام المؤذن إذا المغرب في مسجد المدينة
قام من شاء فصلى حتى يقوم الصلاة فمن شاء ركع ركعتين
ثم وهو ذلك يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا
عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو الوليد
قالا حدثنا حماد بن زيد عن هشام ح وحدثنا محمد بن هرون
الحضرمي حدثنا خالد بن يوسف السمتي حدثنا أبو عوانة عن
عاصم عن زر أنه رأى عبد الرحمن بن عوف وأبي بن كعب
يصليان ركعتين قبل المغرب لفظ حديث أبي عوانة
حدثنا محمد بن صالح بن ذريح النماذ بالبصرة حدثنا
عبد الله بن عبد الصمد حدثنا الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم
عن أبيه عن جده قال رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا أذن المؤذن المغرب ابتدروا السواري فصلوا
ركعتين ○ الخلاف في ذلك حدثنا البغوي حدثنا
عبد الواحد بن غياث حدثنا حيان بن عبيد الله العدوي ○
وحدثنا الحسن بن علي المصري حدثنا الحسن بن غلبون حدثنا
عبد الغفار بن داود حدثنا حيان بن عبيد الله حدثنا
عبد الله بن بريدة عن أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن عند
كل أذانين ركعتين ما خلا صلاة المغرب ○ ○
مسألة أخرى حدثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي
حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي حدثنا موسى بن
داود حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وبينه وبين الجدار قدر بينه
إذ دخل ○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو خيثمة زهير
ابن حرب حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا العباس بن عمر
عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر قال سألت بلالا بن رباح
أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة قال بين
الساريتين ○ حدثنا البغوي حدثنا ابن زنجويه



حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة وغيره
يحدثون هذا يزيد بعضهم على بعض قال قال عبد الله بن عمر
أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فأبى أن يدخل البيت
حتى أمر بالآلهة فأخرجت فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما
من الأزلام فقال قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط ثم دخل البيت
فكبر في نواحيه وصلى ركعتين بين العمودين اليمانيين وأسامة بن زيد
وعثمان بن طلحة وبلال فلما جاء الباب أرسل إلى عثمان بن طلحة فجاءه
بمفتاح الباب ففتحه ودخل النبي صلى الله عليه وسلم وأسامة بن زيد
وعثمان بن طلحة وبلال فمكثوا في البيت طويلا وأغلقوا
عليهم الباب فسبقهم عبد الله بن عمر وأحب معه فسأل
عبد الله بلالا فقال أين صلى النبي صلى الله عليه وسلم فأشار إليه أين
صلى ولم يسأله كم صلى وكان عبد الله بن عمر إذا دخل الكعبة
مشى قبل وجهه وجعل الباب خلف ظهره ثم مشى حتى
يكون بينه وبين الجدار قريب من ثلاثة أذرع ثم صلى يتوخى
المكان الذي أخبره بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه
حدثنا البغوي حدثنا سريج بن يونس حدثنا إسماعيل
يعني ابن جعفر أخبرنا العلاء أنه كان مع أبيه فلقيهما
عبد الله بن عمر فسأله أين كيف كانت صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في البيت قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين أسامة وبلال فلما خرجا سألهما أين صلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالا صلى على جهته ○ حدثنا محمد بن سليمان الباهلي حدثنا
الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي حدثنا موسى يعني ابن داود
حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابن عمر وبلال أن النبي صلى الله
عليه وسلم صلى في الكعبة ○ الخلاف في ذلك
حدثنا الباهلي حدثنا الحسن بن عبد الرحمن حدثنا موسى
يعني ابن داود حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن
ابن عباس عن الفضل بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل الكعبة وكان يدعو ويستغفر ربه ولم يسجد
حدثنا البغوي حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا همام حدثنا
عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة

وفيها سنة سواء فقام عند ساريه يدعو او يتطاول ○
حدثنا الباهلي حدثنا الحسين بن عبد الرحمن حدثنا موسى بن
هشام بن يحيى عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل الكعبة وفيها ستة سواري فقام عند كل ساري يدعو
ويسبح ويكبر ولم يصل ○ حدثنا عبد الصمد بن سليمان حدثنا
يعقوب بن اسحق القلوسي حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني
عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان الفضل بن عباس اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل في البيت حتى خرج من الكعبة
فلما خرج ○ كتاب الجنائز ○
حديث في الصلاة على الجنازة ○ حدثنا عبد الله بن سليمان
حدثنا علي بن المنذر الطريقي حدثنا ابن فضيل حدثنا ايوب بن
النعمان بن سعد بن جمهور قال صليت خلف زيد بن ارقم على جنازة
فكبر عليها خمسا ثم قال صليت خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكبر خمسا فلن ادعها لاحد ابدا ○ حدثنا
البغوي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا خالد بن ابي عمران عن عيسى مولى حذيفة
حدثنا جعفر الاحمر عن حبيب بن ابي ثابت عن عيسى مولى حذيفة
قال صليت خلف حذيفة على جنازة فكبر خمسا فلما سلم
قال والله ما وهمت ولا نسيت ولكن كبرت كما كبر
خليلي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ○ الخلاف في ذلك
حدثنا البغوي حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة حدثنا
ابن اسحق حدثنا محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير
عن ابيه ان الزبير بن العوام قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على
حمزة وكبر سبعا وكبر اربعا قال عبد الله بن محمد حفظي
انه قال عبد الله بن الزبير عن الزبير ولكن في كتابي خطه
الخلاف في ذلك ○ حدثنا البغوي حدثنا الحكم
ابن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن الحكم بن عبد الله بن سعد
عن القاسم عن عائشة انها قالت يا رسول الله ان زيدا يصلي على الجنازة
وانا في بيتي فخفي علي كثير من التكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم



لا عدد ما فهمت فكبر ثلاثا وكيف نصلي على الجنازة قال الموصون
شفعاء فيشهد الشافع لمن يشفع له ○ الجمع لهذه الروايات
في حديث واحد ○ حدثني ابي قال حدثنا العباس بن محمد حدثنا
مسلم بن ابراهيم حدثنا همام حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد
ابن جبير عن ابن مسعود قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
فكبر اربعا وكبر خمسا وكبر سبعا فما كبر امامكم
فكبروا ○ الخلاف في ذلك حدثنا البغوي حدثنا
الفضل بن الصباح سنة ست وعشرين ومائتين وكان من
خيار عباد الله حدثنا ابو عبيدة الحداد حدثنا عثمان بن سعد
عن الحسن عن عثمان عن ابن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الملائكة صلت على آدم وكبرت عليه اربعا وقالت
هذه سنة ابيكم وروى جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يكبر اربعا منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر
وسعيد بن زيد وجابر بن عبد الله وابو هريرة وانس بن مالك
وابو سعيد الخدري وزيد بن ارقم وعمرو بن عوف ويزيد بن ثابت
اخو زيد بن ثابت وابن عباس وروى ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم كبر عليه اربع تكبيرات وروى انس بن مالك ان النبي صلى
الله عليه وسلم كبر على ابنه ابراهيم اربع تكبيرات وروى ابن عباس
وابن عمر قالا آخر ما كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز
اربعا ○ حدثنا احمد بن محمد بن اسماعيل الادمي حدثنا
ابو الوليد الحمام حدثنا خنيس بن بكر بن خنيس حدثنا
ابن سلمان الجزري عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عمر
قال آخر ما كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز اربعا
حدثنا عثمان بن محمد بن نبزك الطوسي حدثنا كثير بن عباد
القزويني حدثنا عبد الله بن الجراح حدثنا زافر بن سليمان عن
ابي المعلى عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عمر قال آخر ما
كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز اربعا ○ قال الشيخ
وهذه الاحاديث التي رويت في التكبير اربعا هو المعمول
عليه وهو آخر ما كبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن الا

طرق حديث النجاشي والماء بطوله في كتاب الجنائز والتيمم
اربعا الباقي العبرة والدعاء ○ حديث آخر في الغسل
من غسل الميت ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن عبد
الرحيم البزاز وجعفر بن مسافر قالا حدثنا عمرو بن ابي سلمة
حدثنا زهير عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ ○
حدثنا جعفر بن احمد بن سنان الموصلي حدثنا محمد بن مسعود
العجمي ح وحدثنا الحسين بن محمد بن سعيد حدثنا ابن ابي خيثمة
قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج عن سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا
فليغتسل ○ حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد المخرمي حدثنا ابو يحيى
ابن ابي مسرة حدثنا ابي حدثنا هشام يعني ابن سليمان المخزومي
عن ابن جريج عن ابن ابي ذئب عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء ○
حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا يحيى بن حكيم المقومي
بالبصرة حدثنا ابو بكر الحنفي وابو عبد الرحمن بن عمرو حدثنا
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ
ومن تبع جنازته فلا يجلس حتى توضع ○ حدثنا ابراهيم
ابن عبد الله الزبيري حدثنا محمد بن عبد الله الاعلى حدثنا المعتمر قال
سمعت محمدا عن ابي هريرة انه قال من غسل ميتا فليغتسل
ومن حمله فليتوضأ ومن تبع جنازته فلا يجلس حتى توضع
هكذا حدثنا موقوفا ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد
حدثنا يوسف بن موسى حدثنا حجاج حدثنا حماد بن سلمة ح
وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا احمد بن منصور حدثنا
ابو سلمة حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوضوء على من حملها
والغسل على من غسلها وهذا باب كبير وهو في باب
الجنائز بطوله فلم احب اعادته هاهنا والخلاف
في ذلك ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا

عن ابي سلمة



ابو بكر بن عبد الله بن ابي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان
ابن بلال حدثني عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل على من غسل اذا
غسلتموه ان ميتكم ليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو سلمة
سليمان بن بلال عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن
عباس قال ليس عليكم في ميتكم غسل اذا غسلتموه فان
ميتكم ليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم
هكذا قال في هذا الحديث موقوفا ○ حديث
آخر في زوار القبور ○ حدثنا البغوي حدثنا ابو
الربيع الزهراني وشيبان بن فروخ وابن ابي الشوارب
قالوا حدثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور ○
حدثنا احمد بن محمد بن المغلس حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل
حدثنا عبد الرؤوف بن سعيد اخبرني محمد بن جحادة عن ابي صالح
عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور
والمتخذين عليها المساجد والسرج ○ حدثنا محمد بن
علي بن حمزة الانطاكي حدثنا محمد بن ابراهيم الصوري اخبرنا
الفريابي انا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن
ابن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور ○ ذكر
الخلاف في ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا علي بن عبد الحميد الحماني حدثنا قيس يعني ابن الربيع عن علقمة
عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فقد اذن لمحمد في زيارة
قبر امه ○ حدثنا البغوي حدثنا علي بن الجعد حدثنا
معروف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور

فزوروها فان زيارتها تذكر قال الشيخ والنهي عن زيارة
القبور فصحيح والحديث في الاباحة لزيارة القبور صحيح وهو
ناسخ للاول وقال في حديث فزوروها فان في زيارتها عبرة
وتذكر وقال في حديث آخر فزوروها ولا تقولوا هجرا ○
حديث آخر ○ حدثنا محمد بن هارون ابو عبد الله
الحضرمي حدثنا بشر بن آدم حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا
اسرائيل عن اسماعيل بن سلمان بن ذبيان ابي عمر عن محمد بن الحنفية
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرأى نسوة جلوسا فقال ما اخرجكن قلن ننتظر جنازة
فقال هل تغسلن ميتكن قلن لا قال فهل تغسلن ميتا قلن لا
قال فهل تدلين ميتكن في قبره قلن لا قال فارجعن مأزورات
غير مأجورات ○ حدثنا البغوي حدثنا احمد بن المقدام
العجلي حدثنا محمد بن عمر ابو حفص حدثنا الحرث بن زياد عن انس بن
مالك قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى نسوة
فقال احملنه فلن قال افتدفنه قلن لا قال فارجعن مأزورات
غير مأجورات ○ الخلاف في ذلك ○ حدثنا البغوي
حدثنا محمد بن زياد بن فروة البلدي وحدثنا محمد بن سليمان
ابن محمد الباهلي حدثنا عبد الله بن عبد الصمد الموصلي قالا حدثنا
مجالد بن حميد عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت
نهينا ان نتبع الجنائز ولم يعزم علينا عزما ○ حدثنا
محمد بن عبد الله بن نصر بن بختيار الحاجي وعبد الله بن محمد قالا حدثنا
حاجب بن سليمان حدثنا ابن ابي زواد حدثنا ابن جريج
وسفيان الثوري عن خالد الحذاء عن ام الهذيل عن ام عطية
قالت نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنائز ولم يعزم
علينا ○ قال الشيخ وهذا الحديث ليس وجهه عندي
النسخ للاول والاول فعل حظره واما قول ام عطية نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا فيحتمل
ان تنتهي المرأة المصابة الجنازة وقد روي عن ثوبان ابي
حبيب ان ام سلمة حضرت ابا سلمة وقال يزيد ايضا

ابن زياد



حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة رجل فلما وضعت ليصلي
عليها اعترضه امرأة فسأل عنها فقيل هي اخت الميت فقال رسول
الله فقال لها ارجعي فلم يصل عليها حتى توارت وقال لامرأة
اخرى ارجعي ولا ترجعت واحسن حالات المرأة مع
الجنازة انها لا توجب حضورها ○ حديث آخر
في دفن الليل ○ حدثنا جعفر بن محمد بن يعقوب
الدقاق حدثنا العباس بن عبد الله الترقفي حدثنا محمد بن عمران
ابن ابي ليلى حدثني ابي عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تدفنوا موتاكم بالليل ○ حدثنا احمد بن محمد بن اسمعيل
الآدمي حدثنا ابراهيم بن محمد بن حبيش حدثنا عبيدة بن حميد اخبرنا
محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال توفي
رجل من اهل المدينة فدفن ليلا فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا يدفن احدكم منا ليلا الا ان يضطر ○
حدثني ابو الحسن جعفر بن محمد الصائغ حدثنا ابو بلال حدثنا
المفضل بن صدقة عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله
قال مات رجل من الانصار فدفناه ليلا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان يضطروا اليه
ذلك ○ حدثنا محمد بن علي ابو عزة الانطاكي حدثنا عمران
ابن موسى حدثنا هشيم يعني ابن جميل حدثنا ابن عبد الله بن محمد
ابن عقيل عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تمشوا موتاكم فالوا برسول الله وما الرمش قال
دفن الليل فانه يترك لا ينظر في امره ○ حدثنا عبد
العزيز بن احمد الغافقي بمصر حدثنا احمد بن داود الصدفي
حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي حدثني شيخ من الازد
قال شهدنا جنازة لعبد الصمد بن علي الهاشمي بعد العصر
فجعل يصيح عليهم فقال له رجل اصلح الله الامير
تروي في هذا شيئا فقال حدثني ابي عن جدي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال بادروا بموتاكم طلوع النهار

فانهم يدفون من ملائكة الليل ○ الخلاف في الدفن
حدثنا محمد بن محمود بن محمد النسائي حدثنا ابو هشام الرفاعي
ح وحدثنا محمد بن هرون الحضرمي حدثنا الحسن بن عرفة
قالا حدثنا حسين بن النجار حدثنا المنهال يعني ابن خليفة
عن الحجاج يعني ابن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم دفن رجلا ليلا واسرج في قبره واخذه من
قبل القبلة ○ حدثنا جعفر بن عبد الله بن هاشم الحنبلي
حدثنا يحيى بن الورد بن عبد الله حدثني ابي حدثني عدي بن الفضل
عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سهل بن سعد ان امراة
توفيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقفت ليلا قال
الشيخ وهذا الحديث يدل على نهيه للاول بدفن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلا حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا سعيد
ابن يحيى الاموي حدثني ابي حدثنا ابن اسحق عن ابن ابي بكر يعني
عبد الله عن فاطمة ابنة محمد ابن عمرو بن حزم عن عبد الرحمن
عن عائشة قالت ما علمنا بدفنه حتى سمعنا صوت المساحي
من جوف الليل وكذلك دفن ابو بكر الصديق عليه السلام ليلا
ودفنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا دفنها
علي بن ابي طالب رضي الله عنهما ودفن عثمان بن عفان ليلا بعد
العشاء بجمع الغرقد ○ حدثنا محمد بن عبد الله بن غلاب
التستري حدثنا بشر بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد
عن الاسود بن شيبان حدثنا خالد بن سمير قال سالت
انس بن مالك عن الميت يدفن بليل فقال ما الا في الليل
الا كان في النهار وما احسبني الى رايت هينا دفن
ليلا ○ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا
الفضل بن الحسن حدثنا سفين بن حبيب حدثنا داود بن
ابي هند عن الشعبي ان شريحا دفن ابنا له ليلا قال
قلت له فما كره الشهرة ○ حدثنا احمد بن
حدثنا محمد بن علي بن معبد الشعيري حدثنا الحسن بن
عرفة حدثنا الحكم بن ظهير عن السدي عن مجاهد عن ابن عمر

الفصل



قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات غدوة فلا يقيلن الا
في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن الا في قبره ○ الخلاف
في الدفن ليلا ○ حدثنا الحسن بن محمد بن صلوة حدثنا اسماعيل بن ابي
الحارث حدثنا محمد بن عمر بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن
جده عن علي رضي الله عنه قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين حين زاغت الشمس ودفن يوم الثلثاء
حين زاغت الشمس ○ اقوال الشيخ وقد اختلف في دفنه
عليه السلام فقال قوم حين زاغت الشمس وقالت عائشة
ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت
المساحي من جوف الليل ○ وقال ابو هريرة دفن علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاربعاء وهذا الحديث يدل على ان الاول
ويحتمل ان يكون الكلام من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث
الاول على وجه الكراهة للميت والشفقة على اهله
والاشعار او يكون على وجه النسخ ○ حديث اخر
في المشي امام الجنازة ○ حدثنا الهروي حدثنا ابو ياسر
عمار بن نصر المروزي سنة ثمان وعشرين ومائتين حدثنا
سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة ○ حدثنا عبد الله
ابن سليمان بن الاشعث واسحق بن موسى الرملي قالا حدثنا
يعقوب بن سفين حدثنا يحيى بن صالح عن مالك عن الزهري عن سالم
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام
الجنازة ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا يعقوب بن حميد بن
كاسب حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن سالم عن
ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان
يمشون امام الجنازة وكذلك رواه عقيل بن خالد وشعيب
ابن ابي حمزة ومعمر وابن جريج عن الزهري وقالوا عن الزهري عن
سالم عن ابيه وذكروا عن ابان ○ الخلاف في ذلك
حدثنا الباقلي حدثنا احمد بن بديل وحدثنا الحسن بن القاسم

حدثنا علي بن حرب والاحوص الجواربي حدثنا مطرف ابو المهلب
عن عبد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن ابي سعيد
الخدري قال قلنا لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه المشي
امام الجنازة افضل قال ان فضل الماشي خلفها على الماشي
امامها كفضل صلاة المكتوبة على التطوع قلت برايك
تقول قال لا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة
ولا مرتين حتى بلغ سبع مرات لفظ علي بن حرب ٥ حدثنا
محمد بن احمد بن معبد الشداد حدثنا محمد بن اسحاق الصاغاني ثنا
ابو الجواب حدثنا عمار بن رزيق عن خثيم بن عبد الله ابي الحرث
الجابري عن ابي ماجد عن عبد الله بن مسعود قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنازة متبوعة وليست تتبع
وليس معها من مشى امامها ٥ حدثنا محمد بن محمود البلخي
حدثنا علي بن مسلم حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب بن شداد
حدثنا يحيى حدثنا ثابت بن عبيد الحنفي حدثني رجل من اهل
المدينة ان ابا هريرة اخبره انه سمع ابا هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تتبع الجنازة صوت ولا نار ولا تمشي
بين يديها ٥ الرخصة في ذلك حدثنا محمد بن
نوح الجنديسابوري حدثنا احمد بن الجناب الحمصي ثنا
مكي بن ابراهيم حدثنا سعيد بن عبد الله بن جبير عن اخيه
زياد بن جبير عن ابيه جبير قال سمعت المغيرة بن شعبة
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب
خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه
وهذا باب مشكل عن القطع بصحته فجوز ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وغيرهما مشوا امام الجنازة
ثم ترك ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لان الحديث قال نهى عن المشي
امامها فقد روي وان لم يكن الاسناد مثل الاول وجوز
ان يكون مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لانها العلة
ومشى خلفها لعلة كما كان في داخل سفر تشاغله
واحده عن يمينه ثم يقوم فيلحق الناس على يمينه وظل



الشمال يسلم عن يمينه وعن شماله ترجاف الرخصة منه بانه
قال يمشي معها حيث شاء وقد جاء المشي خلفها من الفضل
ما لم يجئ في المشي امامها والله اعلم ٥ حديث اخر
وهو من القسم الثاني حدثنا نصر بن القاسم الفراضي حدثنا
اسحق بن ابي اسرائيل حدثنا هشيم بن بشير عن سعيد بن عبد الله بن ابي
عن موسى بن عمران بن طلحة عن ابيه ان عثمان اتي بجنازة
فلما رآها قام قال فرآه عثمان فعل ذلك واخبر انه راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ٥ حدثنا محمد بن القاسم
الشطوي حدثنا محمد بن بشته حدثنا عمر بن مرزوق حدثنا
شعبة عن جابر عن عامر قال اسعد علي سعيد بن زيد
انه حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به جنازة فقام
لها حدثني ابي حدثنا العباس بن محمد الدوري وحدثنا محمد
ابن طريف حدثنا محمد بن حفص الطوسي قالا حدثنا الاسود
ابن عامر حدثنا شعبة عن عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر
انه مر به جنازة فقام وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه فعل مثله ٥ وهذا حديث غريب لا اعلم احدا حدث به
عن شعبة الا الاسود ٥ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا هرون بن عبد الله وزياد بن ايوب قالا ثنا حماد بن
ابو عبد الرحمن المقرئ حدثنا سعيد بن ابي ايوب عن ربيعة بن
سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت
بنا جنازة الكافر فنقوم لها قال لا تقوموا لها انكم لا تقومون
لها انما تقومون لها عظاما للذي يقبض النفوس ٥ حدثنا
البغوي حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن
ابن ابي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين
بباب القادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل لهما هو من
اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة
فقام فقيل انها جنازة يهودي فقال اليست نفسا ٥
حدثنا محمد بن ابي عمر المصري حدثنا بغداد وحدثنا

محمد بن أحمد بن أبي الثلج حدثنا محمد بن عمر الجعابي قال حدثنا روح
ابن عبادة حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا أبو الزبير أنه سمع
جابر بن عبد الله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة
يهودي حتى جازت به وروى حديث القيام للجنازة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة منهم أبو هريرة وسهل بن حنيف
وأبو حسان الأعرج وأبو سعيد الخدري وجابر بن زيد وعامر بن ربيعة
وغيرهم رضي الله عنهم فأما حديث الجابر فأخبرنا
عبد الله بن محمد بن زياد حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم
حدثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني محمد بن عجلان عن سعيد المقبري
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وأبي هريرة قالا مر بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام فجلسنا حتى
توضع ٥ الخلاف ذلك ٥ حدثنا البغوي حدثنا
أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة وزياد بن أيوب قالوا حدثنا
أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي سلمة ح وحدثنا عبد الله بن
سليمان حدثنا علي بن المنذر الطريقي حدثنا ابن فضيل جميعا عن ليث
عن مجاهد عن عبد الله بن شداد قال كنت جالسا عند علي
رضي الله عنه فمر بجنازة فقام وقمنا فقال إنما قمنا
لها فمر برجل وقد قمنا فلم يقم فقال ما شأنه لم يقم
فقال يا أمير المؤمنين إنه يهودي فقال أليست نفسا
وفي رواية قال الرجل حدثنا أبو موسى الأشعري أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان إذا رأى جنازة قام وإن كان يهوديا
أو نصرانيا وقال يقوم لمن يراها ولا يقعد وقال ما فعل
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة واحدة فلما نهى انتهى ح
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا حفص بن غياث والحسن
ابن محمد الأخضر بن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن
ابن عمر قال كنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة
فقمنا فقال لنا قوموا فقمنا أمر بني موسى فلما قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بالقعود ٥ حدثنا محمد بن هارون
الحضرمي حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا سليمان بن أبي داود

وابو حسان الاعرج وفلان حسان

معها



المصيصي حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن أبيه
قال كان الحسين يوما جالسا فمر به جنازة فقام الناس
حتى طلعت الجنازة فقال الحسين بن علي أيما مر بجنازة
يهودي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فمر بها جالسا
فكره أن يعلوه رأس جنازة يهودي فقام وكان في
حديث محمد بن هارون حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا عبد الرزاق
ابن همام أخبرنا ابن جريج قال سمعت محمد بن علي بن حسين
وابن عباس أو أحدهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة
مر به فقال إذا رأيتم جنازة حدثنا البغوي
حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا يعقوب بن محمد الزهري ح
حاتم يعني ابن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن سليمان
ابن حنادة بن أبي أمية عن أبيه عن جده عن عبادة بن الصامت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنازة حتى توضع
في اللحد فمر حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فقال اجلسوا
خالفوه في الأمر ٥ وأما ما فيه فحصل فيه النسخ بقيام
رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة يوم جاءت الجنازة وقام الذي بعده
كان وجه قيامه على أن الحديث في القيام للجنازة
منسوخ بقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأما ذلك الأمر
مر بنهي فانتهى ٥ وقال الحسين بن علي إنما قام لأنها كانت
جنازة يهودي وكان جالسا على الطريق فكره أن يعلوه
على رأسه وقال ابن عباس إنما قام بنا ذياض رطهان
وقال عبادة بن الصامت كان يقوم للجنازة حتى تلحد
فقال حبر من اليهود هكذا نفعل فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بالجلوس وقال خالفوهم فلما خاف هذه الروايات
بهذه القوي أن القيام للجنازة منسوخ والله أعلم ٥ خلاف
آخر في الصلاة على الجنازة في المسجد ٥ حدثنا أحمد بن
إسحق بن البهلول حدثنا أبي حدثنا وكيع وأبو نعيم عن ابن أبي
ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليس له

الجنازة

شيء فقال احمد قال ابي وهو قول مالك ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد
حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن ابي ذئب عن صالح
مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ○ حدثنا يحيى بن محمد بن
صاعد حدثنا ابو عبد الله المخزومي محمد بن ابي عبد الرحمن المقرئ
قال حدثنا عبد العزيز بن الماجشون عن سعد عن ابن ابي ذئب عن صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى في المسجد على جنازة
فلا شيء له ○ حدثنا عبد الله بن عمر بن حكام حدثنا محمد بن يحيى
الذهلي حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن
ابن ابي ذئب عن صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ○ حدثنا احمد بن سليمان
قال قرئ على احمد بن محمد المثنى حدثنا ابو عمر حدثنا عبد
الوارث حدثنا ابراهيم بن طهمان حدثني محمد بن عبد الرحمن عن صالح
عن الصالح عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ○ **الخلاف**
ذلك ○ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا
جعفر بن مصعب حدثنا ابن ابي فديك عن موسى بن يعقوب
الزمعي عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن عامر بن ربيعة
عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما
رأيت قبل ما جهل الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سهيل بن بيضاء الا في المسجد قال احمد بن اسحق بن البهلول
قال ابي قال احمد بن حنبل الله اذهب وهو قول الشافعي رحمه
الله ح وقال عروة بن الزبير ما صلى على ابي بكر الا في المسجد
ح وقال المطلب بن عبد الله صلى على ابي بكر وعمر خارج
المسجد وصلوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم على سعد بن ابي
وقاص في المسجد وكان عمر بن عبد العزيز يصلي على
الجنازة في المقبرة وكان يأتيه يصلي على الجنازة في
المسجد ○ حدثنا احمد بن سليمان حدثنا عبد الله بن
احمد قال سألت ابي عن حديث ابي هريرة عن النبي صلى

من الصلاة على الجنازة في المسجد والله



الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له فقال كأنه
عنده ليس بثبت او ليس بصحيح فارجو حديث ابن ابي ذئب
فهو منسوخ بحديث سهيل بن بيضاء والدليل على ذلك الصلاة
على ابي بكر وعمر في المسجد فلو ثبت الحديث ما جاز اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ○ حدثنا ابو بكر
ابن عمرو قال نفسه ○ حدثنا الدعو حدثنا عبد الله بن الحسن
ابن عمر قال علي اخبرنا شريك وقال الخلال حدثنا
شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا قتل
نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا نصر بن
القاسم قال حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل حدثنا شريك بن عبد الله
عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا كانت به
جراحة فاذاه جراحه فذهب الى قرن فاخذ منه مشقصا
فقتل نفسه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يصل عليه
رواه زهير وعلي بن صالح عن سماك بن حرب عن جابر
ابن سمرة ○ **عله** اخرى فيمن لم يصل عليه النبي صلى الله
عليه وسلم ○ حدثنا الدعو حدثنا محمد بن جعفر الوركاني
حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي الى جنازة
يسأل عنها فان اثني عليها خيرا صلى عليها وان اثني عليها غير
ذلك قال شأنكم واياها ولم يصل عليها ○ **عله**
اخرى فيمن لم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا جعفر
ابن محمد بن يعقوب الفقي حدثنا احمد بن عماد حدثنا محمد بن الصلت
حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي بجنازة او قال الى النبي صلى
الله عليه وسلم بجنازة وقال عليه دين فان قالوا نعم قال
بنوك وفاء فان قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا
بنوك وفاء قال صلوا على صاحبكم ○ **عله** اخرى
فيمن لم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا احمد بن عيسى

ابن المشكين البلدي حدثنا هشام بن القاسم الحراني قال
يعلى بن الاشدق حدثني عمي عبد الله بن جراد قال مات رجل
من قريش من اكابرهم وكانوا يعدونه فانتظروا النبي صلى الله
عليه وسلم ان يصلي عليه فقالوا يا رسول الله الا نصلي على جنازته وان
فلان يصلي على صاحبكم قال فاتوا صاحبتكم فقالوا ما كان يقول فيكم
وكانوا
وهل ادرك الصلاة من صلاة الغيب فقالت كان يقول فيكنا
ان كان النبي صلى الله عليه وسلم لصادقا لما حدثنا ○ عليه
اجر من صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا الحسين
ابن محمد بن محمد بن عفير الانصاري حدثنا ابو مسعود الاصبهاني
حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله
قميصه ليكفنه فيه فسأله ان يصلي عليه فقام النبي
صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فاخذ عمر بثوب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال تصلي عليه وقد نهاك الله عز وجل ان تصلي
عليه قال انما خيرني فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم وسواء
وسأزيد على السبعين قال انه منافق فصلى عليه فانزل الله
عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ○ عليه اجر من
لم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا البغوي قال حدثنا الفضل
ابن حسين حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر حدثني نفر من اهل البصرة
عن ابي برزة الاسلمي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل على ماعز
وبرده
ابن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه وروى عمران بن حصين ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى على المرجومة التي اقرت ○ الخلاف في
امر هذه الاحاديث ○ حدثنا احمد بن محمد بن شبيه نا
محمد بن عمرو بن حنان حدثنا ابو اسحق الفزاري حدثني فرات
ابن سلمان عن محمد بن علوان عن الحرث عن علي بن ابي طالب رضي الله
معا
سليمان
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصل الدين الصلاة
حلف كل بر وفاجر والجهاد ماض مع ولاة الامر والصلاة
على من مات من اهل القبلة وان لا حد بين منكر وللسن
عليه العمل وهذه التي ذكرها امتناع النبي صلى الله عليه وسلم
الاحاديث



من الصلاة على هؤلاء انه لا يجوز الصلاة عليهم وانما هو تغليظ
من النبي صلى الله عليه وسلم ليترك الاحياء عظم الجنايات
والدليل على ما قلناه قول النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم
فلو لم يجز الصلاة عليه لما امرهم بالصلاة عليه وحديث ماعز
ايضا فلو لم يجز الصلاة عليه لما امرهم لنهيه الناس عن الصلاة
عليه وقال احمد بن حنبل لا يصلي الامام على قاتل نفسه
ولا غال ويصلي الناس عليه وكذا قال مالك والشافعي
في القود يصلي عليه اهله غير ان الامام لا يصلي عليه ○
حدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال قال ابو مسعود احمد بن
الفرات الامام لا يصلي عليه يعني القاتل نفسه ولكن سائر الناس
يصلون عليه ولو ان احدا من المسلمين امتنع من الصلاة
على اهل الحدود كذلك حدثنا نصر بن القاسم الفرايضي
حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن
ابرهيم انه كان يقول انه يصلي على من قتله الحدود وعلى
ابن العاص حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل حدثنا هشيم ابن عمير
ابن ابي زائدة قال لما مات الهذيل بن الاجدع وكان قطعت
يده ورجله في قطع الطريق فمات في السجن فسئل الشعبي
ان يصلي يعني عليه فقال اني من تدعونه الى اليهود والنصارى ○
حدثنا نصر حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل حدثنا يزيد بن زريع نا
يونس بن عبيد قال ما علمت الحسن وابن سيرين كانا يكرهان الصلاة
على احد من اهل الصلاة ○ حدثنا الحسين بن محمد بن عمرو
حدثنا ابو مسعود الاصبهاني اخبرنا ابو عامر عن سفيان عن
عرعلقة انه امر قتادة السعدي قال لما رجم علي شراحة
قبل كيف تصنع بها قال كما تصنعون بموتاكم ادرس
في بيوتكم ○ حدثنا البغوي حدثنا داود بن رشيد

حدثنا الوليد عن سعيد عن الزهري قال يصلى على ولد الزنا
وعلى كل ميت من المسلمين الا من قتل نفسه ○ حدثنا
الحسين بن محمد بن بهرام حدثنا ابو مسعود الاصبهاني انا
يزيد بن هرون عن ابن عون عن ابراهيم قال قلت الرجل
يقتل نفسه والمرأة تقتل نفسها أيصلى عليها قال نعم ○
حدثنا الحسين حدثنا ابو مسعود الاصبهاني حدثنا يزيد
ابن هرون عن المسعودي عن القاسم ان رجلا قتل نفسه
فسئل ابن مسعود ايصلى عليه قال نعم لعل الله يغفر
نفسه ○ قال سفين الثوري ولا يترك الصلاة على احد
من اهل القبلة حسابهم على ربهم عز وجل لان الصلاة سنة
قال مالك بن انس ويصلى على قاتل نفسه ويورث
وقال الشافعي رحمه الله ولا يترك الصلاة على احد من اهل
القبلة برا كان او فاجرا وقال ابو حنيفة لا يترك
الصلاة على احد من اهل القبلة قال الاوزاعي لا يترك
الصلاة على احد من اهل القبلة وان عمل ما عمل
قال عبد الله بن الحسن فيمن خنق نفسه يصلى عليه
قال احمد بن حنبل لا يصلى الامام عليه فاما نفسه ولا غال
ويصلى الناس عليه قال اسحق يصلى على كل احد والله اعلم

## كتاب الصيام

### ذكر صوم يوم عاشوراء

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا عيسى بن
حماد زغبة اخبرنا الليث يعني ابن سعد عن هشام بن عروة
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم
عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه
وامر بصيامه حتى اذا فرض رمضان كان هو الفريضة
وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عامر بن طلحة حدثنا حماد



ابن سلمة عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم عاشوراء وكان اهل الجاهلية
يصومونه فلما افترض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء
صامه ومن شاء تركه ○ حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر
بواسط حدثنا بهلول بن المنتصر حدثنا عبد الله بن نمير عن
عبيد الله بن عمر عن نافع اخبرني ابن عمر ان اهل الجاهلية
كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صامه والمسلمون قبل ان يفترض رمضان فلما افترض رمضان
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله عز وجل
فمن شاء صامه ومن شاء تركه ○ حدثنا ابراهيم بن عبد الله
الزبيري بالعسكر حدثنا بندار محمد بن بشار 2 وحدثنا
احمد بن مسعود الزنبوري بمصر حدثنا بكار بن قتيبة قالا
حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن اشعث
ابن ابي الشعثاء عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بالصيام يوم عاشوراء
ويحثنا ويتعاهدنا عنده فلما افترض رمضان لم يامرنا
به ولم ينهنا عنه ولم يتعاهدنا عنده ○ حدثنا عبد الله بن
محمد حدثنا عامر بن طلحة حدثنا المبارك بن فضالة قال قال
الحسن صوم يوم عاشوراء فريضة ومعنى هذا عندي والله
اعلم من قول الحسن كان صوم يوم عاشوراء فريضة ○

### ذكر نسخ كل صوم بشهر رمضان

حدثنا
محمد بن محمد بن سليمان الباغندي وما كتبته الا عنه حدثنا علي
ابن سعيد بن مسروق الكندي حدثنا المسيب بن شريك عن
عبيد المكتب عن عامر بن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نسخ رمضان كل صوم ○ حدثنا الحسن بن محمد بن
صاعد حدثنا ابو عبيد الله المخزومي قال قال سفين بن عيينة
نسخ شهر رمضان كل صيام ○ حدثنا احمد

الزبيري

عاشوراء

في صوم يوم الجمعة منفردا حدثنا البغوي حدثنا محمد بن حميد
الرازي حدثنا هرون بن المغيرة حدثنا عنبسة عن ابي ابي ليلى
عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده
حدثنا عبد الرحمن بن هرون الانباري حدثنا اسحق بن سيار
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة
عن محمد بن عباد قال قلت لجابر بن عبد الله نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال اي ورب هذا البيت ○
حدثنا الحسن بن محمد بن صباح حدثنا هاشم بن القاسم بقيسارية
حدثنا محمد بن يوسف حدثنا عباد بن كثير عن يونس بن عبيد
عن الحسن عن ابي الدرداء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يخص ليلة جمعة بقيام او يوم جمعة بصيام ○
حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني اخبرنا احمد بن يحيى
يعني الصوفي ومحمد بن الحسين بن احمد بن حازم قالا حدثنا
ابو غسان حدثنا قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قلما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الجمعة ○ حدثنا
احمد بن محمد بن سعيد حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان واحمد بن
حازم ومحمد بن الحسين قالوا حدثنا يحيى حدثنا قيس عن
عاصم عن زر عن عبد الله قال قلما رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم يوم الجمعة ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد
حدثنا يحيى بن اسماعيل بن محمد حدثنا جعفر بن علي الجريري حدثنا
ابو حماد الحنفي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة منفردا ○
حدثنا محمد بن عيسى بن موسى بن سبيل وسعود بن ابراهيم
ابن عيسى العسكري قالا حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا
حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال

هشام

الاستثناء



نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة الا بيوم قبله
او بيوم بعده ○ حدثنا احمد بن سعيد حدثنا احمد بن عبيد
حدثنا ابي حدثنا ابو حماد عن الاعمش عن انيسا صالح عن ابي هريرة
موقوفا قال لا يصم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او بعده
يوما ○ حدثنا نصر بن القاسم حدثنا احمد بن عمر الوكيعي
ح وحدثنا الحسين بن اسماعيل حدثنا سلمة بن شبيب قالا حدثنا
ابو معوية حدثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة
الا ان يصوم قبله او بعده ○ حدثنا البغوي حدثنا علي
بن الجعد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن محمد
ابن سيرين ان ابا الدرداء كان يقوم ليلة الجمعة ويصوم
يومها فقال له سلمان لا تقم ليلة الجمعة ولا تصم يومها فاخبر
بذلك رسول النبي صلى الله عليه وسلم فقال عويمر سلمان افقه مني
لا تخص ليلة الجمعة بقيام ولا يومها بصيام ○ حدثنا
البغوي حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي حدثنا شاذان حدثنا اسرائيل
عن عاصم عن ابن سيرين عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ابا الدرداء لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا تخص ليلة
الجمعة بقيام ذو البالي ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا
عبد الله بن محمد بن المنتشر حدثنا سفين عن ايوب عن ابن سيرين
عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعمدوا اصيام
يوم الجمعة من الايام ولا تخصوا قيام ليلة الجمعة بقيام ○
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق
حدثنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال كان ابو الدرداء
يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان وكان النبي
صلى الله عليه وسلم آخى بينهما فنام عنده فاراد ابو الدرداء ان
يقوم ليلة فقال له سلمان فلم يدعه فنام ثم ذهب يقوم
فجاء ابو الدرداء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عويمر سلمان اعلم منك لا تخص ليلة

ايل

الجمعة بصلاة ولا يومها بصيام ○ الخلاف في ذلك ○
حدثنا محمد بن هرون الحضرمي حدثنا عمرو بن علي حدثنا منصور بن
زيد حدثنا ليث عن عطاء وسعيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
افطر يوم الجمعة فقط ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد حدثنا محمد
ابن عبيد بن عتبة الكندي حدثنا محمد بن بشر الاودي حدثنا اسمعيل
ابن ابي خالد عن قيس عن عاصم بن زر عن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام ولا يفطر يوم الجمعة ○
حدثنا احمد بن سعيد حدثنا محمد بن علي بن الحكم المروزي حدثنا احمد
ابن عبد الله الغدياني حدثنا مسعدة بن اليسع عن قيس عن ابيه
عن عاصم بن زر عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يعاد يفطر يوم الجمعة ○ حدثنا محمد حدثنا احمد بن حازم
حدثنا عبد الله حدثنا سفيان عن عاصم بن زر عن عبد الله قال
قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة ○ حدثنا
الحسن بن محمد بن صباح حدثنا احمد بن يوسف التغلبي
ثنا يحيى بن زكريا عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن صهلان
انه قال من صام يوم الجمعة اعطاه الله عز وجل عشرة ايام من
ايام الاخرة عدلا ○ والحديث الاول اخرج عنا وجه النهي
عن التفرد بصيام يوم الجمعة مفردا فاذا انضاف اليه يوم قبله
او يوم بعده خرج عن النهي ولا يكون طريقه طريق المنسوخ
واما الاحاديث التي جاءت في فصل صومه فطريقه فيه
اضطراب ولا يدرى فصل صومه واما صوم النبي صلى الله عليه وسلم
فيجوز ان يكون لكان امر لغيره ويجوز ان يكون هو له دون
غيره كما كان يامر بالافطار في السفر من سعبان الى
اخره ويصوم هو شعبان كله والله اعلم حديث
اخر في احكام الصائم ○ حدثنا البغوي
حدثنا محمد بن عباد المعلى حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن
محمد بن حنين عن عبد الله بن عمرو الغفاري قال سمعت ابا هريرة



يقول لا ورب البيت ما انا بعبث عن صيام يوم الجمعة ولكن محمد
صلى الله عليه وسلم نهى عنه لا ورب الكعبة ما انا قلته من ادرك
الصبح جنبا فلا يصوم ولكن محمد صلى الله عليه وسلم اقاله ○
حدثنا ابو محمد الحسن بن علي الصنعاني حدثنا ابراهيم بن علي الصنعاني ثنا
يحيى بن يحيى حدثنا هشام عن منصور عن الحسن عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك الصبح وهو جنب
فلا صوم له ○ الخلاف في ذلك ○ حدثنا الدورقي
حدثنا شريح بن يونس وجدي قالا حدثنا ابو معوية حدثنا عبدة
عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصبح جنبا في رمضان من غير احتلام ثم يصوم ○ حدثنا يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن البهلول حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا ابو معوية
عن عبدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصبح جنبا في شهر رمضان من غير احتلام ثم يغتسل ويتم
صومه ويكتاني ثم يصلي ثم يصومه ○ حدثنا ابن محمد بن
خلف الفرسي بمصر حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنا
عمي حدثنا يكون بن مضر عن خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن عبد الله بن
ابي سلمة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح
جنبا من نسائه ثم يتم صومه ذلك اليوم ○ حديث
اخر في النهي عن الصوم يوم السبت مفردا ○ حدثنا
عبد الوهاب بن عيسى بن ابي حية حدثنا اسحق بن ابي اسرائيل
حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق حدثنا ثور عن خالد بن معدان
عن عبد الله بن بسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا
يوم السبت الا فيما افترض عليكم ولو لم تجدوا الا عود عنب او لحاء شجرة
فليمضغه ○ حديث اخر في معنى يوم السبت
وليس بضده ○ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا
ابو زكريا هشام بن عبد الملك البرني حدثنا بقية حدثنا
ابن المبارك عن عبد الله بن محمد بن عمر عن ابيه عن حبيب ان ابن عباس

بعث الى ام سلمة والى عائشة يسألهما ما كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب ان يصوم من الايام قالتا كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحب ان يصوم يوم السبت والاحد
ويقول هما عيد الايام والنصارى وليس هذا الحديث
بخلاف الاول لان ذلك الحديث نهى عن صوم يوم السبت
مفردا وهذا مقرون بالاحد ○ حدثنا
حدثنا العمري حدثنا كامل بن طلحة حدثنا عبد الرحمن بن
زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث لا يفطرن القيء والحجامة
والحجامة ○ حدثنا محمد بن هرون بن حميد الحمدي حدثنا ابو مصعب
احمد بن ابي بكر المدني اخبرني عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عطاء عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث
لا يفطرن الصائم الاحتلام والقيء والحجامة ○ حدثنا
النفيلي حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا خالد بن مخلد البجلي ثنا
عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك عن ثابت البناني عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال اول ما ذكرت الحجامة للصائم رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر بجعفر بن ابي طالب وهو صائم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افطر هذان ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في الحجامة للصائم قال وكان انس بن مالك يحتجم
وهو صائم ○ حدثنا احمد بن سليمان حدثنا احمد بن طلحة حدثنا
يحيى بن عبد الحميد حدثنا شريك عن عبد الواحد عن عبد الرحمن
ابن انس بن مالك عن انس بن مالك قال مر بنا ابو طيبة في
رمضان فقلنا له من اين جئت فقال احتجمت النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا النفيلي حدثنا محمد بن داود الواسطي حدثنا اسحق
ابن يوسف عن سفين عن خالد الحذاء عن ابي المتوكل عن ابي
سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم
الحاجم والمحجوم ○ حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن
محمد الزبيري بالعسكر حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني

الصائم

ان



حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي الاشعث
الصنعاني عن ابي اسماء الرحبي عن شداد بن اوس قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول افطر الحاجم والمحجوم ○ حدثنا
محمد بن زكريا بن ابرهيم حدثنا عمر بن شبة حدثنا ابو حذيفة
حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث
الصنعاني عن شداد بن اوس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بمعقل
ابن يسار وهو يحتجم لثمان عشرة من رمضان فقال افطر
الحاجم والمحجوم ○ حدثنا احمد بن سلمان حدثنا محمد بن عبد الله
ابو حذيفة حدثنا سفين الثوري عن عاصم بن سليمان عن ابي قلابة عن
ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمعقل بن يسار وهو يحتجم لثمان عشرة من رمضان فقال افطر
الحاجم والمحجوم ○ حدثنا محمد بن هرون بن عبد الله الحرشي ثنا
ابرهيم بن موسى الموصلي ح وحدثنا احمد بن محمد بن زياد
المخرمي والحسن بن [illegible] القطيعي قالا حدثنا سعدان بن نصر قالا
حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي عن عبد الله بن بشر عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر
الحاجم والمحجوم ورواه ابرهيم بن طهمان عن الاعمش فاوقفه على
ابي هريرة ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا ابو ابرهيم
ابن محمد بن اسحق حدثنا اسماعيل بن عبد الله الجرمي وهو ابن بنت ابي اويس
حدثنا داود بن الزبرقان حدثنا محمد بن جحادة عن يونس بن ابي الخصيب
عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افطر الحاجم والمحجوم وقد روي هذا الحديث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم جماعة غير هذين منهم علي بن ابي طالب وابو زيد
الانصاري وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعقل بن
يسار وابو موسى الاشعري وابو رافع وسمرة بن جندب
وابو سعيد الخدري وعائشة وهذا باب شديد الاختلاف
فقال قوم انما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف وقال

آخرون مر النبي صلى الله عليه وسلم بهما وهما يحتجمان فقال أفطر
الحاجم والمحجوم ○ الحديث في ذلك حدثنا
علي بن محمد بن أحمد المصري حدثنا محمد بن فيروز حدثنا إبراهيم
ابن المستمر التصري ثنا النضر بن مالك لفيته بدمياط سنة ست
وعشرين ومائتين أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن
ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجامة بحجم رجلا في يوم
من شهر رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم من الغيبة لأن
الحجامة ○ وأما الحديث الذي ذكرناه أنما نهى عن الحجامة في
الصوم مخافة ○ حدثناه أبو حليمة محمد بن إبراهيم بن محمد الصائغ
حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي حدثنا كثير بن يحيى حدثنا أبو
يوسف حدثنا ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم فغشي عليه فنهى أن يحتجم
الصائم ○ وأما حديث علي بن أبي طالب فحدثناه أحمد
ابن محمد بن زياد حدثنا محمد بن الفضل السقطي حدثنا أبو حفص
الصفار حدثنا عبد الوارث حدثنا محمد بن إسحق عن أبي إسحق
الهمداني عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن أحتجم وأنا صائم وقد رفع الحجامة عن
الصحابة والتابعين أنما وقع النهي عن الحجامة للصائم مخافة
الضعف منهم علي بن أبي طالب وابن مالك وابن عباس
وأبو سعيد الخدري ○ ومن التابعين أبو عبد الرحمن
السلمي وسعيد بن المسيب وعكرمة ومجاهد وإبراهيم
وسعيد بن جبير وأبو جعفر والشعبي وأبو العالية وأبو
وائل ○ ومن الفقهاء المتأخرين مالك بن أنس كره الحجامة
للضعف وسفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة ومحمد بن
الحسن وأبو يوسف كلهم كرهوا الضعف وأجازوا الصيام
وقال الربيع عن الشافعي رحمه الله وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم وروي عنه
احتجم صائما ولا أعلم واحدا منهما ثابتا ولو ثبت واحد
منهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أخذت به وقال أحمد بن حنبل

الضعف



إن احتجم في رمضان فقد أفطر يقضي يوما مكانه قلت فإن
صام تطوعا قال قد أفطر أيضا يقضي يوما والمشهور عن أحمد
التغليظ في ذلك ○ وقال إسحاق بن راهويه احتجمت وصائم
تطوع فقال لي أحمد بن حنبل قد أفطرت والذي عندنا أن كل
الحديثين جميعا فالرخصة يا محمد للتغليظ لكثرة من عذر
الصائم بالحجامة ○ حديث آخر في أحكام الصلاة
حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن زهير الأيلي قالا حدثنا
نصر بن علي أخبرنا بشر بن المفضل ح وحدثنا إبراهيم بن عبد الله
الزبيري حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ح وحدثنا يحيى بن
محمد بن صاعد حدثنا أبو الأشعث ح وحدثنا محمد بن هارون
الحضرمي حدثني زياد بن أبي يزيد القشيري قالوا حدثنا بشر بن
المفضل حدثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهران لا ينقصان شهر
رمضان وذو الحجة لفظ الحضرمي ○ حدثنا عبد الله بن سليمان
حدثنا عمرو بن علي حدثنا يزيد بن زريع وبشر بن المفضل والمعتمر
ابن سليمان قالوا حدثنا خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان
وذو الحجة ○ حدثنا أحمد بن إسحق بن بهلول حدثني أبي حدثنا
محمود بن الحسن عن خالد بن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة
حدثنا عبد الكريم بن أحمد بن الرواس بالبصرة حدثنا مومل
ابن هشام حدثنا إسماعيل عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي
بكرة عن أبيه قال حدثنا خالد الحذاء [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهران
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ○ حدثنا محمد
ابن عثمان بن خلف حدثنا عبد الله بن محمد بن المنشوري وحدثنا
غندر عن شعبة قال سمعت خالدا الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي
بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهران لا ينقصان
كلاهما عيد رمضان وذو الحجة ○ ○ ○

الحلاف في ذلك ○ وحدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا
محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبيري وعثمان بن عمر قالا حدثنا
عيسى بن دينار عن أبيه عن عمرو بن الحرث
ابن المصطلق عن ابن مسعود قال ما صمنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسع وعشرين أكثر مما صمنا معه
ثلاثين ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا أبو نعيم
ابن عبد الملك حدثنا يحيى بن سعيد عن مسعود بن الصلت عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال ما صمنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين
والمعنى في هذا الحديث قوله شهرا عيد لا ينقصان
رمضان وذو الحجة المعنى فيه والله أعلم أنهما لا يجتمعان
على النقصان أن نقص رمضان لم ينقص ذو الحجة وإن
نقص ذو الحجة لم ينقص رمضان وقوله ما صمنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسع وعشرين أكثر مما صمنا معه
ثلاثين صحيح والمعنى في ذلك معنى الأول وليس هذا بناسخ
لغيره ○ باب أول المتعة والأمر بها
قبل النسخ لها ○ حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين البلدي
حدثنا إسحاق بن نزيق الترشحي حدثنا إبراهيم بن حالد الصنعاني
حدثنا سفيان يعني الثوري عن عبد العزيز بن عمر بن عبد
العزيز عن عمه الربيع بن سبرة عن سبرة بن معبد
الجهني قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم قال فخرجت أنا وابن
عم لي بامرأة فأعجبتها شبابا فعرضتها بردة صاحبي فقالت
برد ببرد كبرد فنزوجتها فبت معها ليلة ثم أصبحت
غاديا إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الباب
والحجر يخطب الناس ويقول يا أيها الناس إني كنت
أذنت لكم في المتعة فمن كان عنده منهن

شهران



شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا فإن الله عز وجل
قد حرمها إلى يوم القيامة ○ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن
محمد بن يزيد الزبيري بالعسكر حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني
حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثني ابن جريج حدثني عبد العزيز
ابن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة حدثه عن أبيه قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتانا بعسفان فقال
استمتعوا هذه النساء قال فجئت أنا وابن عم لي بلردتين
إلى امرأة فنظرت فإذا برد ابن عمي خير من بردي وأنا
أشب منه فقالت برد كبرد فكنا نستمتع بها
على ذلك البرد وذكر الحديث إذا كان يوم الترويه
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنت أمرتكم بهذه
المتعة وإن الله عز وجل حرمها إلى يوم القيامة فمن كان
استمتع من امرأة فلا يرجع إليها وإن كان يعلم أن لها
شيء فلا يأخذ منها مما أعطاها شيئا ○ حدثنا أحمد بن
عمرو بن جابر الحافظ بالرملة حدثنا أحمد بن زنبور حدثني
ابن عبد الرحمن بن زاذويه الصنعاني حدثنا أبي عن رباح
ابن زيد عن معمر عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد
العزيز عن ربيع بن سبرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في حجة الوداع قبل يوم الترويه من أحب أن يستمتع
على وجه النكاح إلى أجل معلوم فليفعل قال فانطلقت
أنا وصاحب لي علينا بردتان وكنت أنا أشب من صاحبي
وبرد صاحبي خير من بردي فقلنا لامرأة هل لك في
الاستمتاع إن أحببت أنا أعطيك بردي وإن
أحببت صاحبي وأعطيك بردته فقالت نعم سواء
قال فنكحتها بتلك البردة واشترطت عشرا
فلما كان يوم الترويه قال النبي صلى الله عليه وسلم إني كنت
أحللت لكم المتعة فمن كان نكح على ذلك فهو باطل

زنبق

وان قد حرمتها الى يوم القيامة ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد
حدثنا هلال بن العلا حدثنا حسين بن عياش السلمي حدثنا
معقل بن عبيد الله حدثني ابراهيم بن ابي عبلة عن عبد العزيز
ابن عمر عن الربيع بن سبرة قال خرجت حاجا فخرجت امشي
انا وصاحب لي وعلي سحق برد وعلى صاحبي برد اجود من بردي
وانا اشب منه فلقينا امراة فاعجبني حسنها او قال
جمالها فقلنا لها هل لك ان تزوجي احدنا ما حلة البردين
قال والله ما انا بالي ايفا قلت فاينا قالت برد كبرد
وانت اعجب الي تعني الشاب فقام بي والله صلى الله
عليه وسلم في تلك العشية او من الغد فاسند ظهره الى
الكعبة ثم ذكر شانا لمتعة ما ذكر ثم قال الا انها حرام
في يومكم هذا الى يوم القيامة ومن كان اعطى شيئا
فلا ياخذه ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا محمد بن
المغيرة بن عبد الرحمن الاسدي حدثنا الحسن بن محمد بن اعين
حدثنا معقل بن عبيد الله الجزري عن ابن ابي عبلة عن
عمر بن عبد العزيز حدثنا الربيع بن سبرة الجهني
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وقال
الا انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ومن
كان اعطى شيئا فلا ياخذه ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد
الهمداني حدثنا عبدان بن واحد بن حماد بن الحرث حدثنا الحسن
نوح بن ابي مريم عن عثمان البتي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد
العزيز عن الربيع بن سبرة عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نكاح المتعة يوم فتح مكة ○ حدثنا جعفر بن
محمد بن احمد الواسطي حدثنا جعفر بن محمد النمار حدثنا ابو
عبد القاسم بن سلام حدثنا بشر بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز
عن عمه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة
الجهني عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
فشكونا اليه العزبة فقال استمتعوا من هذه النسا



قال ثم اصبحت غاديا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو قائم
بازاء الركن والمقام مسند ظهره الى الكعبة يقول ايها
الناس لقد كنت امرتكم بالاستمتاع من هذه النساء الا
وان الله عز وجل قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده
منهن شيء فليخل سبيلها ولا تاخذوا مما اتيتموهن
شيئا ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا عبد الجبار بن
العلا ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم واللفظ لعبد الجبار قالا
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابن عمر ابي عن جده سبرة بن
معبد قال امرنا نبي الله صلى الله عليه وسلم بالتمتع من النساء
عام الفتح ثم لم يخرجنا حتى نهانا عنه قال فخرجت انا وصاحب لي من بني سليم
حتى وجدنا جارية من بني عامر كانها بكرة عيطاء
فعرضنا لها بانفسنا وعرضنا عليها بردينا فجعلت
تنظر فتراني اشب واجمل من صاحبي وتنظر برده صاحبي اجد
واحسن من بردي فواضرت نفسها سلعة بما اختارت على
صاحبي وكنا معنا بها ثم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفراقها
حدثني ابي رحمه الله حدثنا العباس بن محمد بن حاتم حدثنا
خنيس بن بكر بن خنيس حدثنا مالك بن مغول عن عبد الرحمن
ابن الاسود عن ابيه قال انما احلت لاصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم متعة النساء ثلثة ايام ثم نهى عنها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا الحسين بن القاسم بن جعفر العسكري
حدثنا محمد بن موسى الدولابي حدثنا عباد بن صهيب حدثنا ابو
حنيفة حدثنا حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال اذا خلت بمتعة
النساء لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام في غزاة شكوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عزوبته ثم نسخها اية النكاح
والصداق والميراث ○ حدثنا محمد بن الحسن الموصلي حدثنا
محمد بن عبد الرحمن التيمي حدثنا حالد يعني ابن الهياج عن
ابيه عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله ابن ابيه قال
انما رخص في المتعة لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام

فهف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في غزاة لهم شكونا اليه فيها الغزو به ثم نسخها آية
النكاح والصداق والميراث ○ حدثنا عبد العزيز بن
محمد بن عبد الله اللؤلؤي حدثنا اسحق بن ابراهيم بن عباد الدبري
بصنعا اخبرنا عبد الرزاق قال قال ابن جريج واخبرني
عمرو بن دينار عن حسن بن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله وسلمة
ابن الاكوع رجلين من اشلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انهما قالا كنا في غزاة فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
استمتعوا ○ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث
حدثنا احمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي حدثنا بكر بن بزيع
القفيلي عن عكرمة بن عمار عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه
عن ابي هريرة قال استمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة بغير
النساء ثم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام
اتاني فاخبرني ان الله عز وجل قد حرم متعة النساء فمن
كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تاخذوا مما
اتيتموهن شيئا قال فخليناهن ولم ناخذ مما اعطيناهن
شيئا ○ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث نا
مصعب بن محمد بن مصعب حدثنا عبد الوهاب بن عيسى
التمار حدثنا يحيى بن زكريا ابو مروان عن منصور بن دينار
عن عمر بن محمد عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال صعد عمر المنبر فخطب
الناس فقال ما بال رجال ينكحون المتعة بعد نهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم عنها والله لا اجد احدا ينكح به الا فرقته بالحجارة
○ وقد روي حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
المتعة بعد ما كان رخص فيها ونهى ان يوخذ مما
اعطيهن على ذلك رواه عمر بن الخطاب
وامير المؤمنين علي بن ابي طالب وسبرة بن معبد الجهني
وعبد الله بن عمر وابو هريرة وكعب بن مالك وانس بن مالك
وزيد بن خالد الجهني وابن مسعود قد ذكرت من هذا
الباب احاديث يسيرة وهو مستقصى في كتاب



المناهي فلم احب اعادته هاهنا ○ حدثنا ابراهيم بن عبد الصمد
الهاشمي حدثنا ابو مصعب الزبيري عن مالك بن انس ح وحدثنا
عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا ابو طاهر احمد بن عمرو
ابن السرح ح وحدثنا احمد بن سعيد الهمداني قالا اخبرنا ابن
وهب اخبرني مالك بن انس ويونس واسامة بن زيد وابن
سمعان ح وحدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا ابو ابراهيم
المزني قال قال الشافعي رحمه الله اخبرنا مالك عن ابن شهاب ابو بكر
عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر
وعن اكل لحوم الحمر الانسية ○ ورواه الثوري ويحيى بن
سعيد الانصاري عن مالك ○ حدثنا ابراهيم بن حماد بن اسحق
حدثنا احمد بن عبيد الله الغنوي حدثنا معتمر يعني ابن سليمان
عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي ابن علي ح
وحدثنا محمد بن يوسف بن معقوب القاضي حدثنا محمد بن الحجاج
حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن
الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية عن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال لابن عباس وهو يفتي
في المتعة مهلا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنها
يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية ○ حدثنا عبد الله بن
سليمان حدثنا عبد الله بن نصر الانطاكي حدثنا سفين بن عيينة
عن الزهري عن الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب وعبد الله بن محمد
ابن علي عن ابيهما عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة
وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر ورواه معمر ويحيى بن
سعيد واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وعثمان الوقاصي
واسماعيل بن امية وعبد العزيز بن ابي سلمة وسعيد بن
خالد وهي في كتاب المناهي بطولها ○ حدثنا عبد الله
ابن سليمان حدثنا حماد بن محمد بن عمر اليمامي حدثنا عمر بن يونس
حدثنا الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابيه انه سمع الحسن بن علي يقول حدثني علي بن ابي طالب رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن متعة النساء ويقول هي
حرام الى يوم القيمة ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا احمد
ابن محمد بن عمر الهاشمي حدثنا عباده بن عمر بن ابي ثابت حدثنا
محمد بن المهاجر قاضي اليمامة قال سالت الحسن بن زيد بن
الحسن بن علي بن ابي طالب عن المتعة فحدثني عن ابيه انه سمع
الحسن بن علي يقول حدثني علي بن ابي طالب انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم ينهى عن متعة النساء ويقول هي حرام الى يوم القيمة
حدثنا يعقوب بن احمد بن ثوابة الحضرمي الحمصي حدثنا
محمد بن عوف حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا ابن المتوكل عن موسى
ابن ايوب عن عمه عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المتعة وقال انما كانت لمن لم يجد فلما
انزل الله عز وجل النكاح والطلاق والميراث نسخ النزوج
والمراة نسخت ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا
الحسن بن علي بن مهران حدثنا مكي عن موسى بن عبيدة عن
ايوب بن خالد عن يزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن نكاح المتعة ○ حدثنا الحسن بن محمد حدثنا ابو عبد الله
المخزومي وعبد الجبار بن العلا العطار وحدثنا عبد الوهاب
ابن عيسى حدثنا محمد بن معاوية الاخماطي ح وحدثنا محمد بن جعفر
ابن يزيد حدثنا بشر بن مطر قالوا حدثنا سفين عن الزهري عن
الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
نكاح المتعة ○ حدثنا الحسن بن محمد حدثنا محمد بن هشام المروذي
حدثنا الحسن بن عثمان حدثنا معن عن الزهري عن الربيع بن سبرة
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى يوم فتح مكة عن
متعة النساء ○ ورواه الزهري واسماعيل بن امية وابن اسحق
ونجيح بن عبد الرحمن السندي وعبد العزيز بن الحصين وسعيد
ابن خالد وغيرهم عن سبرة ○ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان
الباغندي حدثنا محمد بن يزيد اخو كثوية حدثنا وهب

الحمصي

ابن صاعد



ابن جرير قال سمعت ابي يحدث عن محمد بن اسحق عن الزهري عن عمر بن
عبد العزيز عن الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن المتعة يوم الفتح ○ حدثنا احمد بن محمد
ابن سعيد حدثنا عبد الواحد بن حماد حدثنا ابي حدثنا نوح بن ابي
مريم عن مقاتل بن حيان عن عبد الكريم عن عبد العزيز بن عمر
عن الربيع بن سبرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن نكاح المتعة ○ حدثنا احمد بن محمد حدثنا عبد الواحد
ابن حماد حدثنا ابي حدثنا نوح عن يزيد بن يزيد عن جابر عن
هلال مولى عمر بن عبد العزيز حدثه عن عمر بن عبد العزيز
انه حدثه ان سبرة او سبرة الجهني عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة عام الفتح ○ حدثنا عمر
ابن الحسن بن علي بن مالك حدثنا احمد بن سعيد بن شاهين
حدثنا مسعود بن جويرة حدثنا المعافى بن عمران حدثنا
ابو حنيفة عن موسى الجهني عن ابيه عن الربيع بن سبرة عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة يوم فتح مكة ○
حدثنا احمد بن ابراهيم بن حماد بالعسكر حدثنا محمد بن موسى
الدولابي حدثنا عباد بن صهيب حدثنا ابو حنيفة عن نافع
عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة خيبر
عن لحوم الحمر الاهلية وعن متعة النساء وما كنا مسافحين
○ حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن رزيق الثقفي الحمصي
ومحمد بن مخلد العسكري بالبصرة قالا حدثنا عيسى بن
عبلان حدثنا الربيع بن نافع حدثنا اسماعيل يعني ابن عياش
عن ابي عبيدة بن ابي عروبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة ○ حدثنا احمد بن اسحق
ابن بهلول حدثنا ابو اسحق بن بهلول حدثنا اسحق بن الطباع عن
القاسم بن عبد الله بن عمر عن ابي بكر بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب عن سالم عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الانسية ○ حدثنا عبد الله

عمر بن عبد العزيز ح جابر

ابن سليمان حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا أبو يحيى الزاذي
عن معتمر بن طحلاء عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر ● حدثنا
محمود بن أبي الهيثم بن عيسى حدثنا الحسن بن علي بن الأسود حدثنا
محمد بن فضيل حدثنا منصور بن دينار عن الزهري عن عبد الله بن كعب
ابن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة وعن
لحوم الحمر الأهلية ● حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا أبو
الأزهر أحمد بن الأزهر حدثني موهب بن إسحاق عن عكرمة بن عمار
عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرم أو هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث
حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عبيد الله اللؤلؤي حدثنا إسحق
ابن إبراهيم بن عباد أخبرنا عبد الرزاق بن همام عن ابن جريج عن
عطاء قال لا أول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى أخبرني
عن يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف فأعظمت ذلك
عليه فدخلنا على ابن عباس فذكر له بعضنا فقال له تعرفه
تقرأ في نفسي حتى قدم جابر بن عبد الله فجيناه في منزله فسأله
القوم عن أشياء ثم ذكروا له المتعة فقال نعم استمتعنا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى إذا كان في آخر
خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث امرأة سماها جابر فنسيت
اسمها فحملت المرأة فبلغ عمر فدعاها فسألها فقالت نعم قال
من أشهد قال عطاء أدري قالت أمي وأمها أو أخاها
وأمها قال فهلا قال عطاء وسمعت ابن عباس يقول يرحم
الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة رحم الله بها أمة محمد صلى
الله عليه وسلم ولولا أنه نهى عنها ما احتاج إلى الزنا إلا شقي
قال والله كأني أسمع قوله لا شقي قال عطاء فهي التي
في سورة النساء فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن
فريضة إلى كذا وكذا من الأجل على كذا وكذا ● حدثنا
أحمد بن عثمان بن جابر بالرملة حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الغوري حدثنا
عمرو بن أبي سلمة حدثنا صدقة عن عبد الله بن عمر فذكرا

ذلك؟



قال ابن عمر عن إسمعيل بن أمية عن محمد بن المنكدر حدثني جابر بن
عبد الله الأنصاري ● وحدثنا عبد الله بن سليمان بن عيسى بن
محمد بن مسلم بن واره حدثنا أبو حفص عمرو بن أبي سلمة حدثنا
صدقة عن عبد الله بن علي فذكرا قال عن إسمعيل بن أمية
عن محمد بن المنكدر حدثني جابر بن عبد الله قال خرج إلينا النبي صلى
الله عليه وسلم فقال إني استمتعت بهن حتى إننا لنقبل الركاب
فقلنا يا رسول الله حولا النساء اللاتي استمتعنا بهن قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هن حرام إلى يوم القيامة قال فودعنا عند ذلك
فسميت تلك الثنية ثنية الوداع وما كانت قبل ذلك تسمى
إلا ثنية الركاب ● حدثنا عمر بن محمد حدثنا إسحق
ابن إبراهيم بن عباد حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عطاء
أنه سمع ابن عباس قرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن
أجورهن ● قال وقال ابن عباس في حرف أبي إلى أجل
مسمى قال عطاء وأخبرني شيخ عن أبي سعيد الخدري قال
لقد كان أحدنا يستمتع على الفدح صوفيا قال وقال ابن
صفوان هذا ابن عباس يفتي بالزنا فقال ابن عباس أوأبي
لا أفتي بالزنا أفتسمعني ابن صفوان أمرا أراكه فوالله إن أنها
لمن ذلك لأفتيناهو قال وأسمعه يهاء رجل من بني جمح ●
حدثنا عبد العزيز بن محمد اللؤلؤي حدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن طاوس عن
ابن عباس قال لما بلغ عمر أمر المؤمنين أمر أراكه فلما
خرجت حبلى فسألها عمر عن حملها فقالت استمتع مني
تسلية بن أمية بن خلف فلما أبطأ صفوان على ابن عباس
بعض ما يقول في ذلك قال فسل عمرك هل استمتع ●
حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن
الحكم حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه
سمع جابر بن عبد الله يقول استمتعنا أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بها عند عمر ثلاثا عند عمر بن حريث قال وقال

نساء

قلن

جابر اذا انقضى الاجل فهبها ان يتعاودا فليهرقا مهرا
اخر قال وساله بعضنا كم تعتد قال حيضة واحدة
حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا عبد الرحمن بن بشر
ابن الحكم حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج عن ابي الزبير
قال سمعت جابرا يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر
والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي
بكر حتى نهى عمر الناس في شان عمرو بن حريث ○
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا اسحق بن ابرهيم بن زبريق
حدثنا طهمان بن الحرث بن زياد الطائي حدثنا عبد الله بن
محمد بن المغيرة بافريقية حدثني عمرو بن عثمان عن ابي نصر
الكوفي عن محمد بن ثابت البناني عن ابيه عن ابي الاحوص عن ابن
مسعود قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال يوما
فقلت ومتى خروجه قال اذا اشتد الضباب وخبث النساء
قلت فاذا كان ذلك فمتى خروجه قال اذا كذب
التجار وخون الناس قلت فاذا كان ذلك فمتى خروجه
قال اذا استحللت امتي الخمر بالنبيذ والربا بالبيع والزنا
بالنكاح فهنالك خروج الدجال ○ حدثنا احمد بن عيسى
ابن السكين حدثنا اسحق بن زريق حدثنا ابرهيم بن خالد
حدثنا سفين عن مالك بن مغول عن الحسن قال ما كانت
المتعة الا ثلثة ايام حتى حرمها الله عز وجل ورسوله ○
حدثنا احمد بن عبيد حدثنا اسحق بن زريق حدثنا ابرهيم
ابن خالد حدثنا سفين عن اسماعيل بن امية عن رجل عن ابن عمر
قال سئل عنها فقال هو السفاح هو السفاح ○ حدثنا
احمد حدثنا اسحق حدثنا ابرهيم حدثنا سفين عن يحيى بن سعيد
قال سئل القسم بن محمد عن المتعة فقال الا على ازواجهم
او ما ملكت ايمانهم حتى العادون ○ حديث
اخر ○ حدثنا محمد بن هرون بن عبد الله الحضرمي

النبي



زيد بن سعيد الواسطي حدثنا بشر بن السري حدثنا سفين الثوري
عن ابن ابي نجيح عن ابن عباس قال ما قاتل رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوما قط الا دعاهم ○ حدثني ابي رحمه الله حدثنا العباس
ابن محمد حدثنا عبيد الله بن موسى وحدثني ابي رحمه الله حدثنا العباس
ابن محمد وابو قدامة بن حيان قالا حدثنا محمد بن كثير العبدي
حدثنا سفين الثوري عن ابن ابي نجيح عن ابن عباس قال ما
قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم ○ حدثنا
احمد بن نصر بن شكاب البخاري حدثنا عبد الله بن وهب
القرشي حدثنا اسمعيل بن توبة حدثنا محمد بن الحسن حدثنا سفين
فذكر نحوه ○ حدثنا عبد الوهاب بن عيسى حدثنا محمد بن
معاوية الانماطي حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن ابي نجيح
عن ابن عباس قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوما قط حتى يدعوهم ○ الخلافة وذلك بما نسخ
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي املا حدثنا علي بن المديني حدثنا
معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله
هل كانت الدعوة قبل القتال قال فكتب الي ان ذلك
شيء كان في اول الاسلام وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اغار على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على
الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب جويرية
ابنة الحرث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان
في ذلك الجيش ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري
حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى حدثنا
ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله هل كانت الدعوة قبل القتال
فكتب الي نافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغار على
بني المصطلق وهم غارون امنون وابلهم تسقى على
الماء فقتل المقاتلة وسبى الذرية وصارت جويرية
بنت الحرث لرسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبها لابيه وبعثهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني بذلك عبد الله بن عمر وكان في
ذلك الجيش ○ حدثنا اسحق بن موسى بن سعيد الرملي
○ حدثنا اسحق بن موسى بن سعيد الرملي وعبد الله بن محمد بن
زياد واللفظ له والا حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم حدثنا
علي بن مسهر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون يسقون
نعمهم فقتل المقاتلة وسبى الذرية واصطفى جويرية
○ حدثنا احمد بن نصر بن طالب حدثني يحيى بن عثمان بن صالح
حدثنا ابن ابي مريم اخبرنا ابن فروة يعني عبد الله بن فروة
حدثني ابن عون قال سألت نافعا او قال كتبت عن نافع
الغارة عند القتال فقال اخبرني عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون والنعم
تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم
وسبى يومئذ جويرية قال وكان عبد الله بن عمر
في ذلك الجيش ○ حدثنا احمد بن نصر بن شكاب البجلي
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا اسماعيل بن علية حدثنا
محمد بن الحسن حدثنا سفين عن عبد الله بن عون قال كتبت الى
نافع مولى ابن عمر اسأله هل يدعى المشركون يوم
قال لا انما كان ذلك في اول الاسلام وقد اغار رسول الله
صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون ونعمهم تسقى
على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وكان في
ذلك السبي جويرية بنت الحرث اخبرني بذلك عبد الله
ابن عمر وكان في ذلك الجيش ○ حدثنا ابو عثمان
حدثنا سعيد بن نفيس المصري حدثنا عبد الرحمن بن خالد
ابن جليح الفهري حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة المخزومي
حدثنا منصور عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال لما اغار
رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيبر وهم غارون وكانوا



قوما يتطيرون فقالوا محمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وهذا الحديث
يصح الاول لقول نافع انما كان ذلك في اول الاسلام ○
حديث اخر ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
البغوي حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة يعني ابن الفضل
عن يحيى بن العلاء عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
عن ابي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمى
باسمي فلا يتكنى بكنيتي ○ حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد
الانصاري حدثنا محمد بن اسحق الجوهري المعروف بسوعة
حدثنا ابو عاصم عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي انا ابو القاسم الله
يعطي وانا اقسم ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن
بكار حدثنا شريك بن عبد الله عن سلمة بن عبد الرحمن عن ابي زرعة
ابن عمرو بن جرير اخبرني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا
يتسمى باسمي ○ حدثنا محمد بن الحسن بن الازهر الاصم حدثنا
العباس بن يزيد حدثنا اسماعيل بن علية عن حميد عن انس قال
رجل يا ابا القاسم يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الرجل لم اعنك انما عنيت فلانا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ○ حدثنا عبد الله
ابن محمد البغوي حدثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا حدثنا
ابو بكر بن عبد الرحمن حدثني عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن ام
حفصة بنت عبيد عن عمها البراء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سمى
باسمي فلا يتكنى بكنيتي ○ حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الجبري
حدثنا قيس بن الربيع عن ابن ابي ليلى عن حفصة بنت عبيد عن عمها
البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين

اسمي وكنيتي ٥ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي نا
الحسن بن عرفة حدثني عاصم بن سليمان الحذاء البصري عن داود
ابن ابي هند عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي
فلا يتسمى باسمي ٥ حدثنا عثمان بن جعفر حدثنا جعفر
ابن شاكر حدثنا هودة بن خليفة حدثنا عوف عن محمد بن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي ٥ الخلاف في ذلك ٥ حدثنا
عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا ابو ثقيف هشام بن عبد
الملك البرقي حدثنا مروان بن معاوية حدثنا محمد بن عمران الجعفي
قال سمعت صفية التي شيبة تقول قالت عائشة ام المؤمنين
جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ولدت
غلاما فسميته محمدا وكنيته بابي القاسم فذكر لي انك
تكره ذلك فقال عليه السلام ما حرم اسمي واحل كنيتي او
ما احل اسمي وحرم كنيتي ٥ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد
العزيز حدثنا منصور بن ابي مزاحم حدثنا ابو شيبة يعني ابراهيم
ابن محمد عن ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد ان محمد بن علي ومحمد
ابن ابي بكر ومحمد بن طلحة ومحمد بن سعد كانوا اكثرهم يكنون
بابي القاسم ٥ حدثنا محمد بن مخلد حدثنا علي بن احمد الدقاق حدثني
ابو مسهر قال كان لمالك بن انس ابن يقال له محمد وكنيته ابو
القاسم فقيل له في ذلك فقال لا باس به ٥ وهذا الحديث
يوجب ان يكون باسمي الاول لان ولد الصحابة كنوا بابي القاسم
ولو كان الحديث على ظاهره لما كنوا اولادهم بابي القاسم والله
اعلم وقد روي عن بعض السلف انه كان يقول كنا في دارنا
الرجل يكنى بابي القاسم كنيناه بابي القاسم بالنقاد من جهة
الكراهة لذلك وحديث النهي فقد قال لا اعلم احدا كره ما عليه



والله اعلم ٥ حديث آخر في الربا ٥ حدثنا عبد الله
ابن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا احمد بن محمد بن حنبل ح
وحدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن منصور الطوسي
قالا حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحق
حدثني عبيد الله بن علي بن ابي رافع عن سعيد بن المسيب
حدثني اسامة بن زيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا ربا الا في النسيئة ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا اسحق
ابن ابراهيم حدثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد عن عكرمة
عن ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انما الربا في النسيئة ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان نا
محمد بن عبد الرحيم صاعقة اخبرنا يحيى بن اسحق حدثنا وهيب
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد ٥ حدثنا
عبيد الله بن سليمان حدثنا محمد بن مصفى حدثنا عمر بن عبد الواحد
عن الاوزاعي حدثني عطاء قال لقي ابو سعيد ابن عباس فقال
ارايت قولك في الصرف اني سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم او وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس
كلا لا اقول اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به
واما كتاب الله عز وجل فلا اعلمه ولكن حدثني اسامة بن زيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة ٥ حدثنا
عبد الله البغوي حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا محمد بن مسلم
~~حدثنا عمرو الضبي حدثنا محمد بن مسلم~~ حدثنا عمرو بن دينار عن ابي
ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل لا زيادة فيه ولا فضل فقال
ابن عباس فقال ابو سعيد فقلت لابن عباس ما هذا الذي تحدث
به انت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله
ولا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانتم اعلم برسول الله

صلى الله عليه وسلم منى ولكن أسامة بن زيد حدثني أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا ربا إلا في النسيئة ○ حدثنا محمد بن محمود بن محمد
الشراح حدثنا محمد بن منصور الطوسي حدثنا إسماعيل بن عمر حدثنا
سليمان الفافلاني حدثنا منصور بن زاذان عن عطاء بن أبي رباح
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الربا في النسيئة وما كان يدا بيد فلا بأس به ○

**الإفتاء في ذلك** ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا أحمد بن سنان
ومحمد بن عبد الملك الدقيقي قالا حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا سليمان
ابن علي الربعي حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال سألت ابن عباس عن
الصرف يدا بيد هل لا بأس به قال أثنين بواحد أكثر من
ذلك أو أقل في مجلس واحد أو أكثر من مرة أخرى والشيخ جالس فأتيته فسألته عن
الصرف فقال وربا يوزن فعلمت أنك قد أفتيتني أثنين بواحد
فلم أزل أفتي إلى اليوم من يوم أفتيتني به فقال إن ذلك كان
عن رأيي وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتركت رأيي إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ○
حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن الحسين بن حميد قالا حدثنا
موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا أبو أسامة عن المثنى بن سعيد
حدثنا أبو الشعثاء عمير مولى ابن عباس قال سمعت ابن عباس وهو يقول
أستغفر الله وأتوب إليه من قولي في الصرف وإنما كان هذا
رأيي وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلقيت بضعة عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يحدثهم عنه ○
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابن
المبارك عن يعقوب بن معروف أنه سمع أبا الجوزاء يقول
للحسن كنت خادما لابن عباس تسع سنين فجاءه رجل
يسأله عن الصرف فقال كنت أفتي بذلك حتى أخبرني
أبو سعيد وابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وأنا
أنهاكم عن ذلك وقال المسيب مرة يسأله عن درهم
بدرهمين فقال ابن عباس وأخذ بعصرة ثم رفع صوته

وأخذ بعضه والآخر



إن هذا أمرني أن أطعمه الربا فقال أنا سحولة فوالله إن كنا
لنفعله بهذا من فتياك وقال ابن عباس لا حتى كنت أفتي بذلك
حتى أخبرني أبو سعيد وابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
ذلك فأنا أنهاكم عن ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
عبد الأعلى بن حماد حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عمار بن أبي عمار
عن ابن عباس فيما أحسب حماد أن ابن عباس ترك الصرف ○
حدثنا الحسن بن محمد بن صباح حدثنا الحسين بن الحسن المروزي
حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا يعقوب بن القعقاع عن محمد
ابن واسع أن عبد الله بن عباس أخبره أنه كان شاهدا ابن عباس
حين رجع عن تحليل الصرف ○ حدثنا علي بن محمد حدثنا
إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن عيسى بن محمد بن أبي
ليلى عن داود بن علي عن أبيه عن ابن عباس أنه نزل عن قوله في
بيع الورق بالورق حين سمع أبا سعيد الخدري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عنه قال فلا أذكره أبدا ○
حدثنا علي بن محمد أخبرنا ابن أبي مريم عبد الله حدثنا محمد بن
يوسف حدثنا سفين عن أبي هاشم عن زياد قال شهدت ابن
عباس رجع عنه ○ حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة
حدثنا أبو عقيل يحيى بن حبيب حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو إسرائيل
عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري أنه قال لابن عباس يا ابن
عباس هلكت وأهلكت أهل العراق ○ حدثنا العباس
حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو إسرائيل عن حبيب
ابن أبي ثابت عن ابن عباس قال إنما كنت أفتيهم بشيء
من رأيي لم يبلغني ○ حدثنا محمد بن عبد الله الدوري حدثنا يحيى
ابن عباد حدثنا سكين بن نافع حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين
عن ابن عباس قال كنت أقول في الصرف حتى لقيت من هو أعلم
أعلم مني فتركته ○ **الحديث** الناسخ لحديث ابن عباس
وأسامة بن زيد ○ حدثنا البغوي حدثنا منصور بن أبي
مزاحم حدثنا أبو شيبة إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن نافع

عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب
والفضة بالفضة من زاد او ازداد فقد اربى ٥ حدثنا عبد الله
ابن سليمان حدثنا يعقوب بن سفين حدثنا علي بن الحسن بن شقيق
انا الحسين بن واقد حدثنا ابو هريرة العبدي عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل والفضة
بالفضة مثلا بمثل ٥ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا العلا
ابن موسى حدثنا شوذب يعني ابن مصعب عن عطية عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة
بالفضة والرصاص بالرصاص حتى قال والنحاس بالنحاس والحديد
بالحديد والبر بالبر والشعير بالشعير حتى قال والملح بالملح
مثلا بمثل من زاد او استزاد فقد اربى ٥ حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت
عاصما حدثني بشر حتى ظن انه سمع ابا هريرة وابا سعيد وابن
عمر يقولون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب
والورق بالورق مثلا بمثل عينا بعين وزنا بوزن من زاد
او ازداد فقد اربى؟ فقال بشر حتى ظن انه اراكن سمعته
منهم ما دخلني الله النار ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
داود بن عمرو الضبي حدثنا محمد بن مسلم يعني الطائفي ح
عمرو بن دينار عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدينار بالدينار والدرهم
بالدرهم لا زيادة فبلغه قول ابن عباس فقال ابو سعيد
فعلت لابن عباس هذا الذي تحدث فيه اني سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ام شيء وجدته في كتاب الله عز وجل فقال
ابن عباس ما وجدته في كتاب الله عز وجل ولا سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نبئت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولكن اسامة بن زيد حدثني ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة ٥ حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا سريج بن يونس حدثنا محمد بن يزيد عن اسماعيل



ابن مسلم العبدي عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة
والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا
بمثل ربا يوزن فمن زاد او استزاد فقد اربى الآخذ والمعطي
حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا علي بن قرة بن حبيب البصري
حدثني حدثنا الهيثم بن قبيصة حدثنا عبد الله بن مسلم بن يسار عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب
والفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر
والملح بالملح فمن زاد او نقص فقد اربى قال يحيى بن محمد
قال لنا عبد الله بن داود بن الهاد هذا مسلم بن يسار
ابن سويد حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
الناسخ لحديث اسامة بن زيد قال الدلالة على نسخه رجوع ابن
عباس عنه وقوله انما كان رأي رأيته وانا استغفر الله
منه قال الحل لمسلم بدعيه على ابن عباس بعد هذا ولو كان
فيه فتوى بل لما رجع عنه ٥ **حديث آخر**
في النكاح والمهور ٥ حدثنا عبد الله بن احمد بن نصر
القاضي حدثنا القاسم بن هاشم السمسار حدثنا ابو معوية
وهو عبد الرحمن بن قيس حدثنا النضر بن قيس عن عطاء عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي وشاهدين
ومهر ما قل او كثر ٥ حدثنا محمد بن ابي الثلج حدثنا محمد بن عمر
الجمحي حدثنا يونس بن محمد حدثنا صالح بن مسلم حدثنا ابو الزبير
انه سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايوان
رجلا اعطى امرأة ملء كفه طعاما كانت له حلالا ٥
حدثنا بشران بن محمد القزاز حدثنا العباس بن محمد بن
يوسف بن محمد حدثنا صالح بن رومان عن ابي الزبير عن جابر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ايوان رجلا تزوج امرأة على ملء

احمد بن

كفه من طعام وكان ذلك صداقا ٥ وهذا الحديث من مسلم بن
روما عن عزيز الحديث ٥ حدثنا احمد بن سليمان بن الحسن
حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا علي بن عاصم اخبرنا ابو هرون
العبدي عن ابي سعيد الخدري قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صداق النساء فقال ما اصطلحا عليه اهلوهن ٥
حدثنا محمد بن محمد بن ابي حديفة بدمشق حدثنا يزيد بن احمد
ابن يزيد السلمي حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا عبد
الملك بن مهران حدثنا حارثة بن محمد الفقيمي عن يحيى بن
ابي ليلى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستحل النكاح بالدراهم فصاعدا ٥ **الخلاف في**
ذلك ٥ حدثنا احمد بن عيسى بن السكين البلدي حدثنا
زكريا بن الحكم الاشعثي حدثنا ابو المغيرة يعني عبد
القدوس بن الحجاج حدثنا مبشر بن عبيد حدثني الحجاج بن
ارطاة عن عطاء وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا النساء الا الاكفاء
ولا يزوجهن الا الاولياء ولا مهر دون عشرة الدراهم ٥
حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد حدثنا محمد بن الحرث حدثنا بقية
حدثنا مبشر بن عبيد عن عطاء بن ابي رباح وعمرو بن دينار عن جابر
ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صداق دون عشرة
الدراهم ذكر في هذا الحديث الحجاج بن ارطاة ٥ **جامع**
**احكام النكاح** ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث
حدثنا الحسين بن علي بن مهران حدثنا عبد الله بن بكر حدثنا سعيد
عن مطر وعلي بن حكيم عن نافع عن نبيه بن وهب عن
ابان بن عثمان عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب قال نافع كان ابن عمر
يقول هذا القول ولا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ٥
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن عبيد الله البزاز



حدثنا عبد الوارث بن موسى عن نبيه بن وهب ان عمر بن عبيد الله
اراد ان يزوج ابنه وهو محرم فارسل الى ابان بن عثمان الى احب
ان تحضر ذلك فنهاه عن ذلك وحدث عن عثمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه نهى عن ذلك وروى هذا الحديث عن نافع جماعة منهم
مالك بن انس وابن ابي ذئب وايوب السختياني وعبيد الله
ابن عمر وعمر بن قيس وفليح بن سليمان ويحيى بن ابي كثير
وسعيد بن ابي عروبة وجماعة غيرهم ورواه عن نبيه بن
وهب ايوب بن موسى وسعيد بن ابي هلال وولد نبيه
**الخلاف في ذلك** ٥ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا وهب بن بقية اخبرنا خالد عن داود بن ابي هند عن
عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج
ميمونة بنت الحرث وهو محرم ٥ حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا
قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوج ميمونة بنت الحرث وهو محرم بماء يقال له سرف
واعرس بها بذلك الماء مرجعه حيث قضى نسكه ٥
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن يزيد الواسطي
حدثنا اسحق الازرق عن سفين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ميمونة بنت الحرث وهو محرم ٥ حدثنا احمد بن عيسى بن
السكين حدثنا اسحق بن زريق حدثنا ابراهيم بن خالد حدثنا الثوري
ح وحدثنا حسين بن محمد الواسطي حدثنا محمد بن يزيد الواسطي
ح وحدثنا عبد الله بن الحسن بن نصر الواسطي حدثنا الحسن بن
خلف البزاز قالا حدثنا اسحق الازرق حدثنا سفين ح
وحدثني ابي قال حدثنا جعفر بن محمد حدثنا قتيبة حدثنا سفين
ح وحدثنا الحسين بن محمد بن عفير حدثنا الرقي بن عامر
الاصبهاني حدثنا ابي عن النعمان عن سفين عن عمرو بن دينار
عن جابر بن زيد ان ابن عباس قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم

جبير

ميمونة بنت الحرث وهو محرم ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي
حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد يعني ابن عبد الله عن عبد الرحمن
ابن إسحق عن الزهري عن سالم بن عمر قال لا ينكح المحرم ولا ينكح
غيره ولا يخطب على غيره قال ابن عباس قد تزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحرث وهو محرم ○ حدثنا محمد
ابن أحمد بن أبي الثلج حدثنا محمد بن عمر الجعابي حدثنا فضل بن إسحاق
أبو عوانة عن المغيرة عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم تزوج بعض نسائه وهو محرم وأخبرتهم وهو محرم
حدثنا عبد الله بن حشيش حدثنا إبراهيم بن راشد حدثنا عبد الكريم
ابن روح حدثنا حماد بن سلمة عن حميد بن الشهيد عن [illegible] بن مهران
عن يزيد بن الأصم عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها
وهو حلال ○ حديث آخر ○ حدثنا عبد الله البغوي
حدثنا علي بن الجعد أخبرنا زهير عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في نعل واحدة
حتى يصلحه ولا يأكل بشماله ولا يمشي في الخف الواحد
الخلاف في ذلك ○ حدثنا جعفر بن محمد بن العباس
الكرخي حدثنا جبارة بن المغلس حدثنا مندل يعني ابن علي عن ليث
عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيمشي في نعل واحدة حتى يصلحها أو يصلح له ○ حديث
آخر في الخمر ○ حدثنا محمد بن عثمان بن جبلة العدل بالبصرة
حدثنا عبد الله بن نوسة حدثنا أبو عوانة حدثنا عمر يعني ابن أبي سلمة
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إن شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب
فاجلدوه ثم إن شرب في الرابعة فاقتلوه ○ حدثنا عبد الله
البغوي حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالا حدثنا وكيع
عن قيس يعني ابن الربيع عن الحسن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه
ثم إن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ح قال عبد الله



ابن عمرو ائتوني برجل جلد فيه ثلاثا فلم يحل إزاره عنقه ○
حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله
حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن أخيه محمد بن حرب
عن ابن حرب عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر
فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب
الرابعة فاقتلوه ○ قال الشيخ وهذا حديث غريب لا أعلم أن
سماكا حدث عن أخيه إلا هذا وابن حرب هذا اسمه خالد بن
حرب ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عثمان بن أبي شيبة
حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن معاوية
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه
ثم إن عاد فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه ○ حدثنا الحسن بن محمد بن
صباح حدثنا محمد بن عوف بن سفيان حدثنا الخطر بن نافع حدثنا إسماعيل
ابن عياش وسعيد بن سالم القداح عن موهب بن عباس بن عطاف
عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا شرب
الخمر فاجلدوه ثم إن عاد فاجلدوه ثم إن عاد فاجلدوه ثم إن عاد
فاقتلوه ○ حدثنا أحمد بن محمد بن المغلس حدثنا عبد الكريم بن
الهيثم حدثنا أبو اليمان حدثنا حريز عن أبي الحسن نعمان بن محمد عن
بشر حبيل بن أوس وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال من شرب الخمر فاجلدوه ومن شرب
الخمر فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه ○ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد
الزبيبي حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني حدثنا خالد يعني ابن الحرث
حدثنا سعيد عن أبي بشر قال سمعت أنس بن أبي شيبة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إذا شربها فاجلدوه فإن شربها فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه
نسخ هذا الخبر بحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه
حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا كثير بن عبيد حدثنا
أبي الوليد عن ابن أبي ذئب قال محمد بن أبي شهاب أنه أتي به
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فجلده ولم يصرب عنقه ○ ○
حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية حدثنا محمد بن معوية بن
صالح حدثنا سليمان عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب يبلغ به

النبي صلى الله عليه وسلم اذا شرب الخمر فاجلدوه ثم اذا شرب الخمر فاجلدوه
ثم اذا شرب فاجلدوه فاتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب
فجلده ثم اتي به وقد شرب فجلده ثم اتي به وقد شرب فجلده ثم اتي به
وقد شرب فجلده فرفع القتل وكانت رخصة ○ حدثنا احمد بن
محمد بن عبد الكريم الغزاري حدثنا زياد بن يحيى الحساني حدثنا ابو بكر
البكراوي حدثنا يحيى بن انيسة حدثنا الزهري عن قبيصة بن ذويب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الخمور ○ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد
حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة حدثنا
يعلى بن حكيم عن نافع قال رأيت انه عن ابن عمر ان عثمان اشرف
عليهم فقال علي ما تقتلوني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث الا رجل كفر بالله بعد
اسلامه فعليه القتل او زنى بعد احصانه فعليه الرجم او رجل قتل
رجلا متعمدا فعليه القود ○ حديث اخر في المجذومين
حدثنا احمد بن اسحق بن بهلول حدثنا ابي حدثنا معن بن عيسى ابن عيسى
القزاز عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن محمد بن عمرو بن عثمان عن امه
فاطمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر
الى المجذومين ○ حدثنا علي بن الحسن بن الحبابي الهواري بالاهواز
حدثنا النضر بن مرداس النهرتيري حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن
سعيد بن ابي هند حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان اخبرتني امي
فاطمة انت حسين عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المجاذيم لا تديموا النظر اليهم ○ حدثنا احمد بن محمد بن سعيد
حدثنا عبد الله بن حسين ردحدثنا العلاء بن عمرو حدثنا حسين بن علوان
عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة انت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم المجذوم ففروا منه كما تفرون من الاسد واذا
كلمتموه فكلموه وبينكم وبينه قيد رمح او رمحين ○
حدثنا عمر بن اسماعيل بن ابراهيم الثقفي حدثنا ابراهيم
ابن نصر حدثنا الخليل بن زكريا عن ابي عون عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادي المجذومين فاسرع المشي
فقال ان ذكر شيء يعدي فهذا ○ حدثنا احمد بن اسحق



ابن بهلول حدثني ابي حدثني محبوب بن الحسن عن خالد الحذاء
عن يحيى بن يعلى بن عطاء قال اتى رجل من اهل الطائف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبايعه فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع
وبايع فقد بايعتك فارجع قال احمد قال ابي فزادني فيه
محمد بن عيسى عن هشيم اخبرنا يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد
عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارجع فقد بايعناك ○ الخلاف في ذلك
حدثنا محمد بن احمد بن معمر الحربي حدثنا الحسن بن بلبل ح وحدثنا
محمد بن علي بن حمزة حدثنا ابو امية الطرسوسي ح وحدثنا
احمد بن محمد بن يزيد الثغري حدثنا محمد بن الشكاب ح وحدثنا
احمد بن محمد بن اسماعيل السوطي والحسين بن اسماعيل قالا حدثنا
الفضل بن سهل وحدثنا احمد بن اسحق بن بهلول حدثني ابي قالوا
حدثنا يوسف بن محمد حدثنا المفضل بن فضالة عن خالد بن الشهيد عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ بيد
مجذوم فوضع يده معه في القصعة فقال كل بسم الله ثقة بالله
توكلا على الله واللفظ لابن معمر ○ حدثنا احمد بن اسحق بن
بهلول حدثنا ابي حدثنا موسى بن داود عن يعقوب بن ابي حبيبة
يحيى بن سعيد عن رجل عن ابي منشم الخزاعي عن ابي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مع صاحب البلاء فواضعها لوجه الله وايمانا به ○
حدثنا علي بن محمد بن احمد العسكري حدثنا عبيد الله بن سعيد
ابن كثير حدثنا ابي حدثنا خالد بن الهيثم عن عمرو بن عبد الغفار عن
سفيان الثوري عن ابيه عن عكرمة قال اخبرني ابن عباس ان مجذوما
معه يأكل قال عكرمة فكاني كرهت فقال ابن عباس فلعله
خير منك وخير منه وخير مني ومنك يأكل معه صلى
الله عليه وسلم ○ حديث اخر ○ حدثنا الحسين بن
اسماعيل حدثنا محمد بن اسحق حدثنا يحيى بن صالح حدثنا اسحق بن يحيى
الكلبي عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلوا منها ثلثا يعني من خمس كسر

حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن عيسى حدثنا محمد بن بشر عن رافع
حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني عبد
الله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير عن أبيه وحدثنيه أم عطاء قالت
والله لكأني أنظر إلى الزبير حتى أتى على نعله له بيضاء فقال
يا أم عطاء إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى المسلمين أن يتنافسوا
لحوم الضحايا فوق ثلاث وإنما كلوا وادخروا وتصدقوا وإنما أهدي لنا قال إنما أهدي لكم تنافسكم فيه ○

حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن عيسى حدثنا عبد الله بن أبي خراش
حدثنا عمار بن مطر حدثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل من بدنته ولا من أضحيته فوق
ثلاثة أيام ○ **الخلاف في ذلك** ○ حدثنا عبد الله بن
سليمان حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابن المبارك عن أسامة
ابن زيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن أبي سعيد
الخدري قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن لحوم الأضاحي
وكلوا منها وادخروا ○ حدثنا الحسن بن محمد بن صاعد ومحمد
ابن هرون الحضرمي قالا حدثنا محمد بن زياد الزيادي أخبرنا عبد
الوارث بن سعيد حدثنا علي بن زيد حدثنا الثابت بن الحارث
ابن سليمان حدثني أبي عن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تنتبذوها فوق ثلث فكلوا
منها وأطعموا ما بدا لكم ○ حدثنا الحسن بن محمد بن صاعد وسعيد
ابن محمد الكرخي قالا حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق سمعت أبي
حدثنا أبو حمزة عن أبي الزبير عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من لحوم الأضاحي وتزودوا منه
فسأل الشيخ والمهلب الحديث عن ادخار الأضاحي فصحح
والحديث في الإباحة صحيح وهذا هو الناسخ للأول والله أعلم
وقد أبان ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر العلة فيه فقال
إنما نهيتكم عن الادخار فوق ثلث ليوسع غنيكم على فقيركم
الا فكلوا وادخروا ما بدا لكم ○ **حديث آخر** ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا علي

النبي



ابن مسهر عن صالح بن حيان عن أنس بن بريدة عن أبيه قال جاء رجل
إلى قوم في جانب المدينة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أمرني أن أحكم فيكم برأيي وفي أموالكم وفي كذا وكذا وكان
خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه ثم ذهب
حتى نزل على المرأة فبعث القوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كذب
عدو الله ثم أرسل رجلا فقال إن أتيت وجدته حيا فاقتله
وإن أنت وجدته ميتا فحرقه بالنار فانطلق فوجده قد
لدغ فمات فحرقه فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ○ **الخلاف في ذلك** ○ حدثنا الحسن بن محمد بن بسطام الزعفراني بالأبلة
حدثنا بشر بن معاذ العقدي حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أم مكتوم
عن محمد بن إسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج
عن سليمان بن يسار عن أبي إسحق الهمداني عن أبي هريرة قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية فقال إن أخذتم فلانا وفلانا لأسود
فاجعلوه في حزمتي حطب واحرقوه بالنار ثم بعث إليهم
فقال لا تعذبوا بالنار ولا تعذبوا بالنار إلا رب النار ○
**حديث آخر** ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن أنس قال أتى
النبي صلى الله عليه وسلم رهط من عرينة فقالوا يا رسول الله قد اجتوينا
المدينة فعظمت بطوننا فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يلحقوا
بذود الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها قال فلحقوا بذود
الإبل فشربوا واستاقوا الإبل فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فبعث في طلبهم فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم
وسمروا أعينهم ○ حدثنا عمر بن محمد بن المستنير النسابوري
ومحمد بن جعفر بن بكر الخوارزمي قالا حدثنا أحمد بن الفرج
حدثنا ابن أبي فديك حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل قال
سمعت أنس بن مالك يقول إن ابن الذي أخذ وألقاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتلوا راعيها أخذهم النبي صلى

الله عليه فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم قال انس كاني
اسمع تشبث المسامير في اعينهم ○ حدثنا محمد بن احمد
ابن اسد الهروي حدثني عبد الله بن شبيب حدثنا عمر بن سهل
الباهلي حدثنا محمد بن عقبة عن يزيد بن زياد عن انس بن مالك
قال كنت اسعى مع الغلمان في اثر الرسل اخذ واقفا رسول
الله صلى الله عليه وسلم واقف بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم
وارجلهم وسمر اعينهم وطرحهم وانا قائم انظر ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا اسحق بن ابراهيم المروزي
2 وحدثنا احمد بن محمد بن يزيد الكوفاني حدثنا الفضل بن سهل
قالا حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي
عن انس بن مالك قال انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين اولئك
لانهم سملوا اعين الرعاء ○ **الخلاف في ذلك** ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا كامل بن طلحة حدثنا
حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين قال ما خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة
حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا عبد الجبار بن العلاء حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن عن خمسة من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكرة ومعقل بن يسار وابو برزة وانس بن
مالك وعمران بن حصين قالوا ما سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم
خطب على المنبر الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة ○
وهذا الحديث مناسب لكل مثلة كانت في الاسلام ولا يجوز
ان يمثل بمسلم وانما مثل النبي صلى الله عليه وسلم بالعرنيين لانهم ارتدوا
عن الاسلام وروي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه مثل بامراة
فتلت ارتدت عن الاسلام كذلك حدثناه احمد بن اسحق بن
الصلت حدثنا ابي حدثنا محمد بن عيسى عن الوليد بن مسلم حدثني سعيد
ابن عبد العزيز ان ابا بكر قتل امرأة فوقفه الفزارية في ردتها
قتله مثلة بشد رجليها بفرسين ثم صاح بهما
فشقاها ○ ولا نعلم ان ابا بكر مثل بغيرها ونهى ابو بكر
عن المثلة ونسخ حديث المثلة والمثلة هو ان تجدع اللحية

اللحية



او تقطع الاذن والانف او تسمر العيون ○ وحديث العرنيين
من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم سمل اعينهم يعني كحل اعينهم بالشوك
بعد ذلك فهو منسوخ ○ **حديث آخر** ○ حدثنا
محمد بن عثمان بن جبلة حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد الاعلى حدثنا همام
عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه
ومن جدعه جدعناه ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن خلف بن هشام
2 وحدثنا محمد بن زهير بن الضحاك حدثنا بشر بن معاذ العقدي
قالا حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ○
حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا محمد بن سالم بن عبد الرحمن
حدثنا عبد الرحمن بن مصعب حدثنا الحسن بن صالح عن شعبة وعبد
ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه ○
حدثني ابي حدثنا محمد بن احمد بن الجنيد حدثنا ابو عاصم عن هشام عن
الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه ○ **الخلاف**
لهذا الحديث ○ حدثنا احمد بن فهر بن ادريس بن موسى ابو النضر
حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد
عن عمر بن عيسى القرشي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه
قال جاءت جارية الى عمر بن الخطاب فقالت ان سيدي انتهمني
واقعدني على النار حتى احرق فرجي فقال لها عمر هل تراني
ذلك عليك قالت لا قال فاعترفت له قالت لا قال عمر علي
بالرجل قال يا امير المؤمنين انتهمتها في نفسها قال اراك
ذلك عليها فقال له الرجل لا قال فاعترفت لك به قال لا
قال والذي نفسي بيده لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يقاد مملوك من مالكه ولا ولد من والده لاقدتك بها فضربه
فضربه مائة سوط ثم قال ادهبي فانت حرة لوجه الله فهو جل
وانت مولاة الله ورسوله اشهد لسمعت رسول الله صلى الله

عليه السلام يقول من حرق بالنار ومثل به فهو حر وهو مولى الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم ○ حديث آخر في الشرب قائما ○
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبد الله بن محمد العبشمي ثنا
حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل قائما ○ حدثنا إسحق بن محمد بن الفضل
الزيات حدثنا زيد بن هشام بن مالك حدثنا روح عن ابن أبي عروبة عن
قتادة عن أبي عيسى عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن يشرب الرجل قائما ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد
النيسابوري حدثنا علي بن سعيد بن جرير بن حسان بن بكار حدثنا
سعيد عن قتادة عن أنس قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الشرب قائما قلت فالأكل قال ذاك أشد أو أسوأ ○ حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا إسحق بن إسماعيل الطالقاني وسليمان بن أيوب
قالا حدثنا خالد بن الحرث حدثنا ابن أبي عروبة عن أبي مسلم عن
الجارود بن المعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يشرب الرجل
قائما ○ الإباحة في ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن
زياد حدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا سفيان بن عيينة عن عاصم
الأحول عن الشعبي عن عبد الله بن عباس قال رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم يشرب وهو قائم ○ حدثنا أحمد بن المغلس حدثنا
يعقوب بن إبراهيم حدثنا سليم حدثنا عاصم ومغيرة عن الشعبي
عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم
حدثنا أحمد بن خالد بالعسكر حدثنا محمد بن موسى الكدوكاني
حدثنا عباد بن صهيب حدثنا حسين المعلم حدثنا عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا
حدثنا محمد بن حمدويه المروزي حدثنا أبو داود سليمان بن معبد
حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن
البراء بن يسار عن أنس أن أم سليم جدته أتت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد أعلقت قربة معلقة فشرب قائما
فقطعت أم سليم رأس القربة ○ حدثنا هرون بن أحمد
بالبصرة حدثنا إسماعيل بن بشر حدثنا يزيد بن زريع عن عمران
ابن خالد عن أبي النزال عن ابن عمر قال كنا نشرب ونحن

ابن أبي عمر



قيام ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ○
حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وجعفر بن أحمد بن الموصلي وعلي بن
الحسين بن حرب القاضي وأحمد بن زكريا الرواس ومحمد بن هرون
الحضرمي ومحمد بن جعفر الدوري قالوا حدثنا أبو المسايب سلم
ابن جنادة حدثنا حفص بن غياث ح وحدثنا عبد الله بن سليمان
ابن الأشعث حدثنا محمد بن آدم المصيصي حدثنا حفص بن غياث
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ○ حدثنا عبد الله
ابن عبد الصمد حدثنا بكر بن سهل الدمياطي حدثنا عمرو بن هاشم
البيروتي عن عبد العزيز بن الحصين عن يزيد بن جابر الأزدي عن
عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن جدته الرضي قالت رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما ○ قال السيد وهذا حديث
مشتغل بنسخه لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الشرب
قائما وقال في حديث آخر وقد رأى رجلا يشرب قائما فقال أيحب
أن يشرب معك الهر قال لا قال فقد شرب معك من هو شر منه
الشيطان وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب
قائما وأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشربون
قائما لا يأخذ الشرب قائما أقرب إلى أن يكون نسخه النهي
لأنه لو كان النهي ثابتا وهو الآخر من الأمرين لما كان أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشربون قائما ولو كان سره قائما
له دون غيره لما جاز لأصحابه أن يشربوا قائما لأنهم كانوا
يفعلون هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أشبه
أن يكون ناسخا للنهي والله أعلم ○ حديث آخر
في الشرب ○ حدثنا محمد بن علي بن حمزة الأنطاكي حدثنا أبو
أمية الطرسوسي حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا أبان بن يزيد
العطار عن يحيى بن أبي كثير عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن
عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد ○ الإباحة
في ذلك ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن

جعفر الوزكاني حدثنا سعيد بن مسيرة الدكري الموصلي عن
انس بن مالك انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب في جرعة ثم قطع
ثم جرعة ثم قطع ثم سمى الثالثة ثم جرع ثم مص حتى فرغ منه فلما
شرب حمد الله عز وجل ○ قال السيوطي الحمد لله ان يعقوب
هذا ثقة الا ان الاشبه باخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان
اسناد الاول اجود وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
شرب احدكم فليتنفس ثلثا فانه اهنأ وامرأ وابرأ او
كما قال ○ حديث اخر في الاقران في التمر ○ حدثنا
احمد بن محمد بن اسماعيل الادمي حدثنا العباس بن يزيد البحراني
حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الشيباني عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القران الا ان يستأذن الجماعة
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود
حدثنا ابو عامر عن الحسن عن سعد موسى الى بكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن القران في التمر ○ الحث على التأسي
بهذا الحديث ○ حدثنا علي بن موسى الانباري حدثنا الحسين
ابن نصر البزوري حدثنا سهل بن عثمان ابو مسعود حدثنا
محبوب القواريري عن يزيد بن زريع التيمي عن عطاء الخراساني
عن ابن يزيد عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لمستحيه
عن الاقران في التمر وان الله عز وجل قد اوسع الخير فاقرنوا
والحديث الذي في النهي عن الاقران صحيح الاسناد والحديث
الذي في الاباحة فليس يدرك الفتوى لان في سنده اضطرابا
وان صح فيحتمل انه ناسخ للنهي ○ حديث اخر ○
حدثنا الحسين بن محمد بن محمد بن عقيل الانصاري حدثنا الحجاج بن
يوسف بن قتيبة الاصبهاني حدثنا بشر بن الحسن حدثنا الزبير
ابن عدي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من جرك خاتمه او عمامته او علق خيطا في اصبعه
لتذكر به حاجة فقد اشرك بالله عز وجل ان الله عز وجل هو
يذكر الحاجات ○ الخلاف في ذلك
حدثنا عبد الوهاب بن عيسى حدثنا محمد بن معوية



ابن صالح ح وحدثنا محمد بن ابراهيم بن نيروز الانماطي حدثنا محمود بن
خداش الطالقاني قالا حدثنا سعيد بن زكريا القرشي اخبرنا
سالم ابن عبد الاعلى عن نافع عن ابن عمر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم
في اصبعه خيطا ليذكر به حاجته ○ حدثنا عبد الله بن
محمد البغوي حدثنا زياد بن ايوب حدثنا سعيد بن محمد الوراق حدثنا
سالم ابو الفيض عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
اشتغل من الحاجة ان يسأل ربط في خنصره او خاتمه الخيط
ليذكر به ○ حدثنا محمد بن هارون الحضرمي حدثنا محمد بن الهيثم
ابن حماد حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سالم بن عبد الاعلى عن نافع
عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتغل من الحاجة
ان يسأل ربط في اصبعه خيطا ○ قال الشيخ وهذه
الاحاديث المخلفة المعاني اسانيدها جميعا منكرة ولا
اعلم انه يصح منها رواية والله اعلم ○ حديث اخر
في حلي الذهب والفضة ○ اخبرنا احمد بن عبد الله بن سالم ثنا
عثمان بن صالح حدثنا ابو عوانة حدثنا زهير بن محمد عن نافع عن
ابن عمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان
يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن
احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من
ذهب ومن احب ان يطلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة
من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها العبا ○
حدثنا محمد بن عثمان بن جبلة بالبصرة حدثنا عبد الله بن محمد
ابن المشوذ حدثنا عبيد عن عوف عن ميمون بن سنباد البهراني
عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
لبس الذهب من امتي فمات وهو يلبسه حرم الله عز وجل
عليه ذهب الجنة ومن لبس الحرير من امتي فمات وهو يلبسه
حرم الله عز وجل عليه حرير الجنة ○ حدثنا حمزة بن المطلب
الخطابي بالبصرة حدثنا موسى بن هشام حدثنا اسماعيل عن
ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عامر

عباس

هلاك امتي في الذهب والحرير ٥ حدثنا ابراهيم بن عبد الله الزبيلي
حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا بشر يعني ابن المفضل حدثنا الجريري
عن ميمون بن استاذ الصدفي قال قلت لعبد الله بن عمرو الا تحدثني
الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مات من امتي وهو يتحلى الذهب حرم حليته في
الاخرة ومن مات وهو يلبس الحرير حرم لبسه في الاخرة ٥ ٥
**الحلاف في ذلك** ٥ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
شجاع بن مخلد حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا عبيد الله ح وحدثنا
عبد الله ايضا حدثنا اسرائيل بن يونس حدثنا اسمعيل بن جعفر عن
عبيد الله عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال حرام على ذكور امتي لبس الحرير والذهب
حلال لاناثهم لفظ شجاع ٥ حدثنا ابراهيم بن عبد الله الزبيلي
حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا بشر يعني ابن المفضل حدثنا عبيد الله
عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم احل لاناث امتي الحرير والذهب وحرم على
ذكورها ٥ حدثنا محمد بن سليمان بن الحرث الباغندي
حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب وحدثنا محمد بن هرون
الحضرمي حدثنا نصر بن علي الجهضمي قالا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احل لاناث امتي الحرير والذهب
وحرم على ذكورها قال الشيخ وكان في اول الاسلام الرجال
الحوا الذهب وغير ذلك وكان الخطر مروج على الناس
كلهم لاباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء دون الرجال
فصار ما كان على النساء من الخطر مباحا لهم فنسخ
الاباحة للخطر ٥ **حديث** اخر في لباس الباغندي
حدثنا محمد بن محمد الباغندي ويحيى بن محمد بن صاعد قالا حدثنا
احمد بن المقدام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سفيان الثوري
ح وحدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ايضا حدثنا ابو موسى
وبندار ح وحدثنا احمد بن اسحق بن بهلول حدثنا يعقوب

الاسلام



قتيبة

ابن ابراهيم قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ح وحدثنا
محمد بن محمد بن سليمان حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة والاشج قالا
حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن محمد الباغندي حدثنا ابو
حفص يعني عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان
ح وحدثنا محمد بن محمد ايضا حدثنا الحرجي اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا سفيان ح وحدثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخي حدثنا
ابو بكر بن ابي خيثمة حدثنا عبد الصمد بن حسان اخبرنا
سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب
عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا من
الثياب البياض فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم
لفظ اتيهم ٥ حدثنا محمد بن محمد بن يزيد الرعفراني حدثنا
محمد بن حسان حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد حدثنا
مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي
عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ازكوا زرعكم وملابسكم
وقبوركم البياض ٥ حدثنا ابو يحيى محمد بن هشام بن الفضل
حدثنا عبد الله بن عبد الله بن بدر اخبرني هشام بن ابي هشام
حدثنا عبد الرحمن بن حبيب بن ازدك موسى بن مخزوم عن
عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله خلق الجنة بيضاء وان احب الثياب الى الله البياض
فالبسوه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم ثم جمع الرعا
فقال من كان منكم ذا عمة سود فليخلفها ببيض
حدثنا اسحق بن ابراهيم بن الخليل الخلال وجعفر بن محمد
ابن مرشد قالا حدثنا الحسين بن عرفة حدثنا عباد بن
عباد المهلبي عن هشام بن زياد عن يحيى بن عبد الرحمن
عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
خلق الجنة بيضاء وان احب الثياب الى الله عز وجل البياض
فالبسوه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم ٥ حدثنا

حوله عن سفيان

كذا

عبد الله بن محمد حدثنا خلف بن هشام حدثنا داود بن عبد الرحمن
العطار حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم
البياض فانها خير لكم وكفنوا فيها موتاكم ○ حدثنا
محمد بن هرون حدثنا اسحق بن جابر العلاف حدثنا يحيى بن سليم
حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض
فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم ○ حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا العباس بن الوليد النرسي
ثنا مروان بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي
قلابة عن عمه ابي المهلب عن سمرة بن جندب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالبياض لبسوه
احياءكم وكفنوا فيه موتاكم ○ حدثنا محمد بن ابراهيم
حدثنا ابو موسى حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة
عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر ابا المهلب
الحلاف في ذلك حدثنا محمد بن عثمان ابو هرون بالبصرة
حدثنا ابراهيم بن [illegible] حدثنا ابو عمر حفص بن عمر الضرير حدثنا
شوذب ابو هاشم عن قتادة عن انس قال كان احب اللباس
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثياب الخضر ○ حدثنا الحسين
ابن حيان بدمشق حدثنا ابو بكر بن محمود بن خالد الدمشقي
حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن يعني ابن عيسى القزاز
حدثنا [illegible] بشير عن قتادة عن انس قال كان احب
الالوان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخضرة ○ حدثنا عبد الله
ابن محمد البغوي حدثنا ابو عبد الله مصعب بن عبد الله
الزبيري سنة ثمان وعشرين ومائتين حدثنا ابي عبد الله بن
مصعب عن اسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه قال رأيت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين مصبوغين بالزعفران ردا
وعمامة فقال لنا عبد الله بن محمد لم ار في كتابي هذا الحديث



عن مصعب عليه علامة الشباع فقال لي موسى بن هرون انا وانت
سمعناه من مصعب في وقت واحد ○ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
الزبير بن بكار حدثنا مصعب بن عبد الله عن اسماعيل
ابن عبد الله بن جعفر عن ابيه قال رأيت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم عمامة وردا قد صبغهما بالزعفران ○ حديث
اخر ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا مصعب بن عبد الله
الزبيري سنة ثمان وعشرين ومائتين قال مالك بن انس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلثة دراهم ○ حدثنا
محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا هشام بن عمار حدثنا مالك
ابن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد رجل في
مجن قيمته ثلثة دراهم ○ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا احمد
ابن عمرو بن السرح اخبرنا ابن وهب ح وحدثنا الحسن بن محمد
ابن سعيد حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب حدثنا مالك عن
نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم ○ قال مالك
والمجن الترقة والترس فقط عبد الله بن سليمان ح حدثنا
شعيب بن محمد ابو الحسن الذارع سنة ثمان وثلثمائة وحدثنا
ابن محمد بن صاعد قالا حدثنا خلاد بن اسلم حدثنا عبد الله بن
ادريس عن يحيى بن سعيد ومحمد بن اسحق ومالك بن انس عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلثة
دراهم ○ حدثنا نهشل بن داود الاذرمي حدثنا علي
ابن حرب حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله ومالك عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ثلثة دراهم
حدثني ابي رحمه حدثنا احمد بن حرب حدثنا القعنبي عن مالك ح
وحدثنا علي بن محمد المصري حدثنا مقدام بن داود حدثنا عبد الله
ابن عبد الحكم حدثنا مالك والليث بن سعد عن نافع عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته
ثلثة دراهم ○ الخلاف في ذلك حدثنا ابو الزراجمد
ابن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي حدثنا عمر بن شبة النميري

حدثنا سلم بن قتيبة الشعيري حدثنا زفر بن الهذيل نا حجاج بن
ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقطع السارق الا في عشرة دراهم ○ حدثنا
حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد الخزاز حدثنا الحسين بن محمد
ابن الربيع حدثنا روح بن عبد المؤمن حدثنا يحيى بن زكريا
ابن ابي زائدة حدثنا القاسم بن معن قال وجدت في
كتاب ابي ووجدت في كتابه قال حدثني زيد بن ثابت
ان عبد الله بن مسعود حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال القطع في دينار او عشرة دراهم ○ حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا محمود بن غيلان حدثنا معوية بن هشام
حدثنا سفين الثوري عن منصور عن مجاهد وعطاء عن ابن
الحنفية ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن وقيمته يومئذ
دينار ○ حدثنا احمد بن عمرو بن جابر حدثنا ابن ابي
معوية حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفين عن منصور عن الحكم
عن مجاهد عن ابن عمر قال لم يقطع اليد الا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا في مجن والمجن قيمته يومئذ دينار ○
قال احمد بن عمرو كان هذا الحديث في اصل ابن ابي
ابن معوية خط عتيق عن منصور عن مجاهد وكان الحكم
ملحقا بين السطرين ○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا خلف
ابن هشام حدثنا شريك عن منصور عن عطاء عن ابن عمر
ابن مرفوعا قال لا قطع الا في المجن وثمنه يومئذ دينار ○
حدثنا عبد الله حدثنا هرون بن عبد الله حدثنا الاسود بن
عامر عن شريك عن منصور عن عطاء ومجاهد عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
هرون حدثنا الاسود بن عامر عن الحسن بن صالح ح
وحدثنا احمد بن محمد بن عتاد حدثنا احمد بن ملاعب حدثنا
مالك بن اسمعيل حدثنا الحسن بن صالح عن منصور عن الحكم
وعطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه زاد ابن عماد وكان

امر



ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا قال الحسن
وهو الترس ○ حدثنا قال منصور عن الحكم عن مجاهد وعطاء
حديث اخر ○ حدثنا محمد بن هرون الحضرمي حدثنا ابو
همام حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عيسى بن ميمون
عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اخطب احدكم امرأة وقد خضب بالسواد فليخبرها ولا يغرها
حدثنا حامد احمد بن محمد بن راشد الجنيد حدثنا نصر بن محمد الاسلمي
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخضاب مخالفة قوم بالخيرة وقوم بالسواد
الخلاف في ذلك حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي نا
ابو نعيم الحلبي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه قال يكون في اخر الزمان
قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة ○
وحدثنا البغوي حدثنا هاشم بن الحرث المروزي حدثنا
عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم الجزري عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن
حدثنا عبد الجبار بن العلاء حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سيكون في اخر الزمان قوم
يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة ○
حدثنا احمد بن عيسى بن السكين البلدي حدثني اسحق بن يزيد
الخطابي حدثنا محمد بن سليمان بن ابي داود حدثنا طهر بن محمد عن
الوضين بن عطاء عن خناده عن ابي الدرداء قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من خضب بسواد سود الله وجهه يوم القيامة
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا محمد بن بكار حدثنا محمد بن مسلم
ابو سعيد المؤدب حدثنا محمد بن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غش السحر رسول
لم ينظر الله عز وجل اليه ○ حديث اخر ○ حدثنا
محمد بن هرون بن حميد بن الحداد حدثنا داود بن رشيد حدثنا عبد
الله بن جعفر اخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا

د

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخلاف في ذلك ٥ حدثنا محمد بن غسان بن حبلة بالبصرة
حدثنا محمد بن زياد الزيادي حدثنا عبد الوارث عن عمرو بن عبيد
عن الحسن عن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عز وجل عليه الجنة
ان يشم ريحها وان ريحها توجد من مسيرة مائة عام ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد البغوي حدثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا
حدثنا ابو معوية عن الحسن بن عمرو والفقيمي عن مجاهد عن
عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من اهل
الذمة لم يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين
عاما ٥ حدثنا احمد بن نصر بن الفرج سمع زيد
الفراء البصري وعلي بن محمد بن صاعد قالا حدثنا لوين محمد بن سليمان
حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن عبيد الله بن المثنى عن ثمامة بن انس
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيد العلم بالكتاب
٥ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا طالوت بن عباد حدثنا
الربيع بن مسلم عن الحسن بن محمد عن ابي صالح عن ابي هريرة ان
رجلا قال يا رسول الله اني لا احفظ فما فقال استعن بيمينك
على حفظك يعني الكتاب ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان
ابن الاشعث حدثنا محمد بن مصفى حدثنا بقية بن الوليد حدثنا
ابن ثوبان حدثنا ابو مدرك حدثني عبايه بن رفاعة بن رافع
ابن خديج عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا نسمع منك
اشياء فنكتبها قال اكتبوا ولا حرج ٥ حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا حدثنا يزيد حدثنا محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله اكتب ما اسمع منك
قال نعم قلت في الرضى والغضب فقال نعم فاني لا اقول في ذلك
الا حقا ٥ الخلاف في ذلك ٥ حدثنا محمد بن هرون
ابن حميد بن المحرر حدثنا لوين محمد بن سليمان حدثنا ابن عيينة عن
زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال
استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياذن لي ان اكتب الحديث
فابى ان ياذن لي ٥ حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا جعفر بن
مسافر حدثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن كثير بن زيد



عن المطلب بن حنطب عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان
يكتب حديثه ٥ قال الشيخ وهذا باطل غير وهو في كتاب
البارع بتمامه والاختلاف فيه عن الصحابة والتابعين كثير والذي
يدل على ان المنسوخ من هذا الحديث نهيه عن الكتاب لانه روي
ان اهل مكة يكتبون واهل المدينة لا يكتبون وافعال اهل
المدينة نسخ افعال اهل مكة كذلك حدثناه محمد بن محمد بن سليمان
الباغندي حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا ابو قتيبة عن اسرائيل
عن جابر قال كان اهل مكة يكتبون واهل المدينة لا يكتبون
وقد اخذ الكتابة جماعة من الصحابة والتابعين وامر بها منهم
علي بن ابي طالب والحسن بن علي بن ابي طالب وابن عباس وابن مسعود
وابو هريرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن محمد بن عقيل وابو جعفر وابان
ابنا ابي عياش وجماعة وكره الكتابة جماعة منهم ابو سعيد
الخدري وعمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة منهم ٥ حديث
اخر ٥ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا جعفر بن محمد
ابن الحجاج القطان بالرقة حدثنا عبد الله بن مسعود النرسي حدثنا
عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن ابي ذيب عن عبد الله بن السائب بن خباب عن ابيه عن
جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل في طبق متكئا
ثم قام الى مخادة فيها ماء فشرب ٥ الناسخ لهذا الحديث
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ومحمد بن محمد بن سليمان الباغندي
قالا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا شريك عن علي بن الاقمر
عن ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما انا فلا اكل
متكئا ٥ وهذا حديث صحيح رواه عن علي بن الاقمر سفيان
والثوري ومنصور ومسعر وزكريا بن ابي زائدة وابو
حنيفة وحنظلة بن سحيم وزبيد بن صقلة وعلي بن صالح
وضابي ابو الحسين بن صالح وعمر بن ثابت وعقبة بن ابي
العيزار ذكرتهم باجمعهم في كتاب الايواء بطرقهم
وروي الكره للاكل متكئا عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن مسعود
وابو الدرداء وعبد الله بن عمر ٥ حدثنا ايوب بن موسى
ابن ايوب بن سليمان المصري من كتابه املا اخبرنا يوسف
ابن سعيد بن مسلم حدثنا حجاج يعني ابن محمد عن شعبة عن ابي حنيفة

عن حماد عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما انا فلا آكل متكئا وهذا الحديث ان كان محفوظا
فهو منكر ○ حدثنا عبد الله بن سليمان ومحمد بن محمد بن العسكري
قالا حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني حدثنا ابو اليمان حدثنا
ارطاة بن المنذر عن عبد الله بن زرير عن عمير بن الاسود عن
ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا ولا
عن بال لفظ عبد الله بن سليمان ○ حدثنا علي بن محمد بن احمد
المصري حدثنا مالك بن طهمان حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا حماد
ابن سلمة عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما آكل متكئا قط ولا مشى عقبه رجلان
وهذا حديث صحيح وهذا الحديث في الاكل متكئا وقد
كان الاكل النبي صلى الله عليه وسلم متكئا فنهى عنه فتركه والدليل
على ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد البغوي حدثنا سويد بن سعيد
الحدثاني حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن عبد الله
ابن ابي نمر عن عطاء بن يسار ان جبريل نظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يأكل متكئا فقال اكل الملوك فجلس
حدثنا احمد بن محمد بن مسعدة الاصبهاني حدثنا احمد بن محمد بن علي
الخزاعي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الحكم عن انس بن
مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على طعام
له يأكل اذ جاءه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اما ان
الاتكاء من التجبر قال فاستوى قاعدا عندها ثم قال انما
انا عبد آكل كما يأكل العبد واشرب كما يشرب العبد
قال انس فما رأيته متكئا بعده ○ حدثنا عبدان بن عبد الله
ابن عبد الوهاب حدثنا محمد بن معوية بن صالح حدثنا ابو بكر بن عياش
حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
متكئا الا مرة فقرع فجلس ثم قال اللهم اني عبدك وابن عبدك
والشد بذلك هذا على وجه الاحتياط من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا على وجه التحريم وآداب رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى ان تستعمل
وما سن لنا النبي صلى الله عليه وسلم فلا حرج فيه وقد رخص في الاكل
متكئا جماعة منهم ابن عباس وابن سيرين وابرهيم والزهري
كذلك حدثناه عبيد الله بن حشيش حدثنا الحسين بن يحيى



اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن يزيد بن ابي زياد قال اخبرني من رأى
ابن عباس يأكل متكئا ○ حدثنا عبد الله بن حشيش حدثنا الحسين
ابن يحيى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ايوب قال كان ابن سيرين لا
يرى بأسا بالاكل والرجل متكئا ○ حدثنا محمد بن هرون الحضرمي
حدثنا الحسين بن علي بن يزيد حدثنا ابي عن سفين عن منصور عن ابرهيم
قال انما كانوا يكرهون ان يأكلوا متكئين مخافة ان تعظم بطونهم
حدثنا عبد الله بن حشيش حدثنا الحسين بن يحيى اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر قال سألت الزهري عن الاكل متكئا قال لا بأس به ○
حديث آخر ○ حدثنا مسيع بن ابرهيم القطواني بالبصرة
حدثنا ابو يوسف القلوسي حدثنا ابو يعلى حدثنا الدراوردي عن ابن
اخي الزهري عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم سمى الوزغ فاسقا ولم يأمر بقتله ○ الى هاهنا
ذلك ○ حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان حدثنا زهير
ابن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن
سعد عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوزغ وسماه
فويسقا ○ حدثنا عبد الرحمن بن هرون الانباري حدثنا اسحق
ابن نشاد النصيبي حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير
عن سعيد بن المسيب عن ام شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل
الوزغ ○ حديث آخر ○ حدثنا عبد الله بن محمد
البغوي حدثنا علي بن مسلم الطوسي حدثنا نوح بن يزيد حدثنا ابرهيم
ابن سعد عن محمد بن سعد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن علي بن ابي
رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه عن جده سلمى امرأة ابي رافع قالت
اشتكت فاطمة ابنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرضتها فاصبحت
يوما كأحسن ما رأيتها في شكواها ذلك فخرج علي رضي الله عنه
لبعض حاجته فقالت ما اجد اشتهي لي غسلا فاغتسلت
كأحسن ما رأيتها تغتسل قالت يا امة اعطيني ثيابي الجدد
فاعطتها فلبستها فاقبلت الى البيت فقالت يا امة ضعي لي
فراشي الى وسط البيت فتعلقت ثم اضطجعت واستقبلت
القبلة ووضعت يدها اليمنى تحت خدها وقالت يا امة اني مقبوضة
الآن وقد تطهرت فلا يكشفني احد فقبضت مكانها
فجاء علي رضي الله عنه فاخبرته فقال والله لا يكشفها احد

فرفعها بعسلها ذلك ٥ الخلاف في ذلك ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد البغوي حدثنا علي بن مسلم حدثنا ابن أبي فديك نا
موسى بن أبي عبد الله عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب عن أسماء بنت
عميس أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه لما حضرتها الوفاة
قالت لأسماء إني لأستحي مما يصنع بالنساء فقالت لها ابنتي قد
رأيت بأرض الحبشة شيئا يصنع بالنساء فأمرتها أن
تصنعه عليها ولا يلي غسلها إلا هي وعلي بن أبي طالب رضي
الله عنهم فقالت أسماء فعملت نعشا وغسلتها أنا وعلي
ح قال ابن أبي فديك فاطمة رضي الله عنها أول من عمل عليها
النعش ٥ حديث آخر ٥ حدثنا عبد الله بن
محمد حدثنا علي بن سهل حدثنا الهيثم بن المنذر حدثنا عبد الله بن
وهب عن ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت منبرا في
المسجد ينشد عليه الشعر ٥ الخلاف في ذلك ٥
حدثنا محمد بن هرون بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن سهل بن عسكر
حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر حدثنا صدقة بن خالد
حدثنا السري عن زافر بن أوس عن حكيم بن حزام قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستقاد في المسجد أو ينشد
فيه الأشعار أو يقام فيه الحدود ٥ حديث آخر
حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث حدثنا عبد العزيز بن المغيرة
الحراني حدثنا إسحق بن عبد الله بن كيسان عن أبيه عن عكرمة
عن ابن عباس قال يعسفان ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
الخلاف في ذلك ٥ حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين حدثنا
هاشم بن القاسم حدثنا يعلى بن الأشدق عن عبد الله بن جراد قال
ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالردم وختن بالردم واستبعث
من الردم ومات من الردم ٥ حديث آخر ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد البغوي حدثنا حدي وأبو خيثمة وعثمان بن أبي
شيبة وهرون بن عبد الله وأحمد بن محمد بن طنبي بن سعيد القطان
ح وحدثنا الحسين بن أحمد بن بسطام بالأبلة حدثنا سعيد
ابن نوح ح وحدثنا عبد الله بن سليمان بن حسني الوراق حدثنا



أحمد بن منصور قالوا حدثنا قيس بن عقبة حدثنا سفين عن علقمة
ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة أتى حجون فنزل فجلس إليه فجاء الناس حوله فجعل كهيئة
المخاطب ثم قام وهو يبكي فاستقبله عمر وكان من أجرأ الناس
عليه فقال يا رسول الله ما يبكيك أبكاك فقال هذا قبر أمي
سألت ربي عز وجل الزيارة فأذن لي وسألته الاستغفار فلم
يأذن لي فذكرتها فرققت وبكيت فلم ير يوم كان أكثر
باكيا من يومئذ لفظ عبد الله بن محمد ٥ حدثنا عبد الله بن
محمد البغوي حدثنا عثمان بن أبي شيبة ح وحدثنا الحسين بن
إسماعيل حدثنا حميد بن الربيع الخراز قالا حدثنا معوية بن
هشام حدثنا سفين عن علقمة عن سليمان عن أبيه قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح إلى رسم قبر هذا آخر حديث عبد الله
بن محمد ح وقال الحسين في حديثه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى المقابر فجلس عند قبر فناجى في الأرض فقضيت
بكاه وهو يبكي فقلنا يا رسول الله ما يبكيك فقد نهيت عن البكاء فقال
إني استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي واستأذنته
في الاستغفار لها فلم يأذن لي فبكيت ٥ حدثنا عمر بن إسماعيل
ابن إبراهيم الصواف حدثنا حميد بن الربيع حدثنا يحيى بن يمان عن سفين
عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه زار قبر أمه في ألف مقنع بالسيف قال فما رأيت أكثر من باك
وباكية يومئذ ٥ الخلاف في ذلك ٥ حدثنا يحيى بن محمد بن
صاعد حدثنا إبراهيم بن سعيد وزهير بن محمد ولم يلفظ حديث
عبد الرحمن بن المبارك حدثنا الضحاك بن حرش عن علي بن الحكم عن عثمان
ابن عمير عن أبي وائل عن ابن مسعود جاء بنا مشركو مكة فقالوا يا رسول
الله إن آباءنا كانوا يكرمون الضيف ويفكون العاني ويفعلون وكذا في الجاهلية
فأين آباؤنا قال أما في النار فقام وقد شق عليه فدعاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي مع أمك وقال إن منا فوق من
الناس وما يعني هذا عن أمه إلا ما يعني إنا مثلكم عن أمهاتنا وقال
شاب من الأنصار يا رسول الله لو أن أبوي وأمي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما سألتهما ربي فيعطيني فيهما ٥ حدثنا محمد بن

الحسين بن زياد مولى الانصار حدثنا احمد بن يحيى الحضرمي قال حدثنا
ابو غزية محمد بن يحيى الزهري حدثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري
عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم نزل الى الحجون كئيبا حزينا فاقام به ما شاء الله ثم
رجع مسرورا فقلت يا رسول الله نزلت الى الحجون كئيبا حزينا
فاقمت به ما شاء الله ثم رجعت مسرورا قال سألت ربي عز وجل فاحيا
لي امي فامنت بي ثم ردها ○ حديث اخر ○ حدثنا
الحسين بن احمد بن بسطام الزعفراني بالابلة حدثنا سلمة بن شبيب
ح وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وزهير
بن محمد بن عسكر وزهير بن محمد واحمد بن منصور قالوا حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ادري تبع العين كان نبيا ام لا ولا
ادري عزير كان نبيا ام لا ولا ادري الحدود كفارات لاهلها
ام لا ○ الخلاف في ذلك من فضة تبع الحميري ○ حدثنا
احمد بن محمد بن مسعدة الاصبهاني حدثنا محمد بن زكريا الاصبهاني
حدثنا عباد بن موسى حدثنا سفين بن سعيد الثوري عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
تبعا فانه قد اسلم ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا الحسن
ابن اسرائيل النهرتيري واحمد بن عيسى المصري قالا حدثنا عبد
الله بن وهب حدثني ابن لهيعة عن عمرو بن جابر انه سمع سهل
ابن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلعنوا
تبعا فانه قد اسلم ○ هكذا حدثناه عبد الله بن محمد موقوفا
واسناده غير ○ حدثناه يعقوب بن احمد بن ثوابة الحمصي
بحمص حدثنا محمد بن عوف الحمصي حدثنا احمد بن موسى حدثنا ابن وهب
اخبرني ابن لهيعة عن عمرو بن جابر عن سهل بن سعد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا تبعا فانه قد كان اسلم ○ حدثنا
عبد الله بن حشيش حدثنا الحسين بن يحيى حدثنا عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة في قوله عز وجل قوم تبع ان عائشة رضي الله
عنها قالت كان تبع رجلا تعني صالحا وقال كعب ذم الله
قومه ولم يذمه قال معمر اخبرني تميم بن عبد الرحمن ان
سعيد بن خثيم كان يقول بلغنا ان تبعا كسى البيت



ونهى سعيد عن سبه ○ حدثنا عبد الله بن حشيش حدثنا الحسين بن
يحيى حدثنا عبد الرزاق عن ابي الهذيل اخبرني تميم بن عبد الرحمن قال
قال عطاء بن ابي رباح تسبون تبعا يا تميم قلت نعم قال فلا تسبوه
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن سبه ○ حدثنا محمد بن احمد بن
ابراهيم البلخي حدثنا احمد بن يوسف حدثنا هشام يعني ابن حالد حدثنا
شعيب يعني ابن اسحق حدثنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة
قال كانت عائشة رضي الله عنها تقول لا تسبوا تبعا فانه كان
رجلا صالحا وله قصة حسنة في تفسير الدخان بطولها ○ حديث اخر في القتل منسوخ بحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه
حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا عبد الاعلى بن حماد النرسي
عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه وقع على
بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
عبد الاعلى بن حماد النرسي حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد الدراوردي
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ○
حديث اخر ○ حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
شيبان بن فروخ حدثنا يزيد بن عياض عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احب ان يلبث الرجل وهو جنب
اخاف ان يموت ولا تحضره الملائكة ○ الخلاف في ذلك
حدثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث حدثنا يزيد بن ابي الزرقاء
حدثنا رواد بن الجراح عن سفين عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام على اثر الجنابة حتى اصبح
○ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا خلف بن هشام حدثنا ابو الاحوص
عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رجع من المسجد صلى ما قضى الله له من ماله الى فراشه فان كانت
له حاجة الى اهله قضاها ثم نام كهيئته ولم يمس ماء فاذا سمع
النداء ولم يقل الا ذاك وثب ولم يقل قام فاذا كان جنبا
افاض عليه ولم يقل اغتسل وان لم يكن جنبا توضأ
ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصلاة ○ حديث اخر

في المسلم
في هروب

حدثنا محمد بن محمد بن سليمان حدثنا اسحق بن سويد الرملي حدثنا ابن
ابي اويس حدثني اخي عن سليمان التيمي عن ثور بن زيد عن ابي
غزوان الجهني عن حسي بن جرير عن خالد بن الوليد بن المغيرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لم تحرم علينا خيلها وحميرها وبغالها
الخلاف في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا
سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن
البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر ان نلقي
الحمر الاهلية نيئة ونطبخه بما امرنا به بعد ذلك
حديث آخر حدثنا ابو محمد بن محمد بن ابي ثابت العطار
بدمشق حدثنا احمد بن بكر البالسي حدثنا محمد بن مصعب حدثنا
الاوزاعي عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه
قال جاء ملاعب الاسنة الى النبي صلى الله عليه وسلم بهدية فعرض
عليه الاسلام فابى ان يسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني لا
اقبل هدية مشرك الخلاف في ذلك
حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا محمد بن الحجاج الضبي حدثنا
خالد بن يزيد الطنبسي عن ثور عن ابيه عن علي قال اهدي
كسرى للنبي صلى الله عليه وسلم فقبل واهدت له الملوك فقبل
حديث آخر حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا عبد
الله بن عمران العابدي حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن
عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس على الامة جلد حتى تحصن هو الخلاف
في ذلك حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا مصعب
ابن عبد الله الزبيري حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الله
ابن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب
لا ادري ابعد الثالثة او الرابعة والضفير الحبل واحسب
ان هذا الحديث ناسخ للاول وحديث مسعر قد عمل وقبل



انه روي موقوفا على ابن عباس ولم اعلم اسناده وجوده الا
عبد الله بن عمران العابدي والله اعلم حديث آخر
حدثنا محمد بن هرون حدثنا خالد بن يوسف حدثنا عبد العزيز بن
محمد حدثنا عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستلق واضع احدى
رجليه على الاخرى الخلاف في ذلك حدثنا ابو بكر
النيسابوري حدثنا عيسى بن ابي عمران بالرملة حدثنا الوليد بن
مسلم حدثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يستلقي الرجل على قفاه ثم يضع احدى رجليه على الاخرى
وهذا الحديث الذي روي عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم في الاستلقاء يحتمل ان يكون منسوخا بحديث
الزهري عن عباد بن تميم عن عمه والذي يصح عند ناسخه وقال
ابو بكر وعمر مثل ذلك سواء ولم ينكر الصحابة في هذا
فعلى هذا اما ان يكون هذا النهي صلى الله عليه وسلم وحده لانه
نهى عن اشياء وخص هو بفعالها او نقول بنسخ النهي الفعال
والله اعلم آخر كتاب الناسخ والمنسوخ
والحمد لله اولا وآخرا وظاهرا وباطنا
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما دائما مضاعفا ابدا
وبالاسناد قال القاضي ابو الخضر سمعت ابا حفص بن شاهين
يوما يقول حسبت ما استدرت به الجبر الى هذا الوقت
فكان سبع مائة درهم وقال القاضي وكنا نستدر الجبر
اربعة ارطال بدرهم قال القاضي وقد مكث ابن شاهين بعد
ذلك زمانا مكثرا وكان سمحا نفسه يشتهي الشيوخ الا انه
كان لحانا رحمه الله وايانا هذه الحكاية ليست في رواية ابن الطباخ حرسه الله
كتبه لنفسه ولمن سأل الله عز وجل
العبد الفقير الى الله سبحانه عبد الله بن ابراهيم
ابن يوسف الانصاري المصري النقاش يغفر الله
والفراغ من نسخه بمصر حرسها الله في يوم الجمعة العشرين من
جمادى الاول سنة اربع وسبعين وخمس مائة

قرأت جميع جامع الحديث ومسموعي هذا بالإذن إلى حفص
بن سابق عن الشيخ الإمام الحافظ أبي محمد المبارك بن علي
ابن الحسين بن الطباخ رضي الله عنه من أصل سماعه بخط الشيخ
بروايته عن الشيخ أبي الحسين علي بن أحمد بن عبد الله بن بشار الكوفاني سماعا
منه في جمادى الآخرة من سنة إحدى وخمسين وخمسمائة بمسجده في
الجانب الشرقي ببغداد عند مشرعة الصباغين بروايته عن أبي الحسن
الحمائي عن أبي بكر بن أبي الحصين عن ابن سابق وضي أبي سماع جميعه
في شهور سنة خمس وسبعين وخمسمائة وفيها مات وكتبه
وكتب عبد الله بن أبي الكرم يوسف الأنصاري المصري جامعه ومصححا

## اسم الشافي

نسخة قرص بربايس الكبير النافع من ورم الكبد والمعدة
وابتدا الاستسقا والحميات العتيقة واليرقان الأصفر
يوخذ لحم حب البربريس الجديد ورب سوس وورد أحمر وبزر قثا
وبزر البطيخ مقشور من كل واحد ثلاثة الدراهم ومصطكى وسنبل
الطيب وعصارة الغافث وفوه العصافير والكبر وعصارة
الأفسنتين وأسارون وفتاح الأذخر وبزر الشامترج وبزر
هندبا والكشوث وراوند صيني وزعفران وطباشير من كل واحد ثلاثة
الدراهم تربجبين ستة الدراهم بجل التربجبين لما خار ويعجن به الأدوية
ويعمل كل قرص مثقال ويجفف ويسقى الراوند لصلابة الطحال والكبد والحميات
والحميات العتيقة راوند صيني بزر كرفس عصارة الغافث وأنيسون أجزاء
متساوية ويعجن بماء ويقرص بسكر ويشرب بالسكنجبين مع ماء [illegible]

قرص المازريون لأصحاب الاستسقا مع ضعف المعدة بزر هندبا كل
عشرة الدراهم ومازريون وغاريقون من كل واحد درهم وثلثي درهم
بزر خيار مقشور درهمين ونصف وبدوارسي منزوع الأجزاء مثله
يدق بالجميع ويعمل عشرة أقراص ويتناول كل يوم سحيق سفرجل
نسخة شراب دينار يوخذ بزر الهندبا ونعلا في الخل حتى ينتصف
ويصفى ويسبك به ويضاف إليه أصول الهندبا مرضوضة بعد
غسلها ويستخرج ما الهندبا الذي عند المغسولة فيسبك بأن
يراق منه بعد تصفيته ويضاف إليه أوقيتين من الخل الحاذق وشاس
السكر شراب حماض الأترج المتخذ بماء حماضه وهو نافع من حر الحشا
يعتصر ماء حماض الأترج الناضج ثم تصفيه من حبه ويلقى على كل رطل
منه مثلا من السكر الفائق ويترك حتى يذوب ثم يغلى نارا
لينة ويوخذ رغوته ويعمل للمتيبس لقصان الشهوة مع سوء مزاج حار
في الكبد وأصحاب المرار البيضا يوخذ سفرجل كبار طيب الرائحة يقشر
من خارج ويبقى من داخله ثم يدق ويعصر ماؤه قدر ثلاثة أرطال ومثله
من العسل الجيد ومن أراد يجعل عوض العسل سكر فيفعل ويخلط
معه من الخل القوي رطلان ويرفع على نار جمر ويوخذ رغوته كلما ارتفعت
حتى يصير لون العسل ويستعمل سفوف ينقي المعدة والأمعا
والدماغ والأعصاب من الفضول ويحلل ويفتح السدد ويجود الشهوة
ويقوي الأسنان ويصفي الذهن ويبطئ الشيب نافع في خفض الصحة ولا سيما
لمن غلب على مزاجه البلغم يوخذ بزر الكرفس وأنيسون

من كل واحد نصف درهم مصطكى وسنبل هندي وذار صيني من كل واحد
وزن درهم واصل سوس مدقوق يحد حكمه من الطين بلبن صبر
صبر سقطري بلبن درهم يدق ناعما وينخل ويعجن بماء ورق الاترج ولاصحاب الصفرا بسكنجبين وللسوداء بخل الجميع
خمسة دراهم افتيمون ويعجن بماء الباذ وبجوبه وماء الفوتنج ومن كان
يتحدر الماء والسعال او تاسور واضطر الى شربه الدواء فليعجنه بماء الفجل
ولكن مقدار المقل مع كل شربة نصف درهم الشربة من درهمين الى
ثلاثة دراهم مع ان يسهر بحال طبيخ الاصول للحميات الطويلة
السوداوية والبلغمية واوجاع الكبد والطحال وفساد المزاج يوخذ
قشور اصل الزرنباج وهندبا وكرفس واذخر وبزر كرفس وانيسون
ومصطكى وسنبل وورد احمر وسكاع وماذاورد وخشخاش غافث
وافسنتين وفوه ولك منقى وراوند صيني وزبيب منزوع بقدر
الحاجة الله يطبخ الجميع بماء عذب ويستخرج ماؤها ويسقى مع دهن
لوز حلو ضماد لاستسقا يوخذ دقيق شعير وسعد وبعر
غنم وبورق وطين ارمني ببل بخل وبطلا ضماد لعلاج الطحال
خمسة كامات سداب في نصف رطل خل خمر مع حد الدراهم راوند وفوه
الدراهم افسنتين وبصل ويحل في الخل خمر اشق يوخذ دقيق شعير
ودقيق سيلم من كل واحد عشرة دراهم ومن التين عشرة عدد ومرو
الطرفاخم يدق ويعجن بلك الخل ويضمد به بعد ان يحمد الطحال بالباذنجان
في خل مسخن ثم يوضع الضماد الاول كل يوم مرة

قرص الخشخاش لحمى الكبد يوخذ خشخاش ابيض واسود من كل
واحد اربعة دراهم لب بزر قثا وخيار وقرع وبقلة حمقا مقشوره
من كل واحد جزء وصمغ عربي ونشا نشبه يدق الجميع ويعجن بماء ويقرص
من مثقال ويشرب بماء البزور وسوائل الرمان او سكنجبين نافع لسهر بحال
قرص الراوند لصلابة الطحال والكبد والحميات العتيقة يوخذ
راوند صيني وكل وفوه وبزر الكرفس وعصارة العافث اجزاء سوية ويعجن
بماء ويقرص من درهم ويشرب بالسكنجبين نافع لسهر بحال قرص
السوس لصلابة الطحال يوخذ اصل السوس السمرقندي اربعة دراهم
فلفل ابيض وسنبل الطيب واشق من كل واحد درهمين يدق
وينخل ويعجن بالاشق بخل خمر ويجعل قرصا للادوية الشربة درهم
درهم مع سكنجبين البزور وهذا قرص قوي في اذابة الطحال
قرص للكبد النافع من ضعف الكبد يوخذ كل بزر راوند صيني
ومصطكى من كل واحد ثلاثة دراهم وسنبل الطيب وبزر الكرفس
وناخواه واذخر وابهل ولوز مقشور وقسط وفوه وعصارة
عافث واسارون وزراوند مدحرج وحنظيانا من كل واحد
ونصف يتخذ اقراص من مثقال يشرب بماء الاصول المتخذ من
اصل الهندبا والكرفس والزرنباج والاذخر نافع لسهر بحال

نسخة حواج لحل روشتا نافع من صحف البصر والغشاوة
يوخذ شاذنج وراسخت واقليميا فضى وملح هندى وبورق
ارمنى وزنجار وفلفلين ودار فلفل وزبد البحر من كل واحد
اربع اجزا وصبر سقطرى وسنبل وقرنفل من كل واحد
جزو ونصف وزنجبيل وبليلج من كل واحد جزوين
يجمع ويسحق ويستعمل بدود الرمان بحد البصر توتيا مربا
ما الرمان لا الحر المصفى سبعة (١) يسحق ويستعمل نسخة
ما الاصول المفتح للسدد المذكور لا الاخلاط الغليظة فيستخرج اصل
الرازيانج والكرفس والاذخر وبزر الرازيانج وبزر الكرفس والبسباسة
وسنبل الطيب ومصطكى وفوه من كل جزو وزبيب منزوع النوا
جزوين يطبخ ويصفا وه بعد الكتان فوقها ويشرب منه اوقية واق
حارا باغتدال وقد يضاف اليه دهن الخروع درهم دهن لوز حلو درهم
وقد يستعمل عوض الدهنين دهن لوز [illegible] لا مر لوز درهم
شراب سكنجبين بزورى يوخذ بزر كرفس ورازيانج وانيسون من كل واحد
جزو ويرض ويغلا بعشرة اجزا خل عاذق حتى يذهب النصف
ويصفى ويكسب لكل ثمان واق من الخل مثا من السكر

سكنجبين العنصل يفتح السدد ويقطع الاخلاط الغليظة
وفساد اللون يوخذ بصل العنصل جزو وخل عشرة اجزا
ويقطع البصل بسكين خشب ويطبخ حتى يتهرا ويصفى ويطبخ
على كل رطل من الخل نصف رطل سكر لا ويكمل ويرفع شراب
الليمون يغلا ماء الليمون حتى يذهب بعضه ويطرح فيه سكر ويكمل
ويرفع فى زجاج شراب البرنجاسف يوخذ حمله الدراهم سماق
منقى مرجه سمه الدراهم زراوند منقى نواه اوقية اس درهم نعنع
وكبابه من كل واحد درهم وتعمل بلة الدراهم ورد بلة درهم حب
الهندل بلة الدراهم فستق اربعة الدراهم قشب ربع رطل يطبخ
باربعة ارطال ماء حتى يصير رطل ويعاد بعد تصفيته الى النار ويضاف
اليه خل خمر وماء الحصرم وماء السفرجل وماء التفاح الحامض من كل
واحد عشرين درهم ويسكب فيه من السكر لا [illegible] رطل ويلقى عليه ما
الليمون الطرى خمسة عشر درهم ناطفا عشرة الدراهم ماورد وماء رمان حامض
اوقية ونصف ويغلا ايضا يطبخ برائق فاوفر ويوضع فى اناء زجاج
ويبرد راسه ويوضع فى الشمس حتى يحمر ويستعمل شراب الرمان
للنعنع يقشر الرمان الحلو والمز ويدق بشحمها ويعصر ماءها ويترك
ثلثى يصفى ويرد اربعة ارطال ويضع فيه باقة نعنع ويطبخ حتى يبقى النصف
يصفيه ويلقى عليه رطل سكر ويغلا حتى يبقى النصف ويرفع

[illegible] الزراج [illegible] اخراصع عزلي جزو من اسفيداج
واقليميا قصر والمر من كل واحد جزو يسحق الجميع ويستعمل
بزر دقصر يوخذ نوشادر واهليلج اصفر من كل واحد خمسة
زنجبيل درهم ونصف ذار فلفل بلسان الدراهم ويعجن بزر خيار الدرع
املج وماميران من كل واحد درهم يدق الجميع وينخل ويربب
بماء حصرم طري في اجانة حصر اسبوعا اياما ويجفف ويستعمل
قرص للورم العتيق في المعدة تفاح الاذخر وسليخة وزرنيخ
قصب الذريرة وانيسون وقسط وفلفل من كل واحد درهم
مثقال ازرق بلسان الدراهم مصطكي درهم وشق درهم السنوبه
كل يوم مثقال يسحق وهو المطبوخ

[illegible]
يسقه لمعدل المزاج يوخذ حمص ينقع في لبن حليب غمره ويترك حتى ينشرب
اللبن ثم يجفف ويوخذ منه جزو ويطبخ بلبن وينضح جيدا الى ان يطفو دهن
ويسمد بجفف مدقوق وسكر مركز وكل بلبن اجزاء ويزيد لبنا ويحول كالحسو
ووقت يضع فيه كمون ويستعمل طادطا للورم الرخو في
الاطراف يوخذ كزبرة واخشا البقر وحلبة اجزاء سوية تحل
[illegible] ويطلى به للورم يوخذ حصرم [illegible] للزراج اشاره والسلاق
[illegible] يوخذ توتيا [illegible] حصرم طري مدقوق [illegible] ويسحق ويستعمل

طالع
في هذا الكتاب
الى كتب
الادوال